



مرويات عمر بن أيوب الموصليّ، دراسة وتحليل  
(مُصنّف ابن أبي شيبة نموذجاً)

2021

رسالة ماجستير  
معهد الدراسات العليا

إعداد الطالب:

**BASHAR YOUSIF MIKAEEL MIKAEEL**

المشرف:

**Dr. Öğr. Üyesi MOHAMMAD NADER ALI**

مرويات عمر بن أيوب الموصلي، دراسة وتحليل  
(مُصنف ابن أبي شيبة نموذجاً)

اسم الطالب

**BASHAR YOUSIF MIKAEEL MIKAEEL**

اسم المشرف

**Dr. Öğr. Üyesi MOHAMMAD NADER ALI**

جمهورية تركيا

جامعة كرابوك

معهد الدراسات العليا

قسم العلوم الإسلامية الأساسية

رسالة ماجستير

**KARABÜK**

**2021 /MAYIS**

## المحتويات

1	المحتويات
3	صفحة الحكم على الرسالة
4	TEZ ONAY SAYFASI
5	التعهد
6	DOĞRULUK BEYANI
7	الشكر والتقدير
8	الإهداء
9	الملخص
10	ÖZET
12	ABSTRACT
14	معلومات سجل الأرشيف
15	ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ
16	ARCHIVE RECORD INFORMATION
17	الإختصارات
18	المقدمة
19	أهمية البحث:
20	الدراسات السابقة:
20	الصعوبات
21	خطة البحث:
23	الفصل الأول:
23	المطلب الأول: اسمه، وصفاته، مناقبه، مولده ووفاته.
29	المطلب الثاني: حياة

43	المطلب الثالث: طبقة بين العلماء .....
46	المطلب الرابع: أقوال اهل العلم فيه .....
55	المبحث الثاني: ترجمته ابن أبي شيبة والتعريف بمصنفه .....
57	المطلب الثاني: حياته .....
59	المطلب الثالث: طبقة واقوال العلماء فيه .....
63	الفصل الثاني: مرويات الامام عمر بن أيوب الموصلي في مصنف ابن أبي شيبة .....
63	المبحث الأول: مرويات الامام عمر بن أيوب الموصلي في العبادات .....
63	المطلب الأول: مروياته في الطهارة .....
73	المطلب الثاني: مروياته في الصلاة .....
103	المطلب الثالث: مروياته في الزكاة والمال .....
113	المطلب الرابع: مروياته في الحج .....
121	المبحث الثاني: مروياته في باقي أبواب العلم .....
121	المطلب الأول: مروياته في المعاملات .....
133	المطلب الثاني: روايته في الصيد والذبائح .....
143	المطلب الثالث: روايته في الأيمان والندور .....
148	المطلب الرابع: روايته الحدود .....
151	المطلب الخامس: عرى الدين .....
153	المطلب السادس: روايته فيما ذكر في صيفين .....
156	الخاتمة .....
158	ملحق جداول الحكم على الروايات .....
164	المصادر والمراجع .....
180	السيرة الذاتية .....
181	ÖZGEÇMİŞ .....

## صفحة الحكم على الرسالة

أصادق على أن هذه الأطروحة التي أعدت من قبل الطالب بشار يوسف ميكائيل بعنوان: "مرويات عمر بن أيوب الموصلي، دراسة وتحليل (مصنف ابن أبي شيبة نموذجاً)" في برنامج العلوم الإسلامية الأساسية هي مناسبة كرسالة ماجستير.

أ.د. محمد نادر علي

.....

مشرف الرسالة

## قبول

تم الحكم على رسالة الماجستير هذه بالقبول من قبل لجنة المناقشة بالإجماع بتاريخ: 2021/5/20.

أعضاء لجنة المناقشة

التوقيع

رئيس اللجنة Dr.Öğr. Üyesi. MOHAMMAD NADER ALI (KBÜ) .....

عضواً Dr.Öğr. Üyesi. Yakup KOÇYİĞİT (KBÜ) .....

عضواً Dr.öğr.üyesi. Najmeddin Allissa (YLÜ) .....

تم منح الطالب بهذه الأطروحة درجة الماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية قسم الحديث النبوي الشريف من قبل مجلس إدارة معهد الدراسات العليا في جامعة كارابوك.

Prof. Dr. Hasan SOLMAZ

.....

مدير معهد الدراسات العليا

## TEZ ONAY SAYFASI

BASHAR YOUSIF MIKAEEL MIKAEEL tarafından hazırlanan “Ömer ibn Eyyub el-Mevsılî'nin Rivayetleri (İbn Ebî Şeybe'nin Musannefi Özelinde)” başlıklı bu tezin Temel İslam Bilimleri olarak uygun olduğunu onaylarım.

Dr.Öğr. Üyesi. MOHAMMAD NADER ALI .....

Tez Danışmanı, Temel İslam Bilimleri

Bu çalışma, jürimiz tarafından Oy Birliği ile Temel İslam Bilimleri alanında Yüksek Lisans tezi olarak kabul edilmiştir. 20/05/2021.

**Ünvanı, Adı SOYADI (Kurumu)**

**İmzası**

Başkan Dr.Öğr. Üyesi. MOHAMMAD NADER ALI (KBÜ) .....

Üye Dr.Öğr. Üyesi Yakup KOÇYIĞIT (KBÜ) .....

Üye Dr.öğr.üyesi. Najmeddin Allissa (YLÜ) .....

KBÜ Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Yönetim Kurulu, bu tez ile, Yüksek Lisans Tezi derecesini onamıştır.

**Prof. Dr. Hasan SOLMAZ** .....

Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Müdürü

## التعهد

أتعهد لكم بأن هذا البحث الذي قمت بإعداده كأطروحة ماجستير، قد اتبعت في كتابته الضوابط العلمية والأخلاقية المعهودة، وقد وثقت كل ما اقتبسته من المصادر والمراجع التي أفدت منها في الحواشي السفلية.

وأتحمل المسؤولية الأخلاقية والقانونية الناتجة عن أية مخالفة لتعهدي هذا.

الاسم: بشار يوسف ميكائيل

التوقيع:

## DOĐRULUK BEYANI

Yüksek lisans tezi olarak sunduĐum bu alıřmayı bilimsel ahlak ve geleneklere aykırı herhangi bir yola tevessül etmeden yazdıĐımı, arařtırmamı yaparken hangi tür alıntıların intihal kusuru sayılacaĐını bildiĐimi, intihal kusuru sayılabilecek herhangi bir bölüme arařtırmamda yer vermediĐimi, yararlandıĐım eserlerin kaynakada gösterilenlerden oluřtuĐunu ve bu eserlere metin ierisinde uygun şekilde atıf yapıldıĐını beyan ederim.

Enstitü tarafından belli bir zamana baĐlı olmaksızın, tezimle ilgili yaptıĐım bu beyana aykırı bir durumun saptanması durumunda, ortaya ıkacak ahlaki ve hukuki tüm sonuçlara katlanmayı kabul ederim.

**Adı Soyadı:** BASHAR YOUSIF MIKAEEL MIKAEEL

**İmza** :

## الشكر والتقدير

الى من أغدق علي بالفضل والإحسان -الله عز وجل- فله الحمد والشكر.  
الى الذي ما نطق إلا حقاً وما قال إلا صدقاً، سيد الاولين والأخرين محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم.  
ومن به أحتفي وبشكره أرتقي من تفضل علي بالإشراف، الذي بتوجيهاته تمت الرسالة، وبملاحظاته تجملت،  
فله مني خالص الشكر والامتنان الدكتور محمد نادر علي.  
الى الجامعة التي أنتسب إليها وكييتي على وجه الخصوص، واساتذتي، لهم مني كل الشكر والعرفان.  
أشكر اللجنة التي اطلعت على رسالتي لتقييمها وتصويب ما اعوج منها.  
وأشكر فضيلة الدكتور نجم الدين العيسى على ما تفضل به علي من تقويم وتصويب.  
وأشكر شقيقي الأكبر الدكتور عمار العباسي الذي أفاض علي بتوجيهاته وأحاطني بعطفه.  
والشكر موصول الى الدكتور ماجد القيسي الذي كان له الدور في ارشادي وتشجيعي في تخصصي.

## الإهداء

الى العلماء العاملين، وطلاب علم الحديث والرواية.  
الى روح الإمام عمر بن أيوب الموصلي رحمه الله  
الى من علمني حب الدين والدي الحبيب، ومن بدعائها استنير أُمي الحبيبة، رزقني الله برهم  
الى عضدي وسندي إخوتي وأخواتي  
الى من تحملت بعدي وإنشغالي زوجتي الغالية  
والى كل من ساندني وشجعني على إتمام هذا البحث

## المُلخَص

جاءت الرسالة لتسلط الضوء على أحد رواة الحديث، وهو الإمام عمر بن أيوب الموصلي، الذي لم يكتب عنه ولم تُدرس مروياته، مع مكانته وعلو قدره، فكان لزاماً علينا، عمل دراسة مستفيضة، فجاء الفصل الأول التمهيدي، عن ترجمته، التي اشتملت على اسمه، ولقبه، ونشأته، وتلقيه العلم، ومعرفة شيوخه الذين تلقى عنهم الرواية، وتلامذته الذين أخذوا عنه، حيث تبين أنه أخذ عن الثقات وتلقى منه الثقات أيضاً. كما جاء البحث ليظهر، مكانته عند علماء الجرح والتعديل، و معرفة أقوالهم عنه، ومعرفة الطبقة التي شبهوه بها من أقرانه ؛ من أهل الرواية من العلماء، فبها يعرف العلماء. ثم رتبته، التي نال بها التوثيق والتصديق؛ من كبار أهل هذه الصنعة، من علماء الجرح والتعديل.

بعدها جاء البحث، ليسلط الضوء على المرويات التي رواها، أحد أبرز تلامذته - الذي يعد من كبار أهل العلم - في الحديث والرواية، وهو الإمام: أبو بكر بن أبي شيبة، فقد روى عن عمر بن أيوب الموصلي، في كتابه المشهور المصنف، فكان لا بد ليأتي المبحث الثاني من الفصل الأول عن ترجمة ابن أبي شيبة، وعن مصنفه، ومكانة ابن أبي شيبة ومصنفه عند أهل العلم. ليأتي الفصل الثاني بعد ذلك، عن مرويات عمر بن أيوب الموصلي، في المصنف، حيث روى ابن أبي شيبة عن عمر بن أيوب الموصلي روايات عدة، في العبادات، في الطهارة، والصلاة والزكاة، والحج، كما أورد له روايات في باقي أبواب العلم. بعد حصرها وجمعها وتبويبها وفق أبواب العلم، دُرست هذه الروايات، دراسة تحليلية، من حيث التخريج، والإسناد، والحكم على رجال الإسناد، ونتيجة الحكم على الرواية، وكذلك المعنى، والأحكام التي فيها، وحل التعارض إن وجد، وما يستفاد من الرواية.

**الكلمات المفتاحية:** مرويات، رواية، عمر، الموصلي، مصنف.

## ÖZET

Bu arařtırmada hadis ravilerinden İmam Ömer Bin Eyüp El-Musulli ele alınmıřtır. Önemi ve deęeri yüksek olmasına raęmen onun hakkında hi kimse yazmıř, rivayetleri ele alınmamıř. O yüzden kapsamlı bir alıřma yapmak üzerimize düřmüřtür. Birinci giriř bölümü, adı, soyadı, yetiřme tarzı, ilim gördüęü, rivayet aldıęı řeyhlar ve ondan ilim alan talebelerin bilgilerini içermektedir. Böylece hem güvenilir kiřilerden hem de güvenilir kiřiler ondan aldıęı ortaya çıkmıřtır.

Ayrıca bu arařtırma, cerh ve ta'dil alimleri arasındaki yerini göstermeye, onun hakkındaki sözlerini öęrenmeye ve rivayet ehli akranları arasında benzetildięi sınıfı göstermek içindir, bu sınıf ile din alimleri, bu uzmanlık alanındaki cerh ve ta'dil alimleri tarafından elde ettikleri onay ve tasdik rütbeleri bilinir.

Hadis ve rivayette en büyük alimlerinden sayılan ve önde gelen talebelerinden biri olan İmam Ebu Bekir Bin Ebi řeybe'nin naklettięi rivayetler ele alınmaktadır. Ünlü " El-Musannaf" kitabında Ömer Bin Eyüp El-Musulli'den rivayet nakletmiřtir. Ebu Bekir Bin Ebi řeybe'nin bilgileri, kendi ve kitabının ilim ehli arasındaki yeri birinci bölümün ikinci konusu olmalıydı.

İkinci bölümde ise, Ömer Bin Eyüp El-Musulli'nin " El-Musannaf" kitabındaki rivayetleri yer almaktadır. İbn Ebi řeybe, Ömer Bin Eyüp El-Musulli'den taharet, namaz, zekat ve hac gibi

ibadetlerde birçok rivayet nakletmiş. Ayrıca ilim bölümlerinin geri kalanında da ondan farklı rivayetler nakletmiştir.

Bu rivayetler isnat ve rivayet kimseleri açısından, sonra rivayet metnini çıkarma, anlam, içindeki hükümler ve o rivayetleri ya da içeriğini ilim ehlerinden alanların bakış açısından analitik olarak incelenmiştir. Daha sonra bu rivayetlere hüküm vermek.

**Anahtar Kelimeler:** Rivayet edilenler, Rivayet, Ömer, El-Musulli, Musannaf.

## **ABSTRACT**

This research shed the light on one of Hadith narrators who is Imam Omar Ibn Ayub AlMosuli. In spite of his status and enormous value, no one wrote about him or studied his narrations, so it was a must to do a thorough study. The introductory chapter was a biography included his name, surname, upbringing, learning, and knowing the scholars he get his narrations form them, and the students he taught. So I found that he learned from trusted scholars and trusted students learned from him.

This research showed what he meant to scholars of discrediting or confirming the reliability of narrators, and what they said about him, also knowing how they likening him to his peers of scholars, and his rank as a trusted narrator by senior scholars of discrediting or confirming the reliability of narrators.

To shed the light on the narrations that are narrated by one of his top students –one of the senior scholars– in Hadith and narration, he is Imam Abu Bakr Ibn Abi Shaba who narrated from Omar Ibn Ayob Almosuli in this famous book AlMusanaf; So the second topic from the first chapter was a biography of Abu Bakr Ibn Abi Shaba and his status and rank among scholars.

The second chapter included the narrations of Omar Ibn Ayob Almosuli in AlMusanaf, as Ibn Abi Shaba narrated from Omar Ibn Ayob many narrations concerning worship, purity, prayers, Zakat and pilgrimage. And other narrations in the rest of religion sections.

These narrations was studied analytically as a matter of attribution and narrators; and narration text in terms of mentions, meaning and provisions; and scholars whom used these narrations, and judging these narrations.

Key words: Narrations, narration, Omar, ALMosuli and Musanaf.

معلومات سجل الأرشيف

مرويات عمر بن أيوب الموصلي دراسة وتحليل (مصنف ابن أبي شيبة نموذجاً)	عنوان الرسالة
بشار يوسف ميكائيل ميكائيل	مؤلف الرسالة
أ.د. محمد نادر علي	مشرف الرسالة
الماجستير	درجة الرسالة
20.05.2021	تاريخ المناقشة
العلوم الإسلامية الأساسية (الحديث)	مجال الرسالة
جامعة كربوك - معهد العلوم الاجتماعية - كلية الشريعة	مكان المناقشة
181	عدد صفحات الرسالة
مرويات - رواية - عمر - الموصلي - مصنف	الكلمات المفتاحية

## ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ

<b>Tezin Adı</b>	Ömer ibn Eyyub el-Mevsilî'nin Rivayetleri (İbn Ebî Şeybe'nin Musannefi Özelinde)
<b>Tezin Yazarı</b>	BASHAR YOUSIF MIKAEEL MIKAEEL
<b>Tezin Danışmanı</b>	Dr.Öğr.Üyesi MOHAMMAD NADER ALI
<b>Tezin Derecesi</b>	Yüksek Lisans
<b>Tezin Tarihi</b>	20.05.2021
<b>Tezin Alanı</b>	Hadith TEMEL İSLAM BİLİMLERİ
<b>Tezin Yeri</b>	KBÜ/LEE
<b>Tezin Sayfa Sayısı</b>	181
<b>Anahtar Kelimeler</b>	Rivayet edilenler, Rivayet, Ömer, El- Musulli, Musannaf.

## ARCHIVE RECORD INFORMATION

<b>Name of the Thesis</b>	Narrations of Omar Ibn Ayob Almosuli in Hadith books - Collection and analysis ( Musanaf Ibn Abi Shaiba as an example )
<b>Author of the Thesis</b>	BASHAR YOUSIF MIKAEEL MIKAEEL
<b>Advisor of the Thesis</b>	Prof. Dr. MOHAMMAD NADER ALI
<b>Status of the Thesis</b>	Master of Science
<b>Date of the Thesis</b>	20.05.2021
<b>Field of the Thesis</b>	Hadith TEMEL İSLAM BİLİMLERİ
<b>Place of the Thesis</b>	KBÜ/LEE
<b>Total Page Number</b>	181
<b>Keywords</b>	Narrations, narration, Omar, ALMosuli and Musanaf.

## الإختصارات

ت: توفي

ج: جزء

ص: صفحة

ن: الناشر

د. ت: دون تاريخ

د. ط: دون طبعة

د. ن: دون نشر

ط: طبعة

هـ: هجري

م: ميلادي

## المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم، على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إن من أعظم ما تمتلكه الأمة وتميز به عن سائر الأمم هو علم الرجال، والاسناد، والرواة، وذلك بفضل العلماء الذين أخذوا على عاتقهم حفظ سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- بأقواله وأفعاله وتقريراته، بكل أمانة وحرص، لينقلوها وينشروها بين الناس لتبقى ما بقيت السموات والأرض، وكان في مقدمتهم الآل والأصحاب، الذين لازموا النبي -صلى الله عليه وسلم- فحفظوا كل أقواله، وأفعاله بأدق تفاصيلها، ثم نقلوها لمن بعدهم من التابعين واتباعهم فكان أحدهم لا يكتفي بسماع الرواية حتى يفتش عن كل من سمعها، فيجمع طرقها ويتحقق منها؛ فرحلوا وجابوا البلدان من أجل سماع رواية، أو التحقق ممن سمعها، كما أنهم اهتموا بالراوي وبالرواية غاية الاهتمام فلا يكاد راوٍ إلا وعلموا أدق تفاصيل حياته، من صدقه، وعدالته، وسعة أخذه، ورحلاته، وشيوخه، وتلاميذه، واتقانه لما يحفظ، حتى تميز بعضهم بهذا العلم الذي عرف بعلم الرجال (علم الجرح والتعديل) الذي يختص بأدق تفاصيل الرواية المتعلقة بالرواة والإسناد.

هؤلاء العلماء استطاعوا أن يغربلوا أية رواية يسمعونها، فيميزوا بين غثها وسمينها، ليبقوا لنا الرواة الحقيقيين الثقات، ورواياتهم الموثوقة إلى صاحب الرواية، النبي -صلى الله عليه وسلم-

تعهد الله بحفظ القرآن، وحفظ الحق سبحانه سنة نبيه، بأن هيأ لها رجالاً كانوا أئمة يهتدى بهم، هم رجال الحديث وأهل الرواية، ومن هؤلاء الرواة "عمر بن أيوب الموصلي"، الذي يعد من رجال رواة صحيح الإمام مسلم، مع كونه من المقلين في الرواية، إلا أن له مكانة بين الرواة، فقد تعددت مروياته ما بين المرفوع، والموقوف، والمقطوع، مع تنوعها في شتى أبواب العلم، ودقه المسائل التي تناولتها مروياته. كما أن كبار أهل العلم من المحدثين، ومن أهل الجرح والتعديل، سمعوا منه ورووا عنه، ومن أكثر عنه في الرواية المباشرة، هو الإمام المحدث الحجة أبو بكر ابن أبي شيبة، الذي أورد له في مُصنّفه، فجاءت الرسالة بعد بيان ترجمته ومكانته، لتبحث في هذه الروايات وتنتقيها، لدراستها وتحليلها، ومعرفة طبيعتها، من حيث الإسناد والمتن والاحكام التي تحملها، ومدى أخذ أهل العلم بها.

## أهمية البحث:

إظهار مرويات عمر بن أيوب الموصلي في الحديث ودراستها، خدمة للسنة النبوية. واثراء المكتبة الإسلامية والحديثية على وجه الخصوص براوٍ مهم، والتعرف عليه وعلى مروياته. وتسليط الضوء على شخصية موصلية، خدمت الرواية والحديث، لما لهذه المدينة من دور بارز في إخراج محدثين كبار، منذ العهد الأول للرواية.

## أسباب اختيار البحث:

إخترت بحثي هذا لعلو مكانة الراوي، فهو من رجال صحيح الامام مسلم، ولم يكتب عنه ولم تدرس مروياته من قبل.

وأيضاً كونه من المتقدمين، إلا أنه لم يعطَ حقه في التعريف به ومروياته. وكذلك إنتساب الراوي إلى المدينة التي أنتمي إليها، والتي أخرجت عدداً كبيراً من أهل الرواية والعلم. وشغفي لأن أكون في ركب من خدموا سنة النبي - صلى الله عليه وسلم -.

## منهج البحث:

اعتمدت على المنهج الاستقرائي، التحليلي، فكان التوثيق من المصادر الاصلية، والمراجع المعتمدة لكل جزئية، بما تخصها وما تلائمها، وفي جمع مروياته عمر بن أيوب الموصلي من المصنف، إعتمدت على الطبعة المحققة لكمال يوسف الحوت، الرياض، 1409هـ، كما لم أغفل عن مقارنة الروايات بطبعات أخرى، للتحقق من الالفاظ التي جاءت بها الروايات.

فجاءت عنوانة كل رواية وفق الباب الذي هو فيه والكتاب المخصص له في (المصنف)، وضعت لكل رواية أرقاماً تسلسلية خاصة في البحث يبدأ بالرقم (1)، ثم يأتي مباشرة رقم الرواية كما مثبت في مصنف ابن أبي شيبة رحمه الله، ثم ذُكرتُ الباب الذي ذُكرت فيه الرواية في المصنف، للتعريف بها، وسهولة الرجوع إليها، مع مراعاة وضع كل رواية بما يناسبها من أبواب العلم كما هو مقسم في البحث، ثم أذكر الرواية مسبوقه بسندها.

أما ما يخص ترجمة رجال الاسناد، فكان الاعتماد بما هو معتبر، فأقدم ما ذكره المزني في كتابه (تهذيب الكمال في أسماء الرجال)، وأبرز ما ذكره عن الراوي من أقوال أهل الجرح والتعديل، كما لا أهمل ما ذكره الخطيب البغدادي، في كتابه (تاريخ بغداد)، إن وجد له قول عن الراوي، ثم أبين حكم ابن حجر العسقلاني على الراوي، فيما ذكره في تقريب التهذيب، ثم أبين حكم الامام الذهبي على الراوي من كتابه الكاشف، أو كتاب (تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال)، أو (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام)، كما لا أغفل كتب أهل الجرح والتعديل والثقات بحسب، ما يخدم التعريف بالراوي والكشف عما يقربنا إلى ما هيته.

أما الحكم على الإسناد، والنتيجة: فاتخذت، ما أوصلني اليه من دراسة السند، ودراسة جوانب المتن، للحكم على الرواية وفق ما توصلت إليه، ضمن الطرق المعتبرة، فغالب الروايات لم تدرس من قبل، وما يخص الأحكام المتعلقة بالرواية، فكانت المصادر مختلفة ومتعددة، فمن الصعوبة بمكان الاعتماد على مصادر مخصوصة، والسبب دقة الاحكام في الروايات، وتفرقتها في كتب أهل العلم، ثم بعد ذلك ذُكرت ما يُستفاد من الرواية.

### الدراسات السابقة:

لم أجد دراسة سابقة لروايات عمر بن أيوب الموصلي، ولا عن ترجمته بصورة خاصة، إنما كل ما هو عنه من الروايات متفرق في كتب الحديث، وأما ترجمته فمذكورة في كتب التراجم الأم التي تعد من المصادر الأصلية.

### الصعوبات:

عدم وجود أبحاث سابقة تحدثت عنه، فكان لزاماً الغوص في أمهات الكتب الأصلية والتنقيب فيها للكشف عن كل جزئية وردت عنه، ثم تنقيحها وجمعها، لتظهر بهذه الحلة. وكذلك هناك من الرواة من تشابه معه في الاسم، مما جعل الجهد مضاعفاً في تمييزه عن غيره. مع ذكر اسمه في الرواية أحياناً بدون لقبه، مما يضطرنا لدراسة سند تلك الرواية من جهة شيوخه وتلاميذه، ومعرفتهم والتحقق من زمنهم، لنميزه عن غيره. كما لا يوجد توضيح من قبل العلماء السابقين على أحكام الروايات في المصنف، أو شرحاً مفصلاً للمرويات فيه، وكل ما فعله المحققون في الغالب هو تحقيق الرواية، من حيث اثبات الرواية، فلا توجد جهود مفصلة في شرح المعاني، ودراسة الاسناد والحكم على الروايات، مع أهمية المصنف، كونه من المصادر الأصلية في الحديث، مما ضاعف الجهد في دراسة مرويات عمر بن أيوب الموصلي فيه.

## خطة البحث:

المقدمة التي احتوت على: أهمية البحث، أسباب اختيار البحث، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، الصعوبات، ثم فصول البحث، والخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات، وملحق فيه الحكم على الأحاديث، والمصادر والمراجع.

### 1. الفصل الأول: ترجمة عمر بن أيوب الموصلي، وتلميذه أبو بكر بن أبي شيبة

#### 1.1 المبحث الأول: ترجمة عمر بن أيوب الموصلي

##### 1.1.1 المطلب الأول: إسمه، وصفاته، مناقبه، مولده ووفاته

##### 1.1.2 المطلب الثاني: حياته

##### 1.1.3 المطلب الثالث: طبقته بين العلماء

##### 1.1.4 المطلب الرابع: اقوال أهل العلم فيه

#### 2. المبحث الثاني: ترجمته ابن أبي شيبة والتعريف بمصنفه

##### 1.2.1 المطلب الأول: اسمه، ونسبه، مناقبه، مولده ووفاته

##### 1.2.2 المطلب الثاني: حياته

##### 1.2.3 المطلب الثالث: طبقته وأقوال العلماء فيه

##### 1.2.4 المطلب الرابع: مصنفه

### 2. الفصل الثاني: مرويات الامام عمر بن أيوب الموصلي في مصنف ابن أبي شيبة

#### 2.1 المبحث الأول: مرويات الامام عمر بن أيوب الموصلي في العبادات

##### 2.1.1 المطلب الأول: مروياته في الطهارة

##### 2.1.2 المطلب الثاني: مروياته في الصلاة

##### 2.1.3 المطلب الثالث: مروياته في الزكاة والمال

##### 2.1.4 المطلب الرابع: مروياته في الحج

#### 2.2 المبحث الثاني: مروياته في باقي أبواب العلم.

##### 2.2.1 المطلب الأول: مروياته في المعاملات

2. 2. 2. المطلب الثاني: رواياته في الصيد والذبائح
2. 2. 3. المطلب الثالث: روايته في الأيمان والندور
2. 2. 4. المطلب الرابع: روايته في الحدود
2. 2. 5. المطلب الخامس: روايته في عُرى الدين
2. 2. 6. المطلب السادس: روايته فيما ذكر من صفيين

- الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات

- ملحق: جداول الحكم على الروايات

- المصادر والمراجع

- السيرة الذاتية

**ÖZGEÇMİŞ -**

هذا فما كان من صواب وإحسان، فمن الله وبفضله، وما كان من خطأ أو زللٍ، فمن نفسي والشيطان.

الباحث

## 1. الفصل الأول: ترجمة عمر بن أيوب الموصلي، وتلميذه أبو بكر بن أبي شيبة

### 1.1. المبحث الأول: ترجمة عمر بن أيوب الموصلي

#### 1.1.1. المطلب الأول: اسمه، وصفاته، مناقبه، مولده ووفاته.

أولاً: اسمه، نسبه، لقبه، كنيته.

– اسمه: هو عمر بن أيوب الموصليّ العبدي، أبو حفص<sup>(1)</sup> إذا ذكر اسمه نجد هذه الألقاب، والكنى تتبع

(1) ينظر ترجمته في المصادر الآتية:

– ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد، البغدادي، (ت: 233هـ)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1399 – 1979م، ط1، رقم الترجمة 5027، ج4، ص411.  
– البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل الجعفي، (ت: 256هـ)، التاريخ الكبير، (حيدر آباد: الدكن، د.ت، د.ط،)، رقم الترجمة 1964، ج6، ص143.

– النيسابوري، مسلم بن الحجاج القشيري، (ت: 261هـ)، الكنى والأسماء، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، (المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، 1404هـ/1984م، ط1)، رقم الترجمة 640، ج1، ص205.

– الفسوي، أبو يوسف، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي، (ت: 277هـ)، المعرفة والتاريخ، المحقق: أكرم ضياء العمري، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1401 هـ، ط2)، ج1، ص180.

– ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي، (ت: 327هـ)، الجرح والتعديل، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1271 هـ 1952، ط1)، رقم الترجمة 513، ج6، ص98.

– الأزدي، يزيد بن محمد بن إياس بن القاسم (ت: 334هـ)، تاريخ الموصل، تحقيق: د. علي حبيبة، (القاهر: دن، 1387 هـ – 1967 م د.ط)، ص306.

– ابن حبان: أبو حاتم، محمد بن حبان بن محمد، الدارمي، البُستي، (ت: 354هـ)، الثقات، (الهند، حيدر اباد: دائرة المعارف العثمانية، 1393 هـ = 1973م، ط1)، رقم الترجمة 14308، ج8، ص439.

– الحاكم، أبو أحمد، محمد بن محمد بن أحمد، يعرف بالحاكم الكبير، (ت: 378هـ)، الأسماء والكنى، تحقيق: يوسف بن محمد الدخيل، المدينة المنورة، دار الغرباء الأثرية، 1994 م، ط1)، رقم الترجمة 1291، ج3، ص237.

– ابن شاهين، أبو حفص، عمر بن أحمد بن عثمان، بن أزداد البغدادي، (ت: 385هـ)، تاريخ أسماء الثقات، تحقيق: صبحي السامرائي، (الكويت: الدار السلفية، 1404 – 1984م، ط1)، رقم الترجمة 701، ص134.

– ابن مندّه، أبو عبد الله، محمد بن إسحاق العبدي، (ت: 395هـ)، فتح الباب في الكنى والألقاب، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، (الرياض: مكتبة الكوثر، 1417 هـ – 1996م، ط1)، رقم الترجمة 1735، ص212.

اسمه على لسان كبار أهل العلم.

فأحياناً يُجده يُذكر ب عمر بن أيوب العبدي وأخرى عمر ابن أيوب الموصلية وأحياناً يذكر ب العبدي الموصلية أو يُقتصر على الموصلية وبعض الأحيان يُذكر بها جميعاً العبدي الموصلية وربما يذكر بكنيته فقط مع اسمه أبي حفص عمر بن أيوب.

- **نسبه:** عمر بن أيوب العبدي : العبدي الى بني عبد، "(العبديّ) بفتح العين وسكون الباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها الدال المهملة، هذه النسبة إلى عبد القيس في ربيعة بن نزار، وهو عبد القيس بن أفصى بن دعمي

---

- ابن مَنجويه، أبو بكر، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، (ت: 428هـ)، رجال صحيح مسلم، تحقيق: عبد الله الليثي، (بيروت: دار المعرفة، 1407هـ ط1)، رقم الترجمة، 1078، ج2، ص33.

- الخطيب البغدادي، أبو بكر، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، (ت: 463هـ)، تاريخ بغداد، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1422هـ - 2002م، ط1)، رقم الترجمة 5851، ج13، ص12.

- المزني، جمال الدين، أبو الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، (ت: 742هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400 - 1980، ط1) رقم الترجمة 4204، ج21 ص278.

- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمان، (ت: 748هـ)، تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: غنيم عباس غنيم - مجدي السيد أمين، (الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1425 هـ - 2004 م، ط1) رقم الترجمة 4906، ج7، ص67.

- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمان، (ت: 748هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، 1413 هـ - 1992 م، ط1)، رقم الترجمة 4026، ج2، ص55.

- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمان، (ت: 748هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، دار المعرفة للطباعة والنشر، ط1)، رقم الترجمة 6059، ج3، ص183.

- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك، (ت: 764هـ)، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، (بيروت: دار إحياء التراث، 1420هـ- 2000م، د.ط)، ج22، ص270.

- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد، (ت: 852هـ)، تهذيب التهذيب، (الهند: دائرة المعارف النظامية، 1326هـ، ط1)، رقم الترجمة 699، ج7 ص428.

- بشار عواد - شعيب الأرناؤوط، تحرير تقريب التهذيب، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرناؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1417 هـ - 1997 م، ط1)، رقم الترجمة 4867، ج3، ص67.

- صفى الدين الساعدي، أحمد بن عبد الله بن أبي الخير، (ت: 923هـ)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب/بيروت: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر، 1416 هـ، ط5، ص281.

بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار". (2)

- لقبه: وجدت أكثر المحدثين اذا أرادوا التعريف به او الرواية عنه يُوردون الموصلية بعد اسمه فهي أكثر ما

اشتهر به على الاطلاق بين المحدثين.

والموصلية : نسبة الى مدينة الموصل. (3)

- كنيته: أبو حفص، وقد ذُكر بكنيته، " أبو حفص" (4) وكذا أورد البخاري في التاريخ قال "كنيته أبو

حفص". (5) ولقد بحثت واستقرت عن سبب كنيته فلم أجد لذلك سبيلا لا في كتب المحدثين ولا تراجم

الرجال، ولا الكنى والاسماء، الا انه ذُكر بها في عدة مواضع واشتهر بها ايضا، دون ذكرٍ لتفاصيل اسرته.

ثانياً: صفاته ومناقبه:

اتصف عمر بن أيوب الموصلية، بصفات خلقية وخلقية كثيرة، جعلته مثلاً للعالم الذي يؤخذ منه، وأهلاً لعلم

الرواية، لما لهذا العلم من صفات لا بد أن تتوفر في العالم، تؤهله لحمل هذا العلم، وقد اتصف بها رحمه الله

تعالى، بشهادة كبار العلماء.

أولاً: صفاته الخلقية: كان ذا هيئه وهيبه، اذا نظر الناس اليه هابوه، قال الامام أبو داود: "سمعت أحمد قال:

---

(2) السمعاني، أبو سعيد عبد الكريم، (ت: 562هـ)، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ( حيدر اباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1382 هـ - 1962 م، ط1)، ج9، ص190. وينظر: السيوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر الخضير، (ت: 911هـ)، لب اللباب في تحرير الأنساب، (بيروت: دار صادر، د.ت، د.ط)، ص175.

(3) الموصل: " بالفتح، وكسر الصاد: المدينة المشهورة العظيمة إحدى قواعد بلاد الإسلام قليلة النظير ... فهي باب العراق ومفتاح خراسان ومنها يقصد إلى أذربيجان، وكثيراً ما سمعت أن بلاد الدنيا العظام ثلاثة: نيسابور لأنها باب الشرق، ودمشق لأنها باب الغرب، والموصل لأن القاصد إلى الجهتين قل ما لا يمر بها، قالوا: وسميت الموصل لأنها وصلت بين الجزيرة والعراق، وقيل وصلت بين دجلة والفرات"، ياقوت الحموي، أبو عبد الله شهاب الدين، (ت: 626هـ)، معجم البلدان، (بيروت: دار الفكر، 1995 م، ط2)، ج5، ص223. وينظر: السمعاني، مصدر سابق: ج12، ص481.

(4) ينظر: النيسابوري، الكنى والاسماء، مصدر سابق: ج1، ص205. وينظر: الرازي، محمد الدولابي، أبو أحمد، (ت: 310هـ)، الكنى والاسماء، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، (بيروت: دار ابن حزم، 1421 هـ - 2000 م ط1)، ج2، ص471. وينظر: الحاكم، الأسامي والكنى، مصدر سابق: ج3، ص237.

(5) البخاري، التاريخ الكبير، مصدر سابق: ج6، ص143.

عمر بن أيُّوب الموصلي كَانَ لَهُ هَيْئَةٌ وَجَعَلَ يمدحه " (6) وقال الخطيب البغدادي: " كان من ذوي الهيئات " (7) والهيئات (8)

وقالوا عنه: " ويضعونه الناس منه كأنه على الكبر " (9) أي يتصور من لا يعرفه أن فيه كبر، لشدة هيئته ووقاره.

ثانيا: صفاته الخلقية والسلوكية: كان زاهدا في الدنيا، شديد الحياء والتواضع، ذا خلق، عظيم السخاء

والكرم، متواضعا عابدا لله ذا خشية. روى أحد تلامذته ابن أبي عمار الموصلي، حادثة يصف بها كرمه

وسخاءه وزهده في الدنيا مع ما له من الحياء، فقال: " رأيت عُمَرَ بن أيُّوب أخرج صوف مرفقته، فدفعه إلى

ابنه، فذهب به، فباعه، فجاء بخبز، فوضعه بين أيدينا، فأبينا أن نأكل، قَالَ: وبات ليلته، ولم يكن عنده

شيء، حتى أخرج الصوف، إما قَالَ من فراش، أو مرفقة، حتى يبيع، واشترى خبزا، قَالَ: وما رأيته يذكر الدنيا

---

(6) سؤالات أبي داود، أحمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الله، (ت: 241هـ)، سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديليهم، تحقيق: د. زياد محمد منصور، ( المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، 1414 هـ، ط1)، ص276. وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن فيماز، (ت: 748هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، ( بيروت: دار الكتاب العرب، 1413هـ - 1993م، ط2)، ج12، ص312.

(7) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12.

(8) الهيئات: جمع هيئة "صورة الشيء وشكله وحالته يريد به ذوي الهيئات الحسنات الذين يلزمون هيئة واحدة وشمثا واحداً ولا تختلف حالهم بالتنقل من هيئة إلى هيئة"، ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، الانصاري الرويفعي، لسان العرب، (ات: 711هـ)، ( بيروت: دار صادر، 1414 هـ، ط3)، ج1، ص189.

(9) المصدر السابق نفسه: ج13، ص12.

بوحدة، وكان من أشد الناس حياءً".<sup>(10)</sup> وقد وصفه الامام الذهبي فقال: "المحدث الزاهد"<sup>(11)</sup> ووصف أيضا بالعابد.<sup>(12)</sup>

### ثالثاً: مولده ووفاته

- **مولده:** لم أقف على تاريخ ولادة عمر بن أيوب الموصللي، ولم أجد أي ذكرٍ لتاريخ ولادته عند العلماء، ولكن يمكننا أن نضع تاريخاً تقريبياً لولادته، من خلال من كان ملازماً له في تلك الفترة، ومن هو من طبقته، ومن طبقه عمر بن أيوب الموصللي، المعاني بن عمران، واصح ما قيل في ولادته هي أوائل العشرينات من القرن الثاني الهجري<sup>(13)</sup> وعلى هذا نستطيع أن نقول ان ولادة عمر بن أيوب قريبة من هذا التاريخ، وفقاً لطبقته، والله أعلم.

- **وفاته:** بعد البحث والنظر يتضح اتفاق اهل العلم على تاريخ وفاته، فكلهم وعلى الاطلاق ذكروا انه توفي سنة، ثمان وثمانين ومائة، للهجرة، (188 هـ).<sup>(14)</sup> وقد صرح بذلك بعض تلاميذ عمر بن أيوب الموصللي، منهم: محمد بن عمار الموصللي وأيوب بن محمد الوزان، وهما من كبار اهل العلم وممن أخذوا عنه، ذكر قولهم

---

(10) المصدر نفسه: ج13، ص12. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج12، ص311. وينظر: الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد، أبو الفرج الجوزي، (ت: 597هـ)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية: 1412 هـ - 1992 م، ط1)، ج9، ص159.

(11) الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمان، (ت: 748هـ)، العبر في خبر من غير، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، (الكويت: مطبعة حكومة الكويت، 1984م، د.ط)، ج1، ص300.

(12) ينظر: ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري وأيضاً دمشقي، (ت: 774هـ)، البداية والنهاية، (دار الفكر، 1407 هـ - 1986 م، د.ط)، ج10، ص201.

(13) ينظر: المعاني، أبو مسعود، المعاني بن عمران الموصللي، (ت: 185هـ)، الزهد، تحقيق: د. عامر حسن صبري، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1420هـ - 1999م، ط1)، ص11.

(14) ينظر: الأزدي، تاريخ الموصل، مصدر سابق: ص306. وينظر: الذهبي، مصدر سابق: ج12، ص312. وينظر: بشار عواد - شعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج3، ص67. وينظر: ابن أبيك الصغدي، الوافي بالوفيات، مصدر سابق: ج22، ص270. وينظر: مجموعة من العلماء، (السيد أبو المعاطي، مجموعة من المؤلفين، محمد النوري)، الجامع في الجرح والتعديل، (بيروت: عالم الكتاب، 1412 هـ - 1992 م، ط1)، ج2، ص252.

في توثيق وفاته، الخطيب البغدادي فقال: " ثم اتفقا سنة ثمان وثمانين ومائة". (15)

وقال: يعقوب بن سفيان الفسوي، من كبار حفاظ الحديث: "سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَارِ الْمَوْصِلِيِّ:

مَاتَ عُمَرُ بْنُ أُيُوبَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ"<sup>(16)</sup> ولم يخالف هذا التاريخ أحد.

وكانت وفاته بالرقعة،<sup>(17)</sup> عندما كان ذاهباً الى الخليفة هارون الرشيد لمقابلته، يشكو اليه قاضي الموصل، عبد

الله بن الخليل. (18)

---

(15) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص280.

(16) الفسوي، المعرفة والتاريخ، مصدر سابق: ج1، ص180.

(17) الرقة: مدينة على الفرات، مشهورة تعد من بلاد الجزيرة، ويطلق عليها الرقة البيضاء، من الجانب الشرقي لنهر الفرات، تقع بين العراق والشام دخلها المسلمون صلحا، بعد ان ارسل اليها والي الكوفة سعد ابن ابي وقاص رضي الله عام 17 هـ ، جيشا يقوده عياض بن غنم. ينظر: الحموي، معجم البلدان، مصدر سابق: ج3، ص59.

(18) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: الأزدي، تاريخ الموصل، مصدر سابق: ص306. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص280. وينظر: ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، مصدر سابق: ج9، ص160. وينظر: مغطاي: ، أبو عبد الله، علاء الدين، بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي ، (المتوفى: 762هـ) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، ( الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1422 هـ - 2001 م ط1)، ج10، ص29.

## 1.1.2.المطلب الثاني: حياة

اولاً: نشأته ورحلاته وآثاره

تتلمذ عمر بن أيوب الموصلبي وطلب العلم على أبرز علماء عصره، سمع منهم واخذ عنهم، جاب البلدان والامصار حتى اصبح ممن يشار له بالبنان في الرواية والدراية، فهو المحدث، الفقيه، الزاهد، وفي الوقت نفسه تتلمذ عليه خيرة وابرز العلماء الذين عاصروه، اخذوا عنه وسمعوا منه مروياته، يعد عمر بن أيوب المصلبي محدثاً، لتلقيه الرواية عمّن أخذ عنهم، ولإكثاره من سماع الحديث وكتابته، الا انه اشتهر بغزارة علمه حتى وصف بالفقيه وكان مفتياً في مدينة الموصل، كما أنه الف كتباً في الفقه، إضافة الى كتب الحديث. (19) وقد أخذ حظه من العلم من بداية حياته، وأخذ عن علماء مدينته الموصل، وروى عنهم.

ثم انتقل من الموصل ليكمل مسيرته العلمية ناهلاً من العلم ومعطاء لما معه من العلم والمرويات. (20) فهو

الراوي المحدث الفقيه، مفتي الموصل، العالم الزاهد. قدم الى بغداد روى بها وأخذ عنه جمع من علماء

العراق، (21) ارتحل الى أرجاء العراق والشام، وأخذ من علمائها وأخذوا عنه، كما أخذ عنه اهل بغداد والبصرة

والكوفة و الري و رووا عنه مروياته في الحديث. (22)

ولم أجد من أهل العلم من يذكر انه ذهب الى الحجاز او رحل الى الحج، لكن استطعت أن استنتج من

---

(19) ينظر: مغلطي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج10، ص30. وينظر: تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص429. وينظر: الإتيوبي الولوي، محمد بن علي، البحر المحيط التجاج في شرح صحيح الامام مسلم بن الحجاج، (دار ابن الجوزي، 1426 هـ - 1436 هـ، ط1)، كتاب اللباس والزينة: ص645.

(20) ينظر: مغلطي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج10، ص29. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص429.

(21) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: ابن حبان، الثقات، مصدر سابق: ج8، ص439. وينظر: مغلطي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج10، ص30.

(22) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: الجوزي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، مصدر سابق: ج9، ص159. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص280. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج7، ص429.

إحدى مروياته أنه طلب العلم في المدينة المنورة، ورحل اليها وكان مع صاحبه المعاني بن عمران الموصلية  
يتنافسون في طلب الرواية فيها، عن طريق قصة يرويها هو عن نفسه،<sup>(23)</sup> لهذا نستطيع أن نقول أنه رحل الى  
الحجاز والتقى بعلمائها.

ومن أهم آثاره روى عنه كبار اهل العلم من المحدثين، كأحمد بن حنبل، وابن معين وأبو بكر بن ابي شيبة،  
وغيرهم كثير كما سأفصل ذلك في مبحث شيوخه وتلاميذه.

كذلك يعتبر عمر بن أيوب الموصلية من الذين اخذوا عن الثقات واخذ الثقات عنه. لما له من مكانة علمية.  
أورد له الامام مسلم حديثا في صحيحه،<sup>(24)</sup> وأورد ذكره الامام البخاري في التاريخ الكبير، وكذلك أورد له  
أصحاب السنن فله عند أبي داود والنسائي وابن ماجه، وروى عنه ابن ابي شيبة، وله في مصنفه عدد من  
مروياته، وغيرهم كثير.<sup>(25)</sup>

مع هذه المكانة العلمية الا أني لم أجد من تكلم عنه من الناحية الاجتماعية الخاصة كتفاصيل أسرته من حيث  
الأولاد او نشأته وطفولته او حتى مؤلفاته الفقهية والحديثية وقد صرح العلماء كما تقدم أنه كان يكتب، ولكن  
لم يُعرف له كتاب حتى الآن ولم أعثر على شيء منها ولعل السبب وراء ذلك أن مدينة الموصل تعرضت  
للحرق والهدم على مر العصور، بل حتى في العصر الحديث، بعد سقوط الموصل وحصارها لسنوات ومن ثم

---

(23) " قَالَ عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ: " كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ مَعَ الْمُعَاوِيَةَ قَالَ: فَاسْتَفْتَدْتُهُ فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ: أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا مَسْعُودٍ؟ قَالَ: ذَهَبْتُ فَسَمِعْتُ قَالَ:  
قُلْتُ: ذَهَبْتَ دُونَ أَصْحَابِكَ أَوْ نَحْوَهُ؟ فَقَالَ: لَيْسَ فِي الْعِلْمِ أَوْ فِي الْحَدِيثِ انْتِظَارٌ قَالَ: فَسَكَتَ فَذَهَبْتُ يَوْمًا إِلَى أَفْلَحَ بْنِ مُهَيْدٍ فَسَمِعْتُ  
مِنْهُ فَقَالَ لِي الْمُعَاوِيَةُ: يَا أَبَا حَفْصٍ أَيْنَ كُنْتَ؟ قُلْتُ: ذَهَبْتُ فَسَمِعْتُ قَالَ: ذَهَبْتَ دُونَنَا؟ قَالَ: قُلْتُ لَيْسَ فِي الْعِلْمِ انْتِظَارٌ قَالَ: فَضَجَّكَ  
الْمُعَاوِيَةُ وَقَالَ: «قَضَيْتَنِي أَوْ كَافَيْتَنِي أَوْ نَحْوَهُ " الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: د. محمود الطحان، ( الرياض، مكتبة المعارف، د.ت، د.ط)، ج2، ص143.

(24) وينظر: مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسن، (ت: 261هـ)، (صحيح مسلم)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل  
عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ( بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت، د.ه)، باب النهي  
عن لبس الرجل الثوب المعصر، رقم الحديث، 28، ج3، ص1647.

(25) ينظر: الإتيوبي الوَلَوِي، البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الامام مسلم بن الحجاج ، مصدر سابق: كتاب اللباس، والزينة،  
ص645.

الحرب التي خلفت دماراً شاملاً لمدينة الموصل، سرق وحرق ودمر ما تبقى من خزائنا ومخطوطاتها النفيسة، ما لا يعلم كنهه وقدره ومقداره إلا الله تعالى.

### ثانياً: شيوخه وتلاميذه

من المهم بمكان في ترجمة الرواة معرفة الشيوخ والتلاميذ، من أخذ عنهم والذين أخذوا عنه، من سمع منهم وسمعوا منه، فمن الشيوخ يُعرف الرجال والرواة، ومن التلاميذ تظهر مكانة العلماء، فلا بد من معرفتهم بصورة العموم، ثم التعرف بشكل أدق على أشهرهم سواء من سمع منهم وروى عنهم أو من سمعوا منه ورووا عنه. رتبهم حسب تاريخ وفاتهم، مع توثيق لكل واحد منهم، وما يدل على أن عمر بن أيوب الموصلي أخذ عنهم، فهي أهم ما يستند عليه في نقل الرواية والاخذ.

### أولاً: شيوخه: مَنْ سمع منهم من أهل الموصل وروى عنهم:

- المغيرة بن زياد الموصلي، أبو هاشم، (ت: 152هـ).<sup>(26)</sup>

- مَصَاد بن عقبة، ما بين الستين والسبعين بعد المائة.<sup>(27)</sup>

- المعافى بن عمران، أبو مسعود، (ت: 185هـ).<sup>(28)</sup>

---

(26) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 13، ص 12. وينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، مصدر سابق: ج 6، ص 99. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 21، ص 279. وينظر: الخوارزمي، أبو المؤيد محمد بن محمد، جامع المسانيد، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، د.ط)، ج 2، ص 519. وينظر: الحاكم، الأسامي والكنى، مصدر سابق: ج 3، ص 237.

(27) ينظر: ابن ماكولا، أبو نصر، علي بن هبة الله بن علي بن جعفر، (ت: 475هـ)، الإكمال في رفع الأرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ-1990م، ط 1)، ص 198. وينظر: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد، (ت: 852هـ)، تبصير المنتبه بتحرير المشته، تحقيق: محمد علي النجار، (بيروت: المكتبة العلمية، د.ت، د.ط)، ج 4، ص 1293. وينظر: ابن حبان، الفقات، مصدر سابق: ج 7، ص 497. وينظر: ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي، (ت: 327هـ)، بيان خطأ البخاري، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، (دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، د.ت، د.ط)، ج 1، ص 125، وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 13، ص 12.

(28) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 13، ص 12. وينظر: المزي: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 21، ص 279.

- قتادة بن عائذ الموصلية. (29)

وغيرهم كثير أمثال: " يحيى بن ميمون، وسليمان بن عقاب، وأبو الخطاب، وعبد الحميد ". (30)

ومن غير اهل الموصل كثير أيضا منهم:

- ابن أبي ليلى، محمد بن عبد الرحمن، (ت: 148هـ). (31)

- جَعْفَر بن بُرْقَان، أبو عبد الله، (ت: 154هـ). (32)

- أفلح بن حُمَيْد ابو عبد الرحمن، (ت، 158هـ). (33)

---

(29) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: بدر الدين العيني، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، (ت: 855هـ)، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1427 هـ - 2006 م ط1)، ج2، ص371. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279. ملاحظة: لم أعتز على تاريخ وفاته.

(30) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج10، ص29.

(31) ينظر: بدر الدين العيني، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، مصدر سابق: ج2، ص371. وينظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، ج22، 270. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص428.

(32) ينظر: بن مَنَدَه، فتح الباب في الكنى والألقاب، مصدر سابق: ص212. وينظر: الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج13، ص12. وينظر: بدر الدين العيني، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، مصدر سابق: ج2، ص371. وينظر: الإتيوبي الولوي، البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، مصدر سابق: ج43، ص644. وينظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، مصدر سابق: ج22، ص270. وينظر: الحاكم، الأسامي والكنى، مصدر سابق: ج3، ص237. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج4، ص933. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص428.

(33) ينظر: الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج13، ص12. وينظر: بن مَنَدَه، فتح الباب في الكنى والألقاب، مصدر سابق: ص212. وينظر النيسابوري، الكنى والأسماء، مصدر سابق: ج1، ص205. وينظر: بدر الدين العيني، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، مصدر سابق: ج2، ص371. وينظر: الإتيوبي الولوي، البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، مصدر سابق: ج43، ص644. وينظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، مصدر سابق: ج22، ص270. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص278. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص428. وينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج4، ص933.

- إبراهيم بن نافع المكي، (ت، 160هـ).<sup>(34)</sup>
- غالب بن عبيد الله الجزري، (ت: 151 - 160 هـ).<sup>(35)</sup>
- سفيان الثوري، (ت، 161هـ).<sup>(36)</sup>
- قيس بن الربيع، الأسدي، أبو محمد، (ت، 163هـ).<sup>(37)</sup>
- مُندَلُ بن علي، العنزي الكوفي، أبو عبد الله، (ت: 167هـ).<sup>(38)</sup>
- أبو عوانة، الوضاح بن عبد الله اليشكري، (ت: 175هـ).<sup>(39)</sup>
- شَرِينُكُ النَّحْعِيُّ، الكوفي، أبو عبد الله، (ت، 177هـ).<sup>(40)</sup>

(34) ينظر: ابن مَنجُويه، رجال صحيح مسلم، مصدر سابق: ج2، ص33. وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. . وينظر: الإتيوبي الولوي، البحر المحيط التجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، مصدر سابق: ج43، ص644. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص278. وينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج4، ص933. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص428.

(35) ينظر: المصدر السابق: ج21، ص279. ملاحظة: لم اعثر على تاريخ وفاته

(36) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12، وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279. وينظر: بدر الدين العيني، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، مصدر سابق: ج2، ص371. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص428.

(37) وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج13، ص12. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279.

(38) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279. وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج13، ص12.

(39) ينظر: بدر الدين العيني، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، مصدر سابق: ج2، ص371. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279. وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج13، ص12.

(40) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج13، ص12. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279. وينظر: بدر الدين العيني، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، مصدر سابق: ج2، ص371. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص428.

وكذلك " وروى عن: محمد بن أبي حميد، وعطاء بن أبي رباح، والحسن بن زيد الأودي وغيرهم. " (41)  
ولكثرهم حين يترجم العلماء لشيوخ عمر بن أيوب الموصلية يقولون بعدها: " وغيرهم. " (42) " او:  
" وآخرين. " (43) دلالة على كثرة من أخذ عنهم.

وهذه ترجمة مفصلة لبعض اشهر من سمع منهم وروى عنهم بحسب تاريخ وفاتهم، ما عدا المعاني بن عمران،  
فله ترجمة في مبحث الطبقة، وتراجمهم تشمل ما نحتاجه في معرفة الراوي من حيث الاسم واللقب والطبقة  
والرتبة وبرز اقوال العلماء فيه وبعض من شيوخه ومن اخذوا عنه:

— **المغيرة بن زياد:** المغيرة بن زياد البجليّ الموصلية أبو هشام الامام المحدث العالم، من الطبقة السادسة ويعد  
من الذين عاصروا صغار التابعين، قيل انه رأى انس بن مالك توفي عام 152 هـ، روى له أبو داود،  
والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، قال ابن حجر: صدوق له أوهام (44) وقال الذهبي: مشهور صالح  
الحديث، (45) وقد وثقه ابن معين وقال الامام احمد منكر الحديث وقال بعضهم له حديث واحد منكر، كما  
وثقه وكيع، وللنسائي فيه قولان الأول ليس بالقوي والثاني ليس به بأس وقال عنه أبو داود صالح وقد خص  
الدار قطني فيه الرواية المعتبرة اذا كانت عن البرقاني اما الامام البخاري في التاريخ الكبير لم يعدله ولم يجرحه بل  
اورد توثيق وكيع له. واخرى انه مضطرب الحديث، وقال بعضهم اذا لم يخالف رواية الثقات يعتبر به والا ينظر  
فيه، اما الامام الترمذي فقد بين امرا مهما ان العلماء ما تكلموا فيه الا بسبب الحفظ، أي ليس بأهليته وهذا  
ما قاله ابن حجر في قوله صدوق له أوهام.

---

(41) وينظر: مغلطاي: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج10، ص29.  
(42) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: مغلطاي: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر  
سابق: ج10، ص29. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص428.  
(43) ينظر: بدر الدين العيني، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، مصدر سابق: ج2، ص371.  
(44) ينظر: بشار عواد — شعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج3، ص407.  
(45) الذهبي، المغني في الضعفاء، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، ج2، ص672.

روى عن نافع العمري وعكرمة وعطاء بن ابي رباح وعبادة بن نسي وروى عنه عمر بن أيوب الموصلي ووكيع  
والمعاني بن عمران والثوري وغيرهم.<sup>(46)</sup> ولهذا نجد المزي يرد على من قال إن حديثه يعتبر من المناكير، فيقول:  
" وفي هَذَا القول نظر، فإن جماعة من أهل العلم قد وثقوه كما تقدم ولا نعلم أحدا منهم قال إنه متروك  
الحديث، ولعله اشتبه عليه بغيره، فإن أصرم بن حوشب يكنى أبا هشام أيضا وهو من الضعفاء المتروكين، فلعله  
اشتبه عليه به " (47)

– **جعفر بن بُرقان:** الامام جعفر بن برقان الجزري الرقي، أبو عبد الله مولى بني كلاب ولهذا لقب بالكلابي  
كان امياً، قدم الكوفة، واخذ عنه علماؤها يعتبر من كبار اتباع التابعين من الطبقة السابعة، مفتي الجزيرة  
ومحدثها وكان فقيها ومفتيا روى له الامام البخاري في الادب، والامام مسلم، وكذلك أبو داود، والترمذي،  
والنسائي، وابن ماجه.

مات وهو ذاهب الى بيت المقدس، وله من العمر اربع واربعون عام توفي رحمه الله عام 154هـ، قال عنه  
الامام بن حجر: صدوق، الا أنه لين فيما يرويه عن الزهري، وكذا عند ابن معين وابي داود قال عنه الامام  
احمد، صادق وهو عنده من الذين يكتب حديثهم، وما يرويه عن يزيد الأصم، وميمون بن مهران، يعتبر من  
اوثق واضبط ما يرويه، الا في الزهري فيخطئ وحديثه عنه فيه اضطراب وذلك لعدم سماعه منه، الا ان يحيى  
بن معين اثبت له السماع مع انه ليس في الزهري كغيره، وصفه الامام الذهبي بقوله حافظ ووصفه بقوله صادق

---

(46) ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، مصدر سابق: ج7، ص326. وينظر: الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن  
قيماز، (ت: 748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة  
الرسالة، 1405هـ / 1985م، ط3)، ج7، ص198. وينظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، مصدر سابق: ج4،  
ص169. وينظر: مغلطي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج11، ص319. وينظر: الوصافي، عمرو نور  
الدين بن علي بن عبد الله السدعي، تحفة اللبيب بمن تكلم فيهم الحافظ ابن حجر من الرواة في غير «التقريب»، (مصر: مكتبة  
ابن عباس للنشر والتوزيع، 1431هـ - 2010م، ط1)، ج2، ص99.  
(47) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج28، ص363.

وأوجب فيه القبول. (48) روى عن يزيد بن الاصم، وعطاء وميمون بن مهران وعكرمة وإبي شهاب وخلق كثير، وروى عنه وكيع ومعمرو وابو نعيم وعمر بن أيوب الموصللي وكثير بن هشام وابن المبارك وغيرهم. (49)

- **أفاح بن حميد**: أبو عبد الرحمن افاح بن حميد الانصاري المدني، كان يقال له ابن الصفيراء، وهو مولى لآل أبي أيوب الانصاري، من الطبقة السابعة ويعد من كبار التابعين. توفي عام 158هـ، وهو ابن ثمانين عاما كان ثقة ويعد من المكثرين في الحديث. روى له الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه. وثقه ابن ابي حاتم ويحيى بن معين، وعند الامام الذهبي صدوق، وقال عنه ابن حجر العسقلاني، ثقة سمع من وكيع والقاسم بن محمد وأبو نعيم، وغيرهم، وروى عنه عمر بن أيوب الموصللي، وابن وهب، والمعافى بن عمران وغيرهم. (50)

- **إبراهيم بن نافع**: أبو إسحاق المخزومي، المكي، الامام الحافظ، المحدث، توفي عام: (160هـ)، او بعدها بقليل، ذلك لأنه من الطبقة السابعة وهو من كبار أتباع التابعين. (51) روى له الشيخان، وأبو داود، والترمذي

---

(48) ينظر: الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمان، (ت: 748هـ)، **تذكرة الحفاظ**، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ - 1998م ط1)، ج1، ص129. وينظر: البخاري، **التاريخ الكبير**، مصدر سابق: ج2، ص187. وينظر: العلائي، أبو سعيد، خليل بن كيكليدي بن عبد الله الدمشقي، (ت: 761هـ)، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (بيروت: عالم الكتب، 1407 - 1986م، ط2)، ص154. وينظر: ابن حبان، أبو حاتم، محمد بن حبان بن محمد، الدارمي، البستي، (ت: 354هـ)، **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم، ( المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر، 1411 هـ - 1991 م ط1)، ج1، ص294. وينظر: ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي، **الطبقات الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1410 هـ - 1990 م، ط1)، ج7، ص335. وينظر: الذهبي: **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (دار الغرب الإسلامي، 2003 م ط1)، ج4، ص35.

(49) ينظر: الذهبي: **تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، مصدر سابق: ج2، ص139.

(50) ينظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، مصدر سابق، ج5، ص463. وينظر: الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، مصدر سابق: ج1، ص274. وينظر: الذهبي: **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، مصدر سابق: ج4، ص29. وينظر: الذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، مصدر سابق: ج1، ص255. وينظر: بشار عواد - شعيب الأرنؤوط، **تحرير تقريب التهذيب**، مصدر سابق: ج1، ص150.

(51) ينظر: الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، مصدر سابق: ج17، ص22. وينظر: الذهبي: **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، مصدر سابق: ج1، ص307. وينظر: ابن حبان،

والنسائي، وابن ماجه. وثقه سفيان بن عيينة، والامام النسائي، والامام احمد، ذكره ابن حبان، وابن شاهين في الثقات، وعند ابن حجر ثقة حافظ، وقال الذهبي ثقة ثبت. روى عن نافع، وابن عيينة، وعطاء، وابن طاؤس وغيرهم، وروى عنه ابن المبارك وعبد الرحمن بن المهدي وعمر بن أيوب الموصللي وأبو نعيم وغيرهم.

**- سفيان الثوري:** ابن سعيد، الكوفي، أبو عبد الله، يعود نسبه الى مضر بن نزار الى عدنان الامام الحافظ الزاهد الفقيه سيد زمانه في التقوى والعلم امير المؤمنين في الحديث، كان والده سعيد من المحدثين والعلماء، ولد عام 97هـ من الطبقة السابعة يعد من كبار اتباع التابعين، ولد في الكوفة ونشأ فيها ثم انتقل الى المدينة ثم الى البصرة ومات فيها، عام 161هـ. روى له الشيخان وكذلك أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه . سمع من ابي إسحاق السبيعي والاعمش وعمرو بن دينار وعاصم الاحول وعبد الله بن دينار وغيرهم كثير، روى عنه خلق كثير قيل تجاوزوا العشرين الفاً، منهم الازاعي وابن المبارك وابن جريج وشعبة و وكيع والامام مالك وعمر بن أيوب الموصللي وغيرهم كثير، وهو الامام الحجة. (52)

**- مصاد بن عقبة:** مصاد بن عقبة من اهل الجزيرة قيل ان وفاته ما بين الستين والسبعين بعد المائة والله اعلم أورده ابن حبان في الثقات وبين أنه مستقيم الحديث مع قلته، وذكره أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل الا انه لم يصفه بشيء. روى عن ابي الزبير ومقاتل بن حيان وزباد بن سعد وعمرو بن علقمة وغيرهم، وروى عنه عمر بن أيوب الموصللي و موسى بن أعين والمعافى بن عمران وابان بن سفيان. (53)

---

الثقات، مصدر سابق: ج6، ص5. وينظر: الذهبي: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج4، ص302. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، المصدر السابق: ج1، ص174.  
(52) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج10، ص4716. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج7، ص234. وينظر: الذهبي، تهذيب التهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج4، ص72.  
(53) ينظر: ابن ناجي، طارق بن محمد آل بن ناجي، (ت: 1432هـ)، التذييل على كتب الجرح والتعديل، (مكتبة المثنى الإسلامية، 1425هـ - 2004م، ط2)، ص302. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج4، ص516. وينظر: ابن ابي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، مصدر سابق: ج8، ص440. وينظر: ابن حبان، الثقات، المصدر السابق: ج7، ص497.

## ثانياً: تلامذته

تتلمذ على عمر بن أيوب الموصلية خلق كثير وسمعوا عنه الرواية ورووا عنه الكثير من الرواة، منهم يُعدُّون من المراتب الأولى في التوثيق، بل هم أهل الجرح والتعديل، وقد اخذ هو من علماء الموصل البلدة التي هو منها، وروى عنه الكثير، وكذلك من العراق والرقعة وغيرها، رتبهم حسب بلداتهم، وتاريخ وفاتهم، مع توثيق لكل واحد منهم وما يدل على انه أخذ من عمر بن أيوب الموصلية، فهي أهم ما يُستند عليه في نقل الرواية والأخذ عنه.

### الذين سمعوا منه واخذوا عنه من الموصل:

- محمد بن عبد الله بن عمار الموصلية، أبو جعفر، (ت: 242هـ).<sup>(54)</sup>

- مسعود بن جويرية الموصلية، أبو سعيد، (ت: 248هـ).<sup>(55)</sup>

- علي بن حرب، أبو الحسن، الموصلية، (ت: 265هـ).<sup>(56)</sup>

### ومن أهل بغداد:

- يحيى بن معين، البغدادي، أبو زكريا، (ت: 233هـ).<sup>(57)</sup>

---

(54) ينظر: بن منده، فتح الباب في الكنى والألقاب، مصدر سابق: ص212. وينظر المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج21،

ص279. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص429.

(55) وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279.

(56) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: المروزي، الأنساب، مصدر سابق: ج9، ص29.

وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير

والأعلام، مصدر سابق: ج4، ص933. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج7، ص429.

(57) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: الإتيوبي الولوي، البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح

الإمام مسلم بن الحجاج، مصدر سابق: ج3، ص644. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21،

ص278. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص428.

- داود بن رشيد، البغدادي، أبو الفضل، (ت: 239هـ).<sup>(58)</sup>
- أحمد بن حنبل، البغدادي، أبو عبد الله، (ت: 241هـ).<sup>(59)</sup>
- الخليل بن عمرو البزار، البغوي، نزيل بغداد، أبو عمرو، (ت: 242هـ).<sup>(60)</sup>
- إسحاق بن إبراهيم الهروي، أبو إسحاق، نزيل بغداد، (ت: 244هـ).<sup>(61)</sup>
- هارون الكبير مكحلة، بن موسى بن راشد المستملي، (ت: 247هـ).<sup>(62)</sup>
- محمد بن هشام المروزي، أبو عبد الله، سكن بغداد، (ت: 252هـ).<sup>(63)</sup>
- ومن اهل الكوفة :

- يحيى بن عبد الحميد، الحَمَّانيُّ، أبو زكريا، الكوفي، (ت: 228 هـ)،<sup>(64)</sup>

- 
- (58) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: مصدر سابق: ج 13، ص 12. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج 7، 428. وينظر: الإتيوبي الولوي، البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، مصدر سابق: ج 7، ص 429. وينظر: ابن خلفون، أبو بكر محمد بن إسماعيل، المعلم بشيوخ البخاري ومسلم بشيوخ البخاري ومسلم، (المتوفى 636 هـ)، المعلم بشيوخ البخاري ومسلم المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، ط1)، ص 175.
- (59) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 13، ص 12. وينظر: الإتيوبي الولوي، البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، مصدر سابق: ج 21، ص 278. الذهبي، الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج 4، ص 933. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، المصدر السابق: ج 7، ص 428.
- (60) ينظر: المصدر السابق: ج 21، ص 278.
- (61) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، المصدر السابق: ج 13، ص 12. الحاكم، الأسماء والكنى، مصدر سابق: ج 3، ص 237. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج 21، ص 279.
- (62) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج 7، ص 429. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 21، ص 279.
- (63) وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 21، ص 279.
- (64) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 13، ص 12. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 21، ص 279.

- أَبُو بَكْر بن أَبِي شَيْبَةَ، (ت: 235 هـ). (65)

- عبد الله ابن عمر بن ابان، أبو عبد الرحمن الكوفي، (ت: 239 هـ). (66)

- الحسن بن بشر البجلي. (67)

- عبد الله بن سعيد، المعروف بأبي سعيد الأشج، الكوفي، (ت: 257 هـ). (68)

### ومن اهل البصرة :

- عبد الرحمن بن الأسود الوراق، الوراق البصري، أبو عمرو، (ت: 240 هـ). (69)

- إسحاق البصري، ابن إبراهيم بن حبيب، أبو يعقوب، (ت: 257 هـ). (70)

### من الرقة:

- عمرو بن قسط، الرقي، أبو علي، (ت: 233 هـ). (71)

- موسى بن مروان الرقي أبو عمران، الرقي، أبو عمران التمار، (ت: 240 هـ وقيل 246 هـ). (72)

---

(65) ينظر: الحاكم، الأسامي والكنى، مصدر سابق: ج3، ص237. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر:

ابن منّده، فتح الباب في الكنى والألقاب، مصدر سابق، ص212.

(66) وينظر: الخطيب البغدادي تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 13 ص 12 . وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279.

(67) المصدر السابق: ج21، ص279.

(68) ينظر، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، مصدر سابق: ج6، ص98. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام،

مصدر سابق: ج4، ص933. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279.

(69) ينظر: المصدر السابق، ج21، ص278. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص429.

(70) بنظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج2، ص361- ج21، ص279.

(71) ينظر: المصدر السابق: ج21، ص279.

(72) ينظر: ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، (ت: 571 هـ)، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، (دار الفكر للطباعة

والنشر والتوزيع عام النشر: 1415 هـ - 1995 م)، ج61، ص210.

- عبد الرحمن بن يونس، أبو محمد السراج، الرقي، (ت: 246 هـ).<sup>(73)</sup>

- أيوب بن زياد بن فروخ الوزان، الرقي، أبو محمد، (ت: 249 هـ).<sup>(74)</sup>

### ومن اهل الري:

- محمد بن مهران الرازي الجمال، أبو جعفر، (ت: 239 هـ).<sup>(75)</sup>

وآخرين، وغيرهم كثير.<sup>(76)</sup> وقد بين الامام ابن حجر والامام الذهبي بعد ترجمتهم لمن روى عنه في قوله

وجماعة، وآخرين، دلالة على عدم حصر من روى وسمع منه.<sup>(77)</sup>

وهذه ترجمة لبعض اشهر من سمعوا منه واخذوا عنه سلسلتهم بحسب تاريخ وفاتهم، تشمل أسماءهم والقابهم

وطبقتهم واقوال العلماء فيهم وتحديد تاريخ وفاتهم وبعض من شيوخهم وتلاميذهم، فهي اكثر ما نحتاجه من

ترجمة الرواة، في بحثنا.

- داود بن رشيد: أبو الفضل، الخوارزمي، البغدادي، الحافظ، الثقة، يعد من المكثرين في الحديث، من الطبقة

العاشرة، من كبار الاخذين عن اتباع التابعين، مات عام 239 هـ، روى له الشيخان، وأبو داود، والنسائي،

وابن ماجة، وهو عند ابن حجر ثقة، وكذلك قال عنه الدار قطني وأضاف بوصفه نبيل، وكذا وثقه يحيى بن

معين، سمع من عمر بن أيوب الموصلي، ومعمر بن سليمان الرقي والهيثم بن عمران العنسي، وإسماعيل بن عليّة

---

(73) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 21، ص 279.

(74) وينظر: المصدر السابق: ج 21، ص 279. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج 4، ص 933.

وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج 1، ص 411. وينظر: المصدر السابق، ج 7، ص 429.

(75) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر السابق، ج 21، ص 279. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب،

مصدر سابق: ج 7، ص 429.

(76) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج 7، ص 429. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير

والاعلام، مصدر سابق: ج 4، ص 933.

(77) ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج 4، ص 933. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب

التهذيب، مصدر سابق: ج 7، ص 429.

وبقية بن الوليد وغيرهم كثير، وسمع منه الامام البخاري، والامام مسلم، أبو داود، وابن ماجه، وأبو حاتم الازدي، وغيرهم. (78)

- ابن ابي عمار الموصلي: الامام الحافظ أبو جعفر، محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي الملقب عند الحديث، ابن ابي عمار الموصلي، ويعد من الحفاظ الكثيرين، شيخ الموصل، من الطبقة العاشرة، وهو من كبار الآخذين عن تابع الاتباع، ولد 162 هـ وتوفي 242 هـ، روى له الامام النسائي وقال عنه ثقة ووصفه بصاحب حديث، قال عنه الامام بن حجر: بالثقة الحافظ وصفه الامام الذهبي بالحافظ، وروى هو عن ابن عيينه ومن هم من طبقتهم سمع من المعافى بن عمران وعمر بن أيوب الموصلي، وعلي بن حرب، واحمد بن حنبل، روى عنه الامام النسائي و أبو يعلى الموصلي و عبد الله بن الامام احمد بن حنبل وغيرهم كثير. (79)

- علي بن حرب: أبو الحسن، بن محمد الطائي، الموصلي، ولد في أذربيجان، ونشأ في الموصل الامام الحافظ الشاعر، يُعد من الطبقة العاشرة ومن الآخذين عن اتباع الاتباع توفي عام 256 هـ، روى له النسائي، ويعد عند ابن حجر صدوقاً، وكذلك عند الامام الذهبي، وقال عنه الدارقطني، ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، سمع من عمر بن أيوب الموصلي، وسفيان بن عيينة، ووكيع، ويزيد بن هارون، لقي المعافى بن عمران، الا أنه لم يرو عنه شيئاً، جاء بغداد، واخذ عنه أهلها، ورحل الى الحجاز، مات في الموصل ودفن فيها، وقيل في سر من رأى. (80)

---

(78) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج9، ص338. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج11، ص133. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج8، ص388-389.

(79) ينظر: النسائي، عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت: 303هـ)، تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1423هـ، ط1)، ج1، ص44. وينظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، مصدر سابق: ج3، ص596. وينظر: الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي، (ت: 1396هـ)، الأعلام، (دار العلم للملايين، 2002م ط15)، ج6، ص221. ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، مصدر سابق: ج35، ص373.

(80) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص363. ينظر: المزي: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج20، ص363. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج12، ص251.

### 1.1.3.المطلب الثالث: طبقة بين العلماء

من المهم جدا معرفة أقوال أهل العلم في تحديد طبقة الراوي، لما له من أهمية، واعتاد أهل العلم على هذا الجانب في التعريف بالرواة وتميز طبقتهم، فكانوا يُشبهوا الراوي بمن اشتهر من الرواة بزمانه ويكون قريبا منه من حيث الفترة الزمنية، والمنزلة العلمية من جهة شيوخه وتلاميذه، واهليته ورتبته عندهم.

لهذا نجد إذا أراد الخذاق من العلماء التعريف براؤٍ وكشف رتبته يقولون هو من طبقه فلان ممن اشتهر عندهم، فيكونوا بذلك قد حددوا أهليته ووصلوا الى الاذهان بميزان دقيق رتبته، وحددوا اهليته وعلموا مصادر تلقيه والاخذ عنه بأقرب صورة.

وعلى هذا الميزان الدقيق نستطيع ان نحدد طبقة عمر بن أيوب الموصلي من جهتين: أولها: من حيث طبقته الزمانية لما تحدده من مفاهيم تاريخية. وثانيها: من حيث طبقته العلمية لما تُعطيه من مفهوم ادق.

#### أولا: طبقة عمر بن أيوب الموصلي الزمانية:

أورد الامام ابن حجر في كتابه (تقريب التهذيب) في عمر بن أيوب، وجعله من الطبقة التاسعة،<sup>(81)</sup> حيث يعد، من صغار أتباع التابعين، وهي طبقة المعافى بن عمران الزمانية نفسها.<sup>(82)</sup>

#### ثانيا: طبقة عمر بن أيوب الموصلي العلمية:

وإذا اردنا ان نحدد طبقته العلمية من حيث التشابه العلمي بينه وبين اقرب من اشتهر بالعلم من اقرانه في زمانه، فلا بد أن نرجع الى اقوال أهل الدراية الذين صرحوا بتحديد طبقته العلمية ومن الذين صرحوا بذلك على

(81) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، (سوريا: دار الرشيد، 1406هـ - 1986م، ط1)، ص410.

(82) المصدر السابق: ص537.

وجه التحديد هم:

1- الامام الذهبي قال عن عمر بن أيوب الموصلبي: "من طبقة المعافي بن عمران." (83)

2- الامام ابن حجر العسقلاني قال: "فأما عمر بن أيوب الموصلبي الغفاري، (84) فثقة من طبقة المعافي بن عمران". (85)

ومما يؤيد هذين القولين قول عمر بن أيوب عن نفسه يثبت بما انه من طبقتة المعافي بن عمران في رواية له يذكر فيها: انه كان في تنافس شديد مع المعافي بن عمران في طلب العلم وانهم كانوا يرتحلون سويا واحيانا يتنافسون ايهم يسبق الاخر في سماع الرواية. (86)

وإذا نظرنا الى المعافي بن عمران نجده علما من اعلام العلم ومن الضرورة بمكان ان ابين ابرز اقوال اهل العلم في المعافي لتتضح طبقتة العلمية ومنها تتضح طبقة عمر بن أيوب الموصلبي فما شَبَّهوه بالمعافي الا للتعريف بمقامه.

**المُعافي بن عمران:** الحافظ المعافي بن عمران، الازدي أبو مسعود، الموصلبي العالم الفقيه المحدث صَنَف في

الحديث وله في الزهد كما له في الادب رحل الى البلدان واخذ من علمائها ومن ابرز شيوخه سفيان الثوري

روى عنه واخذ منه العلم والادب، اشتهر بالزهد والادب قال عنه سفيان الثوري ياقوتة العلماء، قال ابن عمار

الموصلبي واصفا المعافي لم أرَ افضل من المعافي، وقد وثقه ابن معين، وصفه الامام الذهبي بالذي لم ترَ مثله

العيون. وكان يقول سفيان الثوري المعافي يمتحن به اهل الموصل فمن احبه يعتبر محب للسنة ومن بغضه كان

---

(83) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، مصدر سابق: ج3، ص183.

(84) الغفاري: زائدة، وفيها لبس، ولم أجد لكل من ترجم لعمر بن أيوب الموصلبي أنه غفاري او لقب بها، ولم أجدها الا في هذا الموضع، فلفظة غفاري لراوي آخر وهو: "عمر بن أيوب المزني [تصحف وصوابه المدني، الغفاري] .. قال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به." ينظر: ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مصدر سابق: ج6، ص70.

(85) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند، (لبنان: مؤسسة الأعلمي للطبوعات، 1390هـ - 1971م ط3)، ج4، ص286.

(86) ينظر: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: د. محمود الطحان، (الرياض: مكتبة المعارف، د.ت، د.ط)، ج2، ص143.

مخالفاً لنهج السنة، كان يصفه الامام احمد بالصالح، قال عنه ابن المبارك، اذا ذكر الرجل الصالح بمعنى المعاني،

مات في الموصل ودفن فيها سنة 185. (87)

مع هذا البيان لطبقة ورتبة المعاني بن عمران، ومنزلته العلمية العالية تتضح ومن دون ادنى لبس منزلة عمر بن

أيوب الموصلية فما شَبَّهوه بالمعاني الا لتعديله وتوثيقه وبيان علو مكانته العلمية.

---

(87) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 15، ص 303. وينظر: ابن ابي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، مصدر سابق: ج 1، ص 75. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج 9، ص 80 الى 86. وينظر: المعاني بن عمران، الزهد، مصدر سابق: ص 11. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق، ج 28، ص 151. وينظر: بشار عواد - شعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج 3، ص 391.

#### 1.1.4.المطلب الرابع: أقوال اهل العلم فيه

إن الذي يميز الرواة الشهرة أو تعديل أهل العلم له، أما الشهرة، ما اشتهر عند اهل العلم بحيث لا يتبادر الى الذهن جرحهم، لاستفاضة شهرته بالعدالة والعلم والتقوى، كالليث بن سعد، سفيان الثوري، الاوزاعي وغيرهم، اما ما لم يشتهر مع وجود العدالة ومؤهلاتها، يأتي هنا دور كبار أهل العلم في هذا الفن، الجرح والتعديل ليصف هذا الراوي بأوصاف وألفاظ عُرفت عندهم تكون سببا في تعديله وقبول روايته وجعله من المراتب العلية أو دون ذلك كلا حسب مؤهلاته من حيث العدالة والضبط، وربما لا يكون ذلك كله فيلجا أهل العلم بوصف هذا الراوي بأوصاف تجعله غير مؤهلٍ للأخذ عنه، وقبول روايته، يسمونها التحريج وهي مراتب أيضا، بعد كل هذا نصل الى من تُقبل روايته، المعدلين، أو المحروحين فمنهم من تقبل بشروطها أو اقل من ذلك فيرد ولا يعتد بروايته حسب قواعد أهل هذا الفن. (88)

#### أولاً: أقوال المُعدِّلين

أولاً: أحمد بن حنبل، (ت: 241هـ):

عدّل الامام أحمد، عمر بن أيوب الموصلي فقد أخذ عنه، وروى عنه، ووصفه بعدة اوصاف فقال عنه: ثقة مأمون، ثقة، ليس به بأس، ومدحه تارة فقال عنه، ليس بالدين وقال أيضا، صالح. كلها تدل على توثيق روايته عند الإمام أحمد وعلو مكانه ورفعة مقامه.

أ- ثقة مأمون: "عمر بن أيوب العبدي أبو حفص الموصلي عن جعفر بن برقان وإبراهيم بن نافع وعنه أحمد وابن معين قال أحمد: ثقة مأمون". (89)

---

(88) ينظر: الطحان، محمد الطحان، أصول التخريج ودراسة الاسانيد، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، 1417هـ - 1996م، ط3)، ص140-141.

(89) الساعدي، خلاصة تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ص281. وينظر: الذهبي، تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج7، ص67. وينظر: ابن الميزد، يوسف بن حسن بن أحمد الحنبلي، (ت: 909هـ)، بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، تحقيق وتعليق: الدكتورة روية عبد الرحمن السويدي، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1413هـ - 1992م، ط1)، ص115.

ب- ثقة: " قال عبد الله: سمعت أبي يقول: عمر بن أيوب الموصلي ثقة " (90)

ج- ليس به بأس: " قال صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ليس به بأس " (91)

د- مدحه إياه: قال أبو داود " سمعت أحمد قال عمر بن أيوب الموصلي: كَانَ لَهُ هَيْئَةٌ وَجَعَلَ يمدحه " (92)

ه- ليس باللين: أورد هذا الخطيب البغدادي في تاريخه: " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْمُهَلَّبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

صالح بن أحمد بن حنبل، قَالَ: قَالَ أَبِي: عُمَرُ بْنُ أَيُوبَ لَيْسَ بِاللَّيِّنِ، قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْمَوْصِلِ. " (93)

و- صالح: فعن عبد الرحمن قال: سئل أبي عنه فقال: صالح (94)

ثانيا: يحيى بن معين، إمام الجرح والتعديل، أبو زكريا، (ت: 233):

ابن معين يعد من المتشددين في الحكم على الرواة قال عنه ثقة وقال أيضا ثقة مأمون:

أ- ثقة: أورد الخطيب البغدادي فقال: " حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ

الزعفراني، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَهِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ أَيُوبَ الْمَوْصِلِيُّ ثَقَّةٌ. " (95)

وأورد ابن أبي حاتم الرازي من طريق آخر فقال: " أبو بكر بن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال: سمعت يحيى بن

معين يقول: عمر بن أيوب الموصلي ثقة " (96)

---

(90) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: خالد الرباط، سيد عزت، الجامع لعلوم الإمام أحمد -

الرجال، (مصر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، 1430هـ - 2009م، ط1) ج18، ص306.

(91) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص279. وينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، مصدر

سابق: ج6، ص99. وينظر: أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، (الرياض: دار الخاني، 1422هـ

- 201م، ط2)، ج1، ص534. وينظر: الإتيوبي الولوي، البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، مصدر

سابق: ج34، ص644.

(92) ينظر: أحمد بن حنبل، سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، مصدر سابق: ص276.

(93) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12.

(94) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، مصدر سابق: ج6، ص99.

(95) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12.

(96) يح بي بن معين، تاريخ ابن معين، (رواية الدوري)، مصدر سابق: ج4، ص411. وينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، مصدر سابق:

ج6، ص99.

ب- ثقة مأمون: قال ابن معين: "ثقة مأمون." (97)

ثالثا: أبو داود، الأزدي، السجستاني، (ت: 275هـ):

قول أبو داود فيه: ثقة قال: " ثقة، كَانَ أحمد يمدحه." (98)

رابعا: ابن شاهين، عمر بن أحمد، البغدادي، المشهور بابن شاهين، (ت: 385هـ) :

قال عنه ثقة، واورده في الثقات. (99)

خامسا: ابن أبي حاتم الرازي، الإمام الحافظ، (ت: 277هـ)،

عن عمر بن أيوب الموصلي: صالح. (100) وقال: " صالح الحديث، ولا نعلم فيه جرحًا." (101)

سادسا: الدارقطني، علي بن عمر، البغدادي، الامام الحافظ المحدث، (ت: 385هـ) :

قال: "عن عمر بن أيوب الموصلي: ثقة." (102)

سابعا: ابن حبان، أبو حاتم، محمد بن حبان، البستي، (ت: 354هـ) :

وقد عدل الامام ابن حبان، عمر بن أيوب الموصلي وجعل حديثه في رتبة الثقات سواء مروياته هو او من روى

عنهم وذكره في كتابه الثقات فقال: " يَعْتَبَرُ حَدِيثُهُ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ عَنْهُ وَرِوَايَتِهِ عَنِ الثَّقَاتِ." (103)

ثامنا: ابن أبي شيبه، أبو بكر، المشهور بكنيته ابن أبي شيبه، عبد الله بن محمد بن إبراهيم، العبسي،

---

(97) الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج12، ص311. وينظر: الذهبي، العبر في خبر من غير، مصدر سابق: ج1، ص232.

(98) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص280. وينتظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص429.

(99) ينظر: ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات، مصدر سابق: ص135.

(100) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص280. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص429.

(101) ينظر: بشار عواد - شعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج3، ص67.

(102) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج13، ص12. وينظر: مجموعة من المؤلفين.

(103) ابن حبان، الثقات، مصدر سابق: ج8، ص439. وينظر: مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج10، ص31. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص429.

(ت: 235هـ):

صاحب المصنف كان عنده من الثقات وقد روى عنه عدة احاديث في مصنفه وقد ذكر ابن حجر العسقلاني في (تهذيب التهذيب)، هذا التعديل عن ابن أبي شيبة<sup>(104)</sup>

تاسعا: الذهبي، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، (748هـ):

وقد نص الامام الذهبي في كتابه (الكاشف) ما اختاره له من تعديل في ترجمته على انه حافظ وقرنها بأنه ثبت وهذه من الاوصاف والمصطلحات التي لا تقبل الشك في الراوي<sup>(105)</sup> وذكره في موضع آخر بوصف المحدث<sup>(106)</sup>.

ثانياً: أقول المُجَرِّحِينَ :

وهذا الوجه الثاني من تقييم الرواة وهو التجريح والمراد به إيضاح عيب من عيوب يخالف ما عليه المعدلين من الرواة، وهذا ما يجعل درجة الراوي تقل في الرتبة بحسب نوع التجريح. لم أجد من جرح في عمر بن أيوب الموصلي، الا قولاً لابن حجر العسقلاني يذكر فيه ما يعد تجريحاً من حيث انقاص رتبته، وليس تجريحاً بمعنى الرد والترك، فكان لا بد من التحقق منها والوقوف عندها. أورد الامام بن حجر العسقلاني في كتابه تقريب التهذيب ترجمة عمر بن أيوب الموصلي، فقال عنه صدوق الا أنه تبعها بقوله له أوهام، فقال: "صدوق له أوهام"<sup>(107)</sup> وهذا مما لاشك فيه يقلل رتبة الراوي . إلا انه في كتابه تهذيب التهذيب ذكر ترجمة له مع ذكر شيوخه وتلاميذه وبين منزلته بما رواه عن جمع غفير من المحدثين الحفاظ بأن عمر بن أيوب الموصلي ثقة ومروياته مرويات الثقات وقد ذكر اقوالهم، استعراضاً لرتبته ومكانته

(104) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص429.

(105) ينظر: الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، مصدر سابق: ج2، ص55.

(106) ينظر: الذهبي، العبر في خبر من غير، مصدر سابق: ج1، ص232.

(107) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، (سوريا: دار الرشيد، 1406هـ - 1986م، ط1)، ص410.

وتعريفًا به،<sup>(108)</sup> ولم يورد لفظ (أوهام)، أو ما يدل على ذلك، سواء من نقل عنهم من الحفاظ المادحين، أو صرح به في ترجمته لعمر بن أيوب الموصلي.

وإذا نظرنا إلى كتاب تهذيب التهذيب للإمام بن حجر يعد هو الأصل فما كتاب تقريب التهذيب إلا نسخة مختصرة عنه، وقد بين الإمام ابن حجر سبب تأليفه للتقريب بعد أن طلب منه بغية الاختصار لا غير،<sup>(109)</sup> فكيف يكون كتاب مختصر يخالف ما جاء به الأصل.

هذا وقد ذكر الإمام ابن حجر في (فتح الباري) ما يشير إلى توثيق رواية من في الصحيحين فقال: "اتَّفَقَ النَّاسُ بَعْدَ الشَّيْخَيْنِ عَلَى تَسْمِيَةِ كِتَابَيْهِمَا بِالصَّحِيحَيْنِ وَمَنْ لَوَازِمَ ذَلِكَ تَعْدِيلَ رَوَاتِهِمَا قَلَّتْ فَلَا يَقْبَلُ الطَّعْنَ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا بِقَادِحٍ وَاضِحٍ".<sup>(110)</sup>

فلو قلنا كان له أوهام لكان ذكرها ابن حجر وهو إمام من أئمة الجرح والتعديل، فإن لم تذكر في التقريب لإختصاره، لذكرها في تهذيب التهذيب حين ترجم له وبين شيوخه وتلاميذه واقوال أهل العلم فيه. إذا ما السر وراء قوله له أوهام الذي ذكر في التقريب لابن حجر، في عمر بن أيوب الموصلي. بعد التحري والتدقيق تبين لي أن ما قاله الإمام ابن حجر في التقريب فيه لبس.

وذلك بعد ان تبعت كتاب تحرير تقريب التهذيب لعالمين جليلين: هما (د. بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرنؤوط)، في كتابهم، (تحرير تقريب التهذيب)، كشفنا سبب هذه الحيرة التي كنت فيها. وبيننا أن الإمام بن حجر قد توهم في بعض الرواة، في الحكم عليهم في كتابه تقريب التهذيب.<sup>(111)</sup> فقالا بعد قول بن حجر تعقيبًا عن عمر بن أيوب الموصلي: "بل: ثقة، فقد وثقه ابن معين، وأحمد، وأبو داود،

---

(108) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج 7، ص 428-429.

(109) ينظر: بشار عواد - شعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج 1، ص 51.

(110) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، 1379هـ، د. ط)، ج 1، ص 384.

(111) ينظر: بشار عواد - شعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ص 5 إلى 17.

والدار قطني، وأبو بكر بن أبي شيبه، وذكره ابن حبان، وابن شاهين في "الثقات"، وأخرج له مسلم في

الصحيح، وقال عنه أبو حاتم وحده: صالح الحديث، ولا نعلم فيه جرحاً". (112)

فبعد هذا البيان يتضح لنا أن الامام ابن حجر أيضا لم يكن من المجرّحين انما ما وجد في التقريب من باب اللبس او الوهم. والله أعلم.

### ثالثاً: رتبة عمر بن أيوب الموصلي

إذا أردنا معرفة رتبة أي راوٍ لا بد من النظر الى أقوال كبار اهل العلم في الجرح والتعديل ثم التمعن فيها ومعرفتها معرفة جيدة لتتضح بعدها رتبة الراوي.

وقبل ذلك لا بد من معرفة الالفاظ المخصوصة التي يصفون بها الراوي، وهي التي تسمى الفاظ التعديل، وهذه الالفاظ عند العلماء لها مراتب.

### مراتب الفاظ التعديل التي يُحتج بها عند العلماء ويُعد بأهلها :

**الرتبة الأولى:** اقوى المراتب وارفعتها وفضلها عند علماء الجرح والتعديل ما جاء على وزن، أفعال، كأن يقولوا فلان أوثق الخلق او اثبت الناس.

**الرتبة الثانية:** اذا جاء اللفظ مكرراً بصفة بعد أخرى وكلاهما يدل على التوثيق مثل: ثقة ثقة او ثقة مأمون وهكذا.

**الرتبة الثالثة:** يأتي التوثيق من غير تأكيد، كقولهم: ثقة او قولهم ثبت او ضابط او عدل وهكذا. هذه المراتب

من اقوى درجات التوثيق عند علماء الجرح والتعديل مع مراعاة التسلسل فيها، فعلى كونهم كلهم عدول

وثقات ويحتج بقولهم الا انه يوجد تمايز بينهم أيضا بحسب التسلسل الذي تقدم، فان كان من الرتبة الأولى

فأعلاها واجودها وإلا فالثانية ثم الثالثة.

---

(112) المصدر السابق: ج3، ص67.

الرتبة الرابعة: وصف يدل على العدالة لا يعطي معنى الضبط مثل قولهم لا بأس به، صدوق. الا عند ابن معين فهذا اللفظ يدل على التوثيق.

الرتبة الخامسة: وصف يبعد الذهن عن كونه ثقة او كونه من المراتب التي سبقت وفي نفس الوقت لا يدل على التجريح به كقولهم روى عنه الناس، او شيخ او وسط.

الرتبة السادسة: وصف خال من الفاظ التوثيق وفيه شيء من التجريح اذا قورن بالمراتب الاولى من التوثيق فيصفونه بقولهم مثلاً يُكتب حديثه او صالح الحديث او يعتبر به او صالح فقط وهكذا.

هذه المراتب الأخيرة من الرابعة الى السادسة أيضا لها تقسيم عند علماء الجرح والتعديل فالرابعة والخامسة يُكتب حديثهم، مع الاخذ بالنظر ومقارنتها باحاديث الثقات والتأكد منها والتدقيق . اما السادسة من هذه المراتب فاحاديثهم تؤخذ للاعتبار لا الاختيار كما يقولون، لأنهم اقل درجات الثقات. (113)

---

(113) ينظر: الطحان، الدكتور محمود الطحان، أصول التخريج ودراسة الاسانيد، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، 1996م، ط3) ص 144. و ص 145

## تحليل رتبة عمر بن أيوب الموصلي:

وإذا اردنا التحليل بشكل دقيق فلا بد أن نعرض اقوال اهل الجرح والتعديل في عمر بن أيوب الموصلي وفق

منهج اهل الجرح والتعديل وميزانهم في توثيق الروايات كما تقدم، لتتضح لنا رتبته بشكل دقيق.

قالوا عنه:

1- حافظ ثبت: الامام الذهبي. (114)

2- ثقة مأمون: أحمد بن حنبل. (115)

3- ثقة: أبو داود. (116)

4- ثقة مأمون: ابن معين. (117)

5- ثقة: أبو بكر عمر بن ابي شيبة. (118)

6- ثقة: الدار قطني. (119)

7- ثقة: الحافظ عمر بن شاهين واورده في الثقات. (120)

8- ثقة: ابن حجر العسقلاني. (121)

---

(114) ينظر: الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب، مصدر سابق: ج2، ص55. الذهبي، العبر في خير من غير، مصدر سابق: ج1، ص232.

(115) ينظر: الذهبي، تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج7، ص67.

(116) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص280. وينظر ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص429.

(117) ينظر: الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج13، ص12. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج12، ص311. وينظر: الذهبي: العبر في خير من غير، مصدر سابق: ج1، ص232.

(118) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج7، ص429.

(119) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر السابق: ج13، ص12.

(120) ينظر: ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات، مصدر سابق: ص135،

(121) ينظر: ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند، مصدر سابق: ج4، ص286.

9- صالح الحديث لا نعلم فيه جرحاً: أبو حاتم. (122) حين يطلق لفظ صالح عند أبي حاتم لوحدها تدل على

الرتبة الأخيرة من التعديل (123) لكن هنا قرنها بالتوثيق له فقال لا نعلم فيه جرحاً، دلت على التوثيق لا

التجريح، وانتقل بقوله ليس فيه جرحاً، الى المراتب الثلاث الاولى.

10- يعتبر حديثه من رواية الثقات ورواية الثقات عنه: ابن حبان. (124)

إذا جمعنا هذه الاقوال نجدها تتمحور حول المرتبة الثانية والثالثة من مراتب التوثيق. وهي ضمن المراتب العليا

الثلاث التي يحتج باهلها. وبرواياتهم.

على هذا تبين وبالأدلة العلمية أن عمر بن أيوب الموصلي ثقة مأمون حافظ ثبت. يروي عن الثقات وقد أخذ

الثقات عنه.

بعد هذا حق لنا أن نقول عنه الامام المحدث عمر بن أيوب الموصلي رحمه الله تعالى.

---

(122) ينظر: بشار عواد - شعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق، ج3، ص67.

(123) المديهي، إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن، مصطلحات أئمة الحديث الخاصة ويليها القرائن الموصلة إلى فهم مقاصدهم في الجرح والتعديل، (د.ن، 1428هـ، ط1)، ص32.

(124) ابن حبان، الثقات، مصدر سابق: ترجمته رقم: 14308، ج8، ص439.

## 1.2. المبحث الثاني: ترجمته ابن أبي شيبة والتعريف بمصنفه

### 1.2.1. المطلب الأول: اسمه ونسبه، مناقبه، مولده ووفاته.

أولاً: اسمه، وكنيته، ونسبه

- اسمه: الامام، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، العبسي، المشهور بأبي بكر بن أبي شيبة، الكوفي، والاصل واسطي، من واسط مدينه في العراق. (125)

- كنيته ولقبه: أبو بكر ابن أبي شيبة، وقد اشتهر بما نسبة الى كنية جده المكنى بها. (126)

- نسبه: العبسي ولاءً، الواسطي مولدًا. (127) الكوفي نشأة، ترعرع في الكوفة أخذ فيها العلم وعلم فيها.

ثانياً: مناقبه: هو الامام المحدث، أحد كبار أعلام الإسلام، قيل فيه: إنتهى العلم الى أربعة، (أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين). اما أبو بكر بن ابي شيبة، فكان أسردهم له، واما أحمد، فكان افقههم فيه، واما ابن المديني، فأعلمهم به، واما ابن معين، فأكتبهم له. (128) هذا وقد تصدى لدحر الأفكار الباطلة، ففي عهد المتوكل العباسي، دُعي العلماء الى ابطال المعتقدات التي انتشرت آن ذاك، كالخوارج، (129) والمعتزلة، (130) فكان ممن تصدى لذلك: ابن أبي شيبة، فكانت له إسطوانة في جامع الرصافة

---

(125) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 11، ص 259. وينظر: ابن حبان: الثقات، مصدر سابق: ج 8، ص 358.

وينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، مصدر سابق: ج 2، ص 16.

(126) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 11، ص 259. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 33، ص 98. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، مصدر سابق: ص 320.

(127) مدينة واسط: مدينة عراقية سميت بواسط في العهد الاموي، وكانت مركزاً لجيش الحجاج.

(128) ينظر: ابن عساکر، تاريخ دمشق، مصدر سابق: ج 65، ص 18. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج 11، ص 124.

(129) الخوارج، هم مجموعة خارجة عن الدين، مبتدعة، خرجوا عن الحق الذي عليه جماعة الأمة الإسلامية، يتأولون الخروج على الإمام بتأويلات باطل، سواءً في عصر الخلفاء الراشدين او في عصر التابعين، او على أي إمام في زمانهم، لهم مقالات خاصة بهم، يعتقدون بها، من أشهرها التكفير بعمل الكبيرة. ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: ج 24، ص 84. وينظر: محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني(ت: 548 هـ)، الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني (بيروت: دار المعرفة، د.ت، د.ط)، ج 1، ص 113.

(130) المعتزلة، ويقال لهم أصحاب العدل والتوحيد، وهم جماعة واصل بن عطاء، الذي اعتزل مجلس الحسن البصري في البصرة، في مسألة أصحاب الذنوب، أنهم منزلة بين المنزلين، لا فاسق ولا كافر، مع ما عندهم من إعتقاد بمذهب القدرية، خالفوا الامة بعدة مسائل ضلوا بها، أنهم يحتكمون الى العقل في المسائل حتى وإن خالفوا بذلك النص، قولهم أن العبد هو من يخلق أفعالهم، كما نفو رؤية الله في الآخرة، والصلاح والأصلح

ببغداد، وقد اجتمع له ثلاثون ألفاً، يسمعون منه ويأخذون عنه العلم.<sup>(131)</sup>

### ثالثاً: مولده ووفاته

- مولده : ولد في الكوفة عام ( 159هـ).<sup>(132)</sup>

- وفاته: توفي في الكوفة عام ( 235هـ).<sup>(133)</sup>

---

على الله، والمنزلة بين المنزلتين، ونفي الصفات. ينظر: الشهرستاني، الملل والنحل، مصدر سابق: ج 1، ص 42. وينظر: عبّد القاهر بن طاهر بن محمد الأسفراييني البغدادي (429 هـ)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1977 هـ، ط 2)، ص 93.  
(131) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 11، ص 259. وينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 16، ص 34 إلى 41. وينظر: مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 8، ص 167 - 168.  
(132) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 11، ص 259.  
(133) وينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، مصدر سابق: ص 320.

## 1.2.2. المطلب الثاني: حياته

أولاً: نشأته: طلب العلم وهو صغير، ويُعد أكبر شيوخه هو شريك بن عبد الله القاضي، سئل كم كان عمره حين تتلمذت على شريك قال: أنا ابن أربع عشرة سنة، كيف لا! فقد نشأ في عائلة علمية، فهو ابن محمد بن إبراهيم بن عثمان القاضي، الذي ولي القضاء في بعض بلاد فارس، وهو ثقة مأمون، (ت، 182هـ) أما جده إبراهيم بن عثمان أبو شيبة، كان قاضياً أيضاً في عهد المنصور (ت: 161هـ) <sup>(134)</sup> وأخوه الحافظ عثمان بن أبي شيبة، وله في صحيح البخاري ومسلم، وكذلك أخوه القاسم بن أبي شيبة وهو من تلاميذ أحمد بن حنبل، لكنه ضعيف ليس مثل أبو بكر، وعثمان بن أبي شيبة، هذا بالإضافة إلى أن العائلة كلها امتازت بالعلم، ابنه الحافظ إبراهيم، وابن أخيه الحافظ محمد بن عثمان أبو جعفر. فهو من بيت علم ومعرفة، <sup>(135)</sup> نزيل الكوفة، حَدَّثَ في بغداد وأقام فيها. <sup>(136)</sup>

ثانياً: آثاره: صاحب التصانيف، فله المسند، والمصنف، والتفسير، والأدب، <sup>(137)</sup> روى له الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وكذلك روى له أحمد بن حنبل، ومحمد بن سعد، وأبو زرعة، وأبو يعلى الموصلي، وغيرهم من كبار أهل العلم كثير. <sup>(138)</sup> روى له البخاري ثلاثين حديثاً وله عند مسلم الف وخمسمائة وأربعين حديثاً، <sup>(139)</sup> كان البخاري يسميه باسمه، عبد الله بن أبي شيبة، أما مسلم، فيكنيه، بأبي بكر بن أبي شيبة. <sup>(140)</sup>

---

(134) ينظر: أبو جعفر، محمد بن عثمان بن أبي شيبة، (ت: 297هـ)، العرش وما رُوي فيه، تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي، (الرياض: مكتبة الرشيد، 1418هـ/1998م، ط1) ص  
(135) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج11، ص122.  
(136) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج11، ص259.  
(137) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج11، ص122.  
(138) وينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، مصدر سابق: ص320. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج11، ص123.  
(139) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج6، ص4.  
(140) ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: ج11، ص280.

### ثالثاً: شيوخه وتلامذته

- أولاً: شيوخه: سَمِعَ عدد كبيراً من المحدثين، ومن أهل العلم، حتى قالوا إنهم يعدون بالمئات، ذكر الحافظ المزي عدداً كبيراً منهم، وهم أشهر من نارٍ على علم، منهم:
- شريك القاضي ابن عبد الله (ت: 177هـ).
  - عبد الله بن المبارك، (ت: 181هـ).
  - والده، محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة، (ت: 182هـ).
  - هُشيم بن بشير، (ت: 183هـ).
  - الفضيل بن عياض، (ت: 187هـ).
  - عمر بن أيوب الموصلي، (ت: 188هـ).
  - وكيع بن الجراح، (ت: 196هـ).
  - سفيان بن عيينة، (ت: 198هـ).
  - وغيرهم كثير. (141)

ثانياً: تلامذته: روى عنه عدد كبير، بل كانوا يجتمعون للرواية عنه، والاخذ منه، بالآلاف، ومن أشهرهم: (142)

- الامام أحمد بن حنبل.
- الامام البخاري: وقد روى له في صحيحه 30 رواية.
- الامام مسلم روى له في صحيحه 1540 رواية.
- أبو داود.
- ابن ماجه روى له ما يفوق الالف رواية.
- عبد الله ابن أبي شيبة ابنه وغيرهم كثير.

---

(141) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 11، ص 259. و ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 33، ص 98. و ينظر: ج 16، ص 35-38.

(142) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج 11، ص 259. و ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 16، ص 37.

### 1.2.3. المطلب الثالث: طبقتة واقوال العلماء فيه

أولاً: طبقتة: يعد من الطبقة العاشرة، من كبار الاخذين من أتباع التابعين،<sup>(143)</sup> وهو ايضاً من أقران الإمام أحمد، وإسحاق بن رَاهُويَه، وعلي بن المديني، في الحفظ، والسن.<sup>(144)</sup>

#### ثانياً: أقوال العلماء فيه

- أحمد بن حنبل: صدوق، وعنده أفضل من أخيه عثمان، وقال عنه: أحد الحفاظ الكبار.<sup>(145)</sup>
- الخطيب البغدادي: متقناً، حافظاً، مكثراً.<sup>(146)</sup>
- أحمد بن عبد الله العجلي: ثقة، حافظ للحديث.
- عمرو بن علي الفاسي: (ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة)، قال عنه ايضاً: قدم مرة، علي بن المديني، فسرد ابن أبي شيبة، اربع مائة حديثاً من حفظه.
- أبو زرعة: ما رأيت أحفظ منه، قالوا لأبي زرعة ولا أصحابك البغداديون؛ يعني أئمة حفاظ بغداد في عصرة، قال: دعك منهم، ما رأيت أحفظ منه.<sup>(147)</sup>
- ابن حجر العسقلاني، ثقة حافظ صاحب تصانيف، وقال عنه: أحفظ أهل زمانه.<sup>(148)</sup>
- الذهبي: الحافظ الكبير الحجة<sup>(149)</sup> وقال عنه ايضاً: سيد الحفاظ<sup>(150)</sup> وقال: "أبو بكر ممن قفز القنطرة، وإليه المنتهى في الثقة"<sup>(151)</sup>

---

(143) وينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، مصدر سابق: ص320.

(144) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج11، ص122.

(145) ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: ج11، ص280.

(146) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج11، ص259.

(147) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج11، ص123-125.

(148) وينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، مصدر سابق: ص320.

(149) ينظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، مصدر سابق: ج2، ص490.

(150) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج11، ص122.

(151) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، مصدر سابق: ج2، ص490.

## 1.2.4 المطلب الرابع: مُصنّفه

### اولاً: التعريف بالمُصنّف

- **المُصنّف:** أحاديث مرتبة على أبواب الفقه ثم جعلت هذه الأبواب في مُصنّف، يشتمل على أحاديث النبي -صلى الله عليه وسلم- المرفوعة، والموقوفة، والمقطوعة، وأقوال الصحابة، وكذلك فتاوى التابعين.<sup>(152)</sup> وهو أحد كتب الحديث المهمة وهو أصل من الأصول التي جُمعت فيه الأحاديث، والآثار، يطلق عليه المُصنّف، وقد سمي ايضاً: (المصنّف في الأحاديث والآثار)، أُلّف في وقتٍ مبكر، لقدم صاحب المصنّف في الزمن. وقد نقل المصنّف من حيث الرواية من طريقين، رواية المشاركة ورواية المغارب، أما رواية المشاركة فقد فقدت وقيل أصابها الغرق، أو الحرق، أيام المغول. أما روايته الثانية عن أبي عبد الرحمن بقي بن مخلّد القرطبي،<sup>(153)</sup> وهي رواية المغاربة فقد وصلت إلينا كاملة عن طريق روايته.<sup>(154)</sup>

- **مضمونه:** جمع فيه مؤلفه، أحاديث النبي -صلى الله عليه وسلم- من أقوال، وأفعال، وآثار، كذلك جمع فيه الآثار الموقوفة على الصحابة، او المقطوعة على التابعين، او حتى من بعدهم من أقوال الفقهاء، والسلف، رتبته على أبواب الفقه.

- **طريقته في المُصنّف:** يبدأ بذكر احاديث النبي -عليه الصلاة والسلام- الصحيح منها والحسن، ثم بالاحاديث المرسلّة، ثم يذكر الآثار الواردة عن الصحابة، بحسب مقامهم ورتبهم، ثم ما ورد من الآثار عن التابعين، وكل رواية يذكرها، يورد لها سندها الخاص بها، وأحياناً يُفّطع الرواية، بحسب الباب أو المسألة المتعلقة بها، خدمة لما تختص به المسألة.

وقلما يتكلم عن الحكم في الرواة ورجال الاسناد، في توثيقهم أو تضعيفهم. اما الرواة: فيذكر أسماءهم

(152) ينظر: أكرم بن ضياء العمري، بحوث في تاريخ السنة المشرفة، (بيروت: بساط، د.ت، ط4)، ص234.

(153) بقي بن مخلّد بن يزيد، القرطبي الأندلسي، أبو عبد الرحمن، (ت: 280هـ)، او أقل بقليل، أحد الإعلام، شيخ الإسلام، الامام، الحافظ، سمع من محمد بن عيسى الأعمش، وأبي مصعب الزهري، وهشام بن عمار، وأحمد بن حنبل، وأبي بك بن أبي شيبة، وأكثر عنه الرواية، سمع منه وحدث عنه، ابنه أحمد، وأحمد بن عبد الله الأموي، وأيوب بن سليمان المري، وغيرهم، وقد انفرد برواية مصنّف ابن أبي شيبة وامتاز به عن غيره، ولهذا نُجّد في مصنّف ابن أبي شيبة، يقول في بداية روايته، حدثنا أبو بكر، يعني به ابن أبي شيبة، لأنه سمع منه، وروى عنه المصنّف. ينظر، الذهبي: سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج13، ص285-288. وينظر: ابن عساکر، تاريخ دمشق، مصدر سابق: ج10، ص354.

(154) ينظر: ابن أبي شيبة، المصنّف، تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة، محمد بن إبراهيم اللحيان، ( الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، 2004م ط1)، ص147

باختصار فلا يفصل في أسمائهم، وأحيانا يذكر اسم الراوي مع لقبه، واخرى بدون لقبه، وهو الأكثر، كما أنه لا يشرح، الا تفسيراً لبعض الألفاظ المبهمة وليس في الغالب على ذلك.

- مميزاتة:

- 1- قدم المؤلف، توفي عام (235هـ).
- 2- يعد مصدراً أساسياً في كتب السنة النبوية.
- 3- جمع ما بين: العقيدة، والفقه والمغازي، وعلوم شتى.
- 4- أورد روايات متعددة في المسألة الواحدة، لتكون شاهدا لها.
- 5- حوى آثاراً ومرويات للصحابة والتابعين، ليست موجودة في كتاب غيره.
- 6- ذكر فيه اختلاف الفقهاء، ويورد عدداً من المرويات في المسألة الواحدة، ليقرب من معرفة الاجماع في المسألة، الى حد عصره.
- 7- توخى الدقة في ترتيبه، وقسمه الى أبواب وفصول، مما يسهل على الباحث الوصول الى مبتغاه.

## ثانياً: آراء العلماء في المصنف

- ابن كثير : وصفه بأحد أعلام الإسلام وقال عن مُصنّفه: " المُصنّف الَّذِي لَمْ يُصنّف أَحَدٌ مِثْلَهُ قَطُّ لَا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ. " (155)

- ابن السبكي: قال فيه: " أَوْعَبَ الْكُتُبِ لِأَقْوَالِهِمْ وَهُوَ مُصنّف ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ " (156)

- حاجي خليفة: " وهو: كتاب كبير جدا جمع فيه: فتاوى التابعين، وأقوال الصحابة، وأحاديث الرسول - صلى الله تعالى عليه وسلم - على طريقة المحدثين بالأسانيد، مرتبا على الكتب والأبواب، على ترتيب الفقه. " (157)

وقد أخذ عنه، ونقل منه جمع غفير من العلماء، منهم: الامام البخاري، ومسلم، واهل السنن، حتى أن جزءاً كبيراً من سنن ابن ماجه، هي من مرويات ابن أبي شيبة.

لا تكاد تجد كتاباً من كتب السنة - إلا القليل النادر - إلا وفيها ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه.

---

(155) ابن كثير، البداية والنهاية، مصدر سابق: ج10، ص315.

(156) ابن السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، تاج الدين، (المتوفى: 771هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، (هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 1413هـ، ط3)، ج5، ص60.

(157) حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، (ت: 1067هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ( بغداد، مكتبة المثنى، 1941م، د.ط)، ج2، ص1711.

## 2. الفصل الثاني: مرويات الامام عمر بن أيوب الموصللي في مصنف ابن أبي شيبة

### 2.1. المبحث الأول: مرويات الامام عمر بن أيوب الموصللي في العبادات

#### 2.1.1. المطلب الأول: مروياته في الطهارة

##### 1-(351) "الوضوء بفضل المرأة"

قال ابن أبي شيبة رحمه الله: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: «لَا بَأْسَ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ»". (158)

**التخريج:** أخرجه ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب، عن عكرمة، في (المصنف)، كتاب: (الطهارة بفضل المرأة)، برقم: (351)، ج1، ص38. ومن طريق ابن علي عن ابن عمر بلفظه، برقم: (347). ومن طريق حفص بن غياث، عن ابن عمر بلفظه، برقم: (349). ومن طريق حفص بن غياث عن إبراهيم، بلفظه، برقم: (353)، ومن طريق ابن علي عن أبي هريرة، نحوه، برقم: (346)، ومن طريق أبي الأحوص عن ابن عباس، بنحوه، برقم: (353)، ومن طريق عبد الرحيم بن سليمان عن عطاء، بنحوه، برقم: (352).

##### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

**عمر بن أيوب الموصللي:** هو العبدلي، ثقة، مات سنة 188هـ. سبق ذكره ص53. روى عن جعفر بن برقان، وعنه: أبو بكر عبد الله بن أبي شيبة.

**عكرمة:** هو الخبر العالم أبو عبد الله البربري، ثم المدني، الهاشمي، من كبار التابعين، مولى ابن عباس، مات بالمدينة سنة (104هـ)، وقيل بعد ذلك. روى عن ابن عباس مولاه وخلق من الصحابة، وعنه: أيوب السخيتي، ومجاهد، وخلاتق غيرهم من التابعين، وخلاتق من غيرهم. وثقة، ابن معن، وأحمد، والعجلي، والبخاري، وأبو حاتم الرازي، وابن جبان، والنسائي، وابن عدي، والعجلي، وقال: مكّي تابعي، ثقة، برئ مما يرميه به الناس من الحرورية. قال الذهبي في (الميزان): "أحد أوعية العلم، وتكلم فيه لرأيه لا لحفظه، فأنهم برأي الخوارج، وقد وثقه جماعة، واعتمده البخاري، وأما مسلم فتحنبه، وروى له قليلاً مقروناً بغيره". وقال في (التقريب): "ثقة، ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة" (159)

(158) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: كتاب الطهارة، الوضوء بفضل المرأة، رقم الحديث: 351، ج1، ص38.

(159) ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، مصدر سابق: ج5، ص287. وينظر: المزي، تهذيب الكمال، مصدر سابق: ج20، ص264. وينظر: ابن معين، تاريخه رواية عثمان الدارمي، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، (دمشق: دار المأمون، د.ت، د.ط)، ص162. وينظر: البخاري، التاريخ الكبير، مصدر سابق: ج7، ص49. وينظر: العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، أبو الحسن، الكوفي (ت:

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة حسنة الإسناد. وتشهد لها الروايات الآتية فترتقي إلى الصحيح لغيره. وتشهد له بقية الروايات التي أوردها المصنف في الباب.

وما أخرجه مسلم عن ابن عباس، برقم: (323)، وعن أم سلمة، برقم: (324)، ومالك في الموطأ، عن نافع عن ابن عمر، برقم: (89)، وهي من أصح الأسانيد. والدارمي من طريق نافع عن ابن عمر، برقم: (1095)، وأبو داود من طريق نافع عن ابن عمر، برقم: (80)، وعن عائشة، برقم: (344)، وابن ماجه عن ابن عباس، برقم: (371). وأصل الحديث (متفق عليه) عن عائشة (رضي الله عنها).  
اللغة وغريب اللفظ: قوله: (فضل)، يروى بسكون الضاد وضمها، والسكون أصوب وأكثر، وهما مصدر بمعنى الفضلة، والزيادة. والفضلة والبقية من الشيء، والمراد به ما يبقى في إناء وضوء المرأة، أو ما تطهرت به، والزائد عن حاجتها. (160)

### أحكام الرواية:

واختلف الفقهاء في حكم التطهير بفضل ماء المرأة، فذهب بعض الحنفية، وبعض الشافعية، وأحمد في رواية إلى أن التوضؤ بفضل ماء المرأة مكروه، مراعاة للخلاف. وذهب بعض الحنفية، وأحمد في رواية، والمالكية في المذهب، وبعض الشافعية، منهم البغوي، إلى أن فضل ماء المرأة طاهر، مطهر، يرفع الحدث مطلقاً، فلا يكره استعماله لما ورد عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: "اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ منه، فقالت: يا رسول الله، إني كنت جنباً، فقال: إن الماء لا يجنب". وذهب الحنابلة في ظاهر المذهب إلى أنه لا يجوز للرجل الطهارة "بفضل طهور المرأة". لحديث النبي نهي أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة. وقال المرداوي: منع الرجل من استعمال فضل طهور المرأة تعبدية، لا يعقل معناه. نص عليه، وذلك يباح لامرأة سواها، ولها التطهير به في طهارة الحدث، والخبث وغيرها، لأن النهي مخصوص بالرجل، وهو غير معقول، فيجب قصره على مورده. (161)

---

261هـ، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، (المدينة المنورة، مكتبة الدار، 1405هـ - 1985م، ط1)، رقم الترجمة، 1272، ج2، ص145. وينظر: ابن حاتم، الجرح والتعديل، مصدر سابق: ج7، ص7. وينظر: ابن حبان، الثقات، مصدر سابق: ج5، ص229. وينظر: ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، مصدر سابق: ص130. وينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج8، ص469. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج5، ص12. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ص117.

(160) ينظر: ابن الأثير الجزري، (ت: 606 هـ)، لنهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ - 1979م، د، ط3)، ص456. وينظر: زين الدين الرازي، (ت: 666 هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، بيروت: المكتبة العصرية، 1420هـ / 1999م، ط5، ص240.

(161) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، ج43، ص383. وينظر: القرطبي، يوسف بن عبد الله بن محمد النمري أبو عمر، (ت: 463هـ) الاستدكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ - 2000م، ط1)، ج1، ص170.

## حل التعارض بين أحاديث الإباحة والنهي بفضل وضوء المرأة:

تطهير الرجل بفضل المرأة وتطهيرها بفضلها فيه مذاهب:

الأول: جواز التطهير لكل واحد من الرجل والمرأة بفضل الآخر شرعاً جميعاً، أو تقدم أحدهما على الآخر.

والثاني: كراهة تطهير الرجل بفضل المرأة وبالعكس.

والثالث: جواز التطهير لكل منهما إذا اغترفاً جميعاً.

والرابع: جواز التطهير ما لم تكن المرأة حائضاً والرجل جنباً.

والخامس: جواز تطهير المرأة بفضل ظهور الرجل وكراهة العكس.

والسادس: جواز التطهير لكل منهما إذا شرعاً جميعاً للتطهير في إناء واحد، سواء اغترفاً جميعاً، أو لم يغترفاً

كذلك، ولكل قائل من هذه الأقوال دليل يذهب إليه ويقوم به.

لكن المختار في ذلك ما ذهب إليه أهل المذهب الأول لما ثبت في الأحاديث الصحيحة، تطهيره صلى الله

عليه وسلم، اغتسل بفضل بعض أزواجه وجمع الحافظ الخطابي بين أحاديث الإباحة والنهي، فقال في معالم

السنن، كان وجه الجمع بين الحديثين إن ثبت حديث النهي وهو حديث الأقرع أن النهي إنما وقع عن التطهير

بفضل ما تستعمله المرأة من ماء وهو ما سال وفضل عن أعضائها عند التطهير دون الفضل الذي يبقى في

الإناء، ومن الناس من جعل النهي في ذلك على الإستحباب دون الإيجاب وكان عمر رضي الله عنه يذهب

إلى أن النهي عن فضل وضوء المرأة إنما هو إذا كانت جنباً أو حائضاً فإذا كانت طاهرة فلا بأس به، قال

وإسناد حديث عائشة في الإباحة أجود من إسناد خبر النهي. وقال النووي إن المراد النهي عن فضل أعضائها

وهو المتساقط منها، وذلك مستعمل. وقال الحافظ في الفتح، وقول أحمد إن أحاديث النهي على ما تساقط

من الأعضاء، والجواز على ما بقي من الماء، وبذلك جمع الخطابي أو بحمل النهي على التنزيه جمعاً بين الأدلة.

والله أعلم. (162)

### ما يستفاد من الحديث:

- فيه دليل على أن الجنب ليس بنجس، وأن فضل وضوء المرأة طاهر كفضل وضوء الرجل.

- أن الجنب ليس بنجس.

- جواز اغتسال الاثنين أو أكثر من إناء واحد. (163)

(162) العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، (ت: 1310 هـ)، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن

القيم، تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415 هـ، ط2)، ج1، ص105.

(163) ينظر: الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم، (ت: 388هـ)، معالم السنن، (حلب، المطبعة العلمية، 1351 هـ - 1932 م، ط1)،

ج1، ص42. العيني، محمود بن أحمد (ت: 855هـ)، شرح أبي داود، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، (الرياض، مكتبة

الرشد، 1420 هـ - 1999 م، ط1)، ج1، ص224.

## 2-(1432) "الوضوء من الكلام الخبيث والغيبة"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أُيُوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، قَالَ سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ وَضُوءٍ شَعْرٌ أَوْ غَيْرُهُ؟، قَالَ: «لَا»" (164).

التخريج: أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن الزهري، في (المصنف)، كتاب (الطهارة الوضوء من الكلام الخبيث)، برقم(1432)، ص(125)، ومن طريق الفضل عن أبي العالية بلفظه، برقم (1433).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. وقيل فيما يرويه عن الزهري فيه اضطراب، ولين. سبق ذكره. ص35.

الزهري: محمد بن مسلم بن عبيد الله، بن شهاب الزهري، أبو بكر المدني، من الطبقة الرابعة التي بعد الوسطى من التابعين، (ت: 125هـ)، وقيل 124هـ. روى عن أبي هريرة وجمعا من الصحابة رضي الله عنهم مراسلا، وعن سعيد بن المسيب، وأبان بن عثمان وعلي بن الحسين، وغيرهم كثير، وعنه جعفر بن برقان، وغيره كثير، قال المزي عنه: أحد الائمة الاعلام. (165) وقال عنه ابن حجر: عالم الحجاز والشام، احد الائمة الاعلام، وقال عنه الذهبي: المحافظ أحد أعلام زمانه.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة ضعيفة الاسناد. لضعف رواية جعفر في الزهري خاصة. وتشهد الروايات الآتية لها فترتقي الى رتبة الحسن لغيره.

(164) ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي، (ت: 235هـ)، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (الرياض: مكتبة الرشيد، 1409هـ، ط1)، في الوضوء من الكلام الخبيث والغيبة، رقم الحديث: 1432، ج1، ص125.  
(165) ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، مصدر سابق: ج5، ص348. وينظر: المزي، تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج8، ص282. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تذهيب التهذيب، مصدر سابق: ج9، ص445-447. وينظر: الذهبي، الكاشف مصدر سابق: ج2، ص219. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج3، ص499.

وتشهد لهذه الرواية: ما أخرجه في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: "مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيُقْتَلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ". (166) وفي مصنف عبد الرزاق، عن معمر عن الزهري، رقم (473).

### اللغة وغريب اللفظ:

الخبث من الكلام: قوله: "أصلُ الخبث في كلام العرب المكروه فإن كان من الكلام فهو الشتم". (167) والمقصود هو الفاحش والبذيء، والغيبة، والكذب، وغيرها من الكلام المحرم. وأما قوله شعر: فالحرم منه كالهجاء بغير حق، والفحش من الأشعار التي تطعن بالأنساب أو ما يقال في مدح الخمر وذكر عورات النساء، وما يُعد خارجاً عن الفطرة والحياء. (168)

### أحكام الرواية:

لم يوجب العلماء الوضوء من الكلام القبيح، كالغيبة، وقول الزور، وغيرها من كلام الفحش بشتى أنواعه. وإنما الوضوء فيه على الاستحباب، وذلك ليس لكون الماء سبباً لتطهير الفم، إنما من أجل كون الوضوء عبادة لها أجر، وهذا الأجر سببٌ لحو ما قام به من خطايا. (169) لكن ابن أبي شيبة أورد في الباب عن عائشة وابن مسعود - رضي الله عنهما -، وعطاء - رحمه الله - ما يدل على استحباب الوضوء من الشعر والكلام الخبيث. في بداية الباب، التي تدل على الوضوء، وهو الوضوء اللغوي المضمضة، غسل الفم، كما ورد في نفس روايات الباب.

### حل التعارض بين أحاديث الإباحة والنهي في "الوضوء من الكلام الخبيث والغيبة":

رواية عمر بن أيوب دلت على عدم وجوب الوضوء من الكلام الخبيث. مع وجود روايات أخرى تدل على الاستحباب.

---

(166) البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي، أبو عبد الله، (ت: 256هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، 1422، ط1)، باب كل هو باطل إذا اشغله عن طاعة الله، رقم الحديث: 6301. ج8، ص66. ومسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، (صحيح مسلم)، : باب من حلف باللات والعزى، فليقل: لا، رقم الحديث: 1647، ج3، ص1267.

(167) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق: ج2، ص144.

(168) ينظر: الصنعاني، محمد بن إسماعيل، الكحلاني، الصنعاني، (ت: 1182هـ)، التنوير شرح الجامع الصغير، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، (الرياض: دار السلام، 1432 هـ - 2011 م، ط1)، ج3، ص39. وينظر: النووي، محي الدين يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا، (ت: 676هـ)، المجموع شرح المذهب، (مع تكملة السبكي والمطيعي)، (دار الفكر، د.ت، د.ط)، ج2، ص62.

نجد أن العلماء في هذه المسألة على عدم وجوب الوضوء، وأما الروايات التي دلت على الوضوء فهي على سبيل الاستحباب، لا الوجوب. وقد احتج الامام الشافعي، والبيهقي، وابن المنذر وقال الامام النووي وأصحابنا برواية ابي هريرة رضي الله عنه التي أخرجها البخاري ومسلم فيمن حلف بالالت فلا وضوء عليه إنما عليه الصدقة. (170) والمقصود كما ذهب العلماء هو المقصود اللغوي يتمضمض كمن (أكل لحم جزور، فليتوضأ).

#### ما يستفاد من الرواية:

عدم وجوب الوضوء من الكلام الخبيث والغيبة، وأنه ليس من النواقض، وما ذكر خلاف ذلك من الوضوء، فهو من باب الاستحباب.

---

(170) المصدر السابق نفسه: ج2، ص62.

### 3-(2116) "في المريض لا يستطيع أن يتوضأ"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمَوْصِلِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ فِي الْمَرِيضِ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، قَالَ: يَتَيَمَّمُ". (171)

التخريج: أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن الزهري، في (المصنف)، كتاب (الطهارة في المريض لا يستطيع أن يتوضأ)، برقم: (2116)، ص184. ومن طريق أبي أسامة عن سعيد بن جبير، ومجاهد بلفظه، في نفس الباب، برقم (2117).

دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. سبق ذكره. ص53.

ابن أبي ذئب: محمد بن عبد الرحمن، أبو الحارث، بن المغيرة بن الحارث، بن أبي ذئب، القرشي، العامري،

المدني، (ت: 158هـ)، وقيل بعدها بعام، قال عنه الامام أحمد: ثقة، وقال يحيى بن معين: ثقة، وكل من

روى عنه هم من الثقات إلا أبا جابر البياض. قال ابن حجر: ثقة، فقيه، فاضل، إلا أنهم قالوا: إن روايته عن

الزهري فيها اضطراب؛ وذلك بسبب سماعه منه عرضاً،<sup>(172)</sup> أجاب المزني بقوله: ويصح العرض عند كل من

أدركنا، قال عنه الخطيب البغدادي: كان ورعاً، صالحاً، وفاقهاً، حدث في بغداد بعد أن قدم من المدينة،

ومات في الكوفة، من الطبقة التاسعة.<sup>(173)</sup>،<sup>(174)</sup> وهذا ما يؤكد اللقيا ايضاً، والأخذ عن ابن أبي ذئب، والله

---

(171) ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في المريض لا يستطيع أن يتوضأ، رقم الحديث: 2116. ج1. ص148.

(172) العرض: "القراءة على الشيخ ويسمى أكثر المحدثين عرضاً سواء قرأت أو غيرك وأنت تسمع من كتاب أو حفظ حفظ الشيخ أم لا إذا أمسك أصله هو أو ثقة وهي رواية صحيحة" تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، مصدر سابق: ج2، ص12.

(173) ينظر: المزني، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج25، 635. وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر

سابق: ج3، ص515. وينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، مصدر سابق: ج1، ص143. وينظر: تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق:

ج3، ص281.

(174) ينظر: المطلب الأول: حياته: نشأته ورحلاته وآثاره، ص29.

أعلم.

الزهري: محمد بن مسلم، ثقة، إمام حافظ، مات سنة 125هـ. سبق ذكره. ص 66.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، واسنادها ضعيف. وتشهد الروايات الآتية لها فترتقي إلى رتبة الحسن لغيره.

وهذه الروايات: ما أورده البخاري في صحيحة باب: (إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت، أو خاف العطش)، ثم ذكر ما جرى مع عمر بن العاص، حين أجنب وتيمم، خشية على نفسه، ولم يُنكر عليه النبي فعلته. (175) وما صح عن أبي داود، من رواية ابن المثنى، عن عمرو بن العاص، برقم: (334)، قال: "اِخْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي عَزْوَةِ ذَاتِ السُّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنْ اِعْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو صَلِّتِ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتِ جُنُبٌ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْاِعْتِسَالِ وَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا}. (176) فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ يَقُولُ شَيْئًا". (177) "وسكوته - صلى الله عليه وسلم - إقرار، وموافقة على فعله. هذا وقد أورد الامام أبو داود باباً بعنوان "المجدور يتيمم". (178) والمجدور هو المريض. (179) وقد أخرج ابن دُكَيْنٍ، من رواية هشام الدَّستوائي، عن إبراهيم، قال: "فِي الْمَجْدُورِ نُصِيْبُهُ الْجُنَابَةُ، قَالَ: «يَتَيَمَّمُ»" (180).

(175) ينظر: البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري)، مصدر سابق: ج 1، ص 77.

(176) النساء: 4/ 29.

(177) أبو داود، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية، د.ت، د.ط)، ج 1، ص 92.

(178) المصدر السابق نفسه: ج 2، ص 637.

(179) المَجْدُورُ: هو الذي به الجذري، مرض جلدي يظهر على الجلد بسبب فقاعات ممتلئة بالماء، وقيل أول من عذب بهذا الوباء قوم فرعون. ينظر: أبو داود، شرح سنن أبي داود، مصدر سابق: ج 2، ص 637-638.

(180) ابن دُكَيْنٍ، عمرو بن حماد بن زهير بن درهم القرشي، أبو نعيم، (ت: 219هـ)، الصلاة، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي، (المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، 1417هـ - 1996م، ط 1)، رقم الرواية: 159، ص 143.

## اللغة وغريب اللفظ:

يَتَيْمَّمُ: من التيمم، وهو التمسح بالصعيد وهو التراب، يقال: تيمم فلان بالتراب، أي تمسح به، وتعمد. (181)  
ومنه قوله تعالى: {فَتَيْمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً} (182) والتيمم: بضريتين من التراب الطاهر بنية التطهير ورفع الحدث، ولا يكون إلا في الوجه واليدين. (183)

## أحكام الرواية:

جمهور الفقهاء يرون الأخذ برخصة التيمم إذا خاف استعمال الماء، أو كان سبباً في زيادة المرض أو تأخر الشفاء، (184) أو مخافة العدو، أو زيادة الأذى. وبه قال: مجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وطاوس، وحماد بن أبي سليمان، ومالك بن أنس، إلا البعض قالوا: لا يتيمم إنما يسخن له الماء وهو خلاف ما عليه غالبية أهل العلم وهو قول عطاء، ودليله لوجود الماء. (185) لكن لو نظرنا لقول عطاء (رحمه الله)، في (المصنف)، برقم: (2117)، لوجدنا أنه قصد بتسخين الماء على من تعذر بالبرد خاصة، وليس لمن كان الماء سبباً لهلاكه بمرض ونحوه.

## حل التعارض بين رواية الإباحة والنهي، في المريض لا يستطيع أن يتوضأ:

تظهر الرواية جواز التيمم، مخافة المرض في استعمال الماء، وخالف بذلك عطاء وقد نقل عنه المنع، وعليه تسخين الماء.

(181) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مصدر سابق: ج1، ص30.

(182) سورة النساء: 43/4. وسورة المائدة: 6/5.

(183) ينظر: النووي، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1392هـ، ط2)، ج4، ص56.

(184) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1404 - 1427 هـ)، باب خوف المريض من البرد ونحوه، ج14، ص258.

(185) ينظر: الإتيوبي الولوي، البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، مصدر سابق: ج8، ص445.

والجمع بين قول من ذهب الى الإباحة ومن ذهب الى النهي: بأن من ذهب الى الإباحة فهو حكم عام يشمل

كل مريض بسبب البرد أو غيره، أما من ذهب الى المنع فقيده بالبرد خاصة.

**ما يستفاد من الرواية:**

جواز التيمم لمن لا يستطيع استعمال الماء لمرض.

## 2.1.2 المطلب الثاني: مروياته في الصلاة

### 4-(3139) "من كره أن يؤثّر السجود في وجهه"

قال ابن أبي شيبه: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: قِيلَ لِمَيْمُونَةَ: أَلَمْ تَرِي إِلَى فُلَانٍ يَنْقُرُ جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ يُرِيدُ أَنْ يُؤَثِّرَ بِهَا أَثَرَ السُّجُودِ، فَقَالَتْ: «دَعُهُ لَعَلَّهُ مُلْحٌ» (186)». (187)

التخريج:

أخرج ابن أبي شيبه رواية عمر بن أيوب عن ميمونة، (أم المؤمنين، -رضي الله عنها-) في (المصنف)، كتاب الصلاة، من كره أن يؤثّر السجود في وجهه، برقم (3139)، ج1، ص273. ومن طريق أبو الأحوص، عن ابن عمر- رضي الله عنهما- برقم(3137)، ومن طريق وكيع عن أبي الدرداء -رضي الله عنه- برقم (3138)، ومن طريق ابن نمير، عن الشَّعْبِيِّ، برقم (3140)، ومن طريق الفضل بن دُكَيْنٍ، عن مجاهد، برقم(3141).

دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبه. سبق ذكره. ص53.

جعفر بن بُرْقَانَ: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. وقيل فيما يرويه عن الزهري فيه اضطراب، ولين. روى عن ميمونة زوج النبي-صلى الله عليه وسلم-، سبق ذكره. ص35.

(186) [مُلْحٌ] الصواب: "يُلْحُ" مصنف ابن أبي شيبه، تحقيق: محمد عوامة. برقم: (3156)، ج1، ص308.  
(187) ابن أبي شيبه، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: رقم الرواية: 3139، ج1، ص273.

يزيد بن الاصم: يزيد بن عمرو، وهو الأصمّ العامري، البكائي، أبو عوف، الكوفي، (ت: 103هـ)، وقيل بعدها بعام، نزيل الرقة، ، تابعي من الطبقة الثالثة ، خالته أم المؤمنين ميمونة (زوج النبي -صلى الله عليه وسلم-)، وهو أيضاً ابن خالة ابن عباس -رضي الله عنهما-، روى عنهما كما روى عن سعد بن ابي وقاص، وعن ابي هريرة، ومعاوية بن أبي سفيان، وأم المؤمنين عائشة، وميمونة بنت الحارث، وام الدرداء -رضي الله عنهم- وروى عنه الزهري، وجعفر بن برقان، وغيرهم كثير، قال عنه أبو زرعة، والعجلي، والنسائي، ثقة، وقال ابن حجر العسقلاني: ثقة، وقال عنه الذهبي: ثقة. (188)

ميمونة: بنت الحارث، الهلالية، أم المؤمنين -رضي الله عنها- زوج النبي -صلى الله عليه وسلم- وكان اسمها برة، سماها رسول الله ميمونة، (ت: 51هـ)، وقيل بعد ذلك بقليل، تزوجها رسول الله سنة سبع للهجرة، روى عنها ابن أختها يزيد بن الاصم، وابن عباس، وغيرهم -رضي الله عنهم-، ماتت بسرف، بين مكة والمدينة (189).

النتيجة: هذه الرواية موقوفة على ميمونة، وهي صحيحة الاسناد.

وتشهد لها الروايات التي أوردها ابن أبي شيبة في مصنفه في نفس الباب. (190)

### اللغة وغريب اللفظ:

يَنْقُرُ جَبْهَتَهُ: النقر هو ضرب الشيء بآخر، كنقر الدف، وكنقر الطائر الخشب ليؤثر فيه، وكنقر الخيل الأرض إذا أثرت فيها بحوافرها. (191)

---

(188) ينظر: الزبي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج2، ص83-84. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج11، ص313. وينظر: الذهبي، الكاشف، مصدر سابق: ج2، ص380.  
(189) ينظر الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج2، ص548.  
(190) ينظر: المصنف في الأحاديث والآثار، باب الصلاة، من كره أن يؤثر السجود في وجهه، ج1، ص273.

يَلُجُّ: من الولوج وهو الدخول. (192)

وصفتها إرسال الجبهة على الأرض بقوة، في موضع السجود، مما يؤدي الى أثرٍ بارزٍ في الوجه، في موضع الجبهة. (193) وقد عابت ميمونة زوج النبي على فاعلها.

### أحكام الرواية:

تُعد نقر الجبهة على الأرض في بالسجود، من الهيئات المكروهة في الصلاة، ورد ذلك عن ابن عمر، وعن أبي الدرداء، وميمونة زوج النبي، وسعد بن أبي وقاص، -رضي الله عنهم- والشعبي، ومجاهد، وعطاء بن أبي رباح. -رحمهم الله-، إلا أن بعض أهل العلم رخص بها ولم يجد بها بأس، كأبي إسحاق السبّعي، وعن الحسن. (194) وقد أورد ذلك ابن أبي شيبة في أحاديث الضدية، في نفس الباب، بعد ذكره من كره ذلك.

### حل التعارض بين أحاديث الكراهة والإباحة، بمن يؤثر السجود في جبهته.

نجد أن الروايات التي دلت على الكراهة، إنما اختصت بفعل من ينقر جبهته على الأرض بشدة، لتظهر عليها آثار السجود، فجاءت الكراهة فيمن فعل هذا، أما الروايات التي دلت على عدم الكراهة، في حقيقتها أباحت الأثر الظاهر على الجبهة، كما كان من أصحاب علي -رضي الله عنه- كما في المصنف برقم: (3142)، وكذلك كسجدة الزبير برقم: (3143)، ووجود أثر السجود على جبهة عامر بن قيس، برقم: (3144)، فإنما هذه الروايات دلت على وجود الأثر في الجبهة، لا على من قام بها متعمداً بنقر جبهته على الأرض. والله أعلم.

ما يستفاد من الرواية:

كراهة نقر الجبهة في السجود، لتأثر الوجه، وحصول أثر على الجبهة، يراد منها، إبراز أثر السجود.

(191) ينظر: المعجم الوسيط، مصدر سابق: ج2، ص945.

(192) ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج5، ص224.

(193) ينظر: ابن بطلال، علي بن خلف بن عبد الملك (ت: 449هـ)، شرح صحيح البخارى لابن بطلال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (الرياض: مكتبة الرشد، 1423هـ - 2003م، ط2)، ج2، ص428.

(194) ينظر: المصدر السابق نفسه: ج2، ص428.

## 5- (4844) "في الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونٍ، قَالَ: إِذَا كَبَّرَ الْمُؤَذِّنُ بِالْإِقَامَةِ فَلَا تُصَلِّيَنَّ شَيْئًا حَتَّى تُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ". (195)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ميمون، في (المصنف)، كتاب الصلاة، في (الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة)، برقم: (4844)، ومن طريق ابن عُليّة، عن أبي هريرة، بلفظه، برقم (4841)، ومن طريق ابن عُيينة عن أبي هريرة، برقم (4840)، ومن طريق عبد السلام بن حرب عن عمر بن الخطاب، برقم (4845)، ومن طريق ابن ادريس عن سعيد بن جبير، برقم (4842)، ومن طريق أبي الأَحْوَصِ عن إبراهيم، برقم (4843)، ومن طريق عُبيد الله بن موسى عن عطاء، برقم (4846).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن بُرْقَانَ: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. وقيل فيما يرويه عن الزهري فيه اضطراب، ولين. روى عن ميمون بن مهران، سبق ذكره. ص 35.

ميمون بن مهران: ميمون بن مهران، الجزري، الرقي، أبو أيوب، وفي الأصل كوفي، ولي الجزيرة في عهد عمر بن عبد العزيز، (ت: 117هـ)، سمع من أم المؤمنين عائشة، وأم الدرداء، وابن عباس، وابن عمر، رضي الله عنهم، وغيرهم، روى عنه ابنه عمرو بن ميمون بن مهران، وجعفر بن برقان، وغيرهم كثير، قال العجلي،

---

(195) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة، رقم الرواية: 4844، ج 1، ص 421.

والنسائي، وابن حبان: تابعي ثقة، وقال ابن حجر العسقلاني: ثقة، وكان يُرسل. الا أنهم حكموا عليه بالإرسال في مروياته وبينوا عمن يرسل وهم: عمر بن الخطاب، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وحكيم بن حزام -رضي الله عنهم- فَرَوَاتُهُ عَنْهُمْ منقطعة. قال الذهبي: عابد كبير القدر، ثقة. (196)

**النتيجة: هذه الرواية مقطوعة صحيحة الاسناد.**

وتشهد لها ما أخرجه البخاري من طريق عبد العزيز بن عبد الله، عن حفص بن عاصم، برقم: (663)، باب: (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة). وما أخرجه مسلم من طريق أحمد بن حنبل، عن أبي هريرة، برقم: (710)، باب: (كراهة الشروع في النافلة بعد شروع المؤذن). وكذلك الروايات العديدة التي ذكرها ابن أبي شيبه في نفس الباب.

**اللغة وغريب اللفظ:**

**المَكْتُوبَةُ:** المراد بها الفريضة، الصلوات الخمس التي فرضها الله على عباده. (197)

**أحكام الرواية:**

لا يجوز الانشغال بغيرها من النوافل، بل الدخول بالفريضة مع الامام، وهو قول الشافعية والحنابلة، وأحمد، وبه قال ابن عمر، وسعيد بن جبير، وعروة بن الزبير، وابن سيرين، وغيرهم، واما قول مالك: اذا لم يخف فوات ركعة فليصلها على أن تكون في الخارج، اما الأحناف فعندهم إذا كانت سنة الفجر يصلها ولو أن يدرك التشهد، بشرط أن يصلها في باحة المسجد وليس بداخله، والا فالجماعة أولا، وذلك عندهم مكروه لانشغاله

---

(196) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 29، ص 210-214. وينظر: البخاري، التاريخ الكبير، مصدر سابق: ج 7، ص 338. وينظر: بشار عواد - شعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج 3، ص 446. وينظر: الذهبي، تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 9، ص 171. وينظر: الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، مصدر سابق: ج 2، ص 312.. وينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج 3، ص 327.

(197) ينظر: بدر الدين العيني، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد العيني (ت: 855هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت، د.ط)، ج 7، ص 232.

عن الامام داخل المسجد. وقد ذكر الامام مسلم عنوان الباب بالكراهة فقال: (باب كراهة الشروع في النافلة،  
بعد شروع المؤذن). (198)

ما يستفاد من الرواية:

عدم الدخول في صلاة النافلة لمن سمع الإقامة لصلاة الجماعة.

---

(198) ينظر: ابن المنذر: الإشراف على مذاهب العلماء، مصدر سابق: ج2، ص278. وينظر: الموسوعة الكويتية، مصدر سابق: ج27،  
ص178.

## 6-(4859) "الرجل يكون قائماً فيصلي فيسمع الإقامة وقد صلى"

قال ابن أبي شيبة: "حدَّثنا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ مَيْمُونٍ، قَالَ: إِنَّ كَبْرَتَ بِالصَّلَاةِ تَطَوُّعًا قَبْلَ أَنْ يُكَبَّرَ بِالإِقَامَةِ فَصَلِّ رُكْعَتَيْنِ". (199).

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ميمون، كتاب الصلاة، "الرجل يكون قائماً فيصلي فيسمع الإقامة وقد صلى" برقم (4859)، ومن طريق أبو بكر بن عياش، عن إبراهيم، والشعبي برقم: (4854)، ومن طريق أبي الأحوص، عن إبراهيم، وسعيد بن جبير، برقم (4855)، ومن طريق أبو خالد الأحمر، عن إبراهيم، برقم: (4856)، ومن طريق عُبيد الله، عن عطاء، برقم (4860). ومن طريق يحيى بن آدم عن أبي إسحاق، برقم (4857).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة، 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة صحيحة الاسناد.

---

(199) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: الرجل يكون قائماً فيصلي فيسمع الإقامة وقد صلى، رقم الرواية: 4859، ج 1، ص 423.

وتشهد لهذه الرواية، ما أورده ابن أبي شيبة في نفس الباب، من روايات عدة ذكرتها في التخريج آنفاً.

### اللغة وغريب اللفظ:

تطوعاً: لغة: فعل الطاعة. ويراد بها المبالغة في الطاعة، والزيادة عن الأصل.<sup>(200)</sup> واصطلاحاً: هي الصلاة غير الواجبة، ويقال لها نافلة.<sup>(201)</sup>

### أحكام الرواية:

يرى الأحناف، أنه من شرع بصلاة التطوع، وهي النافلة، فليكملها لأنها أصبحت عليه واجبة، وقد أوجب على نفسه هذا النفل، لأن النفل عندهم لا يقطع. إلا أن بعضهم قال: ان كانت رباعية، فيصلّي ركعتين، إلا إذا قام إلى الركعة الثالثة فليكمل أربعاً، وليخفف من صلاته. أما الشافعية اشترطوا عدم الخشية من فوات الجماعة عليه، وذلك من قوله تعالى: { وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ }.<sup>(202)</sup>

وذهب الحنابلة على أن لا تفوته ركة مع الجماعة، هنا يكمل نافلته ثم يلتحق بالجماعة، وإلا لا يحق له، لأن ما يدركه من الجماعة أعظم.<sup>(203)</sup>

---

(200) ينظر: المعجم الوسيط، مصدر سابق: ج2، ص570.

(201) ينظر: عبد الله البسام، توضيح الأحكام من بلوغ المرام، مصدر سابق: ج2، ص374.

(202) سورة محمد: 33/47.

(203) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، مصدر سابق: ج27، ص178. وينظر: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، الدمشقي، الحنفي، (ت: 1252هـ)، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، 1421هـ - 2000م، د.ط)، ج2، ص53-54.

حل التعارض بين أحاديث الإباحة والنهي فيمن سمع الإقامة وقد صَلَّى.

في هذه المسألة مذاهب وأقوال:

- الأول: يكمل تطوعه ولا يقطعه، وهو مذهب الأحناف، فالأصل عندهم ركعتين، إلا إذا قام إلى الثالثة فيكمل ويتجاوز فيما بقي من صلاته.
- الثاني: يكمل تطوعه ولا يقطع، بشرط أن لا تفوته الجماعة. وهو قول الشافعية.
- الثالث: يكمل تطوعه ولا يقطع، بشرط أن لا تفوته الركعة الأولى مع الجماعة، وإلا قطعها فالجماعة أولى من التطوع. وهو قول الحنابلة.

ما يستفاد من الرواية:

من صلى تطوعاً وسمع بالإقامة، يكمل تطوعه، مع مراعاة الحقوق بالجماعة، وعدم فوات صلاة الجماعة.

## 7- (4910) "من كره عد الآي في الصلاة"

قال ابن أبي شيبة: "نا (204) عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمَوْصِلِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ سَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ تَعُدُّ الْآيَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: مَا أَفْعَلُ، قَالَ: وَأَنَا أَيْضًا مَا أَفْعَلُ". (205)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن عمرو بن ميمون، كتاب الصلاة، (من كره عد الآي في الصلاة). برقم: (4910)، وفي (الآثار)، من طريق يوسف بن يعقوب، عن إبراهيم، برقم: (174)، (206) وفي رواية لأبي زرعة من طريق عبد الله بن جعفر، عن ميمون بن مهران. (207)

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

حبيب بن أبي مرزوق: حبيب بن أبي مرزوق، الرقي الجزري، (ت: 133هـ)، وقيل، (138هـ)، يعد من

الطبقة السابعة، من كبار أتباع التابعين، روى عن عطاء بن رباح، وعروة بن الزبير، روى عنه: جعفر بن برقان

(204) نا: هكذا وردت وهي: اختصارا لأنبأنا، ما أحازه المحدث في مجلس بعد أن عرضت عليه الرواية، بالمشافهة.

(205) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: من كره، رقم: 4910، ج 1، ص 427.

(206) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، صاحب الإمام أبي حنيفة، (ت: 182هـ)، الآثار، تحقيق أبو الوفا: (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، د.ط)، ص 35.

(207) ينظر: أبو زرعة، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري، الشهير بأبي زرعة الدمشقي، (ت: 281هـ) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، رواية: أبي الميمون بن راشد، تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، (دمشق، مجمع اللغة العربية، د.ت، د.ط)، ص 624.

وأبو المليح الرقي، قال عنه أحمد بن حنبل: لا أرى به بأس، وقال عنه ابن معين: مشهور، وقال عنه الدار قطني: ثقة يحتج به، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو عند ابن حجر العسقلاني: ثقة فاضل، وعند الذهبي: صدوق . (208)

**عمرو بن ميمون:** بن مهران، الرقي، أبو عبد الله، (ت: 145هـ)، وقيل بعدها بعامين، توفي في الرقة، نزيل بغداد، من المعاصرين لصغار التابعين، روى عن أبيه ميمون، وعمر بن عبد العزيز، والزهري، ونافع مولى ابن عمر، وسليمان بن يسار، ومكحول، وحدث عنه: ابن المبارك، والثوري، وعبد بن العوام، وآخرون. قال عنه ابن معين: ثقة، وقال عنه الخطيب البغدادي: ثقة، وقال عنه ابن سعد: ثقة إن شاء الله، وقال عنه ابن حجر العسقلاني: ثقة، فاضل، وقال عنه الذهبي: أبو عبد الله الجزري، الامام الحافظ، الفقيه. (209)

**عمر بن عبد العزيز:** عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن العاص، أبو حفص، القرشي، الاموي، وكذلك الدمشقي، الخليفة الصالح، أمير المؤمنين، الامام العادل، (ت: 101هـ)، روى عن أنس بن مالك، وعن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وعرة بن الزبير -رضي الله عنهم- وعن سعيد بن المسيب، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري وغيرهم كثير، وروى عنه: ابنه عبد الله بن عمر بن عبد العزيز، وابنه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، وعثمان بن داود الخولاني، وعمر بن عبد الملك الكناي، وكاتبه ليث بن أبي رقية الثقفي،

---

(208) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج5، ص595-596. وينظر: البخاري، التاريخ الكبير، مصدر سابق: ج2، ص325. مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج3، ص376. وينظر: ابن حبان، الثقات، مصدر سابق: ج6، ص184. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، مصدر سابق: ص151. وينظر: الذهبي، الكاشف، مصدر سابق: ج1، ص309. ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج3، ص394.

(209) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج22، ص259. وينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، مصدر سابق: ج6، ص172 و ج7، ص335. وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مصدر سابق: ج14، ص89. وينظر: تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج3، ص109. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج6، ص346. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج6، ص346.

وغيلان بن أنس، وعمرو بن ميمون بن مهران، وغيرهم كثير، ذكره ابن حبان في الثقات من التابعين، قال عنه البخاري: عمر بن عبد العزيز إمام. (210)

**النتيجة: هذه الرواية مقطوعة صحيحة الإسناد.**

وتشهد لهذه الرواية ما أخرجه أبو يوسف، في كتاب (الآثار)، عن إبراهيم، برقم: (174)،<sup>(211)</sup> وفي رواية لأبي زرعة، عن ميمون بن مهران. (212)

**اللغة وغريب اللفظ:**

**تَعُدُّ:** عد آيات القرآن، ويشمل أيضاً التسبيح. **الآي:** هي الآية الواحدة من القرآن الكريم. والمراد بهذه الرواية عدم عد الآيات التي يقرأها المصلي وهو داخل في الصلاة، ولا حاجة لكم آية قرأ، أو عدد التسبيحات التي ذكرها، أو انه تجاوز الثلاث آيات، أو مقدار ما قرأه في الركعة الأولى ليقراً مثلها في الثانية، ولا التسايح في الركوع والسجود، أو انه في الشفع أم في الوتر. (213)

**أحكام الرواية:**

ذهب الامام أبي حنيفة الى كراهة العد في الصلاة، وعمرو بن ميمون، وعمر بن عبد العزيز. وكذلك الشافعي: عنده ترك العد أحب اليه. ومنهم من أباح العد وإن كان باليد، كالإمام مالك. وطاووس ونافع، وإبراهيم وابن

---

(210) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج21، ص432-447. وينظر: ابن حجر العسقلاني: تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص478. وينظر: تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج3، ص79-80. وينظر: الذهبي، الكاشف، مصدر سابق: ج2، ص65.

(211) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، صاحب الإمام أبي حنيفة، (ت: 182هـ)، الآثار، تحقيق أبو الوفا: (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، د.ط)، ص35.

(212) ينظر: أبو زرعة، تاريخ أبي زرعة الدمشقي، رواية: أبي الميمون بن راشد، ص624.

(213) ينظر: السبكي، محمود محمد خطاب (ت: 1352هـ)، الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق، تحقيق: أمين محمود خطاب، (مصر: المكتبة المحمودية السبكية، 1397 هـ - 1977 م، ط4)، ج3، ص213.

سيرين. ومن اباحها يرى أن لا تكون في صلاة الفريضة، فذاك أفضل، ليشغل المصلي بالخشوع بدل العد.

لهذا نجد انها تدور ما بين الاباحة والكرهه. (214)

### حل التعارض بين أحاديث الإباحة والنهي في عد الآي في الصلاة.

لا يوجد تعارض فالروايات التي وردت في (المصنف)، دلت على الإباحة، وأما رواية عمر بن أيوب، دلت على

الكرهه، وعدم الإستحباب.

ما يستفاد من الرواية: عدم استحباب عد الآي في الصلاة.

---

(214) ينظر: الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي، المشهور بالطحاوي، (ت: 321هـ)، مختصر اختلاف العلماء، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1417هـ، ط3)، ج1، ص207. وينظر: ابن المنذر النيسابوري، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، مصدر سابق: ج3، ص271.

الرواية 8-9 "من قال: يؤخر الركعتين بعد المغرب"  
وفي هذا الباب روايتان عن عمر بن أيوب الموصلي

أولاً: 8-(6376)

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: صَلَّى  
حُدَيْفَةُ الْمَغْرِبَ فِي جَمَاعَةٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ فَأَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّكْعَتَيْنِ، فَجَذَبَهُ  
حُدَيْفَةُ قَالَ: «اجْلِسْ، لَا عَلَيْكَ أَنْ تُؤَخَّرَ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، انْتَظِرْ قَلِيلًا»". (215)

ثانياً: 9-(6377)

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونِ، قَالَ: كَانُوا يُحِبُّونَ تَأْخِيرَ  
الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ". (216)

التخريج:

أخرجهما ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب الموصلي، في (المصنف)، كتاب الصلاة، (من قال يؤخر  
الركعتين بعد المغرب)، برقم: (6376)، والرواية الثانية في نفس الباب وبنفس الإسناد، برقم: (6377)، ومن  
طريق أزهري، عن أبي عون، برقم: (6378).

دراسة إسناد الروايتان والحكم عليهما:

وقد اشتركت الروايتان بنفس الاسناد:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي

شيبه. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهيم في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

(215) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: من قال يؤخر الركعتين بعد المغرب، رقم الرواية: 6377، ج 2، ص 53.

(216) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: من قال يؤخر الركعتين بعد المغرب، رقم الرواية: 6377، ج 2، ص 53.

ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة، 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره.  
ص76.

#### النتيجة: الرواية مقطوعة صحيحة الإسناد.

وتشهد لها ما أخرجه أبو داود في سننه، برقم: (1301)، بإسناد حسن، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-  
قال: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق أهل المسجد"  
(217). وفي سنن أبي داود أيضاً، بإسناد حسن لغيره، برقم(1300)، عن سعد بن إسحاق عن جده، "أن  
النبي - صلى الله عليه وسلم - أتى مسجد بني عبد الأشهل، فصلّى فيه المغرب، فلما قضوا صلاتهم رأهم  
يسبّحون بعدها، فقال: "هذه صلاة البيوت".(218)

#### اللغة وغريب اللفظ:

تشبك النجوم: هي مجازاً دلالة على بدء ظهور الظلام.(219)

#### أحكام الرواية:

استحباب تأخيرها ومنها أنهم لا يصلونها في المسجد انما يؤخرونها حتى يقيمونها في بيوتهم، وهذا ما يدل على  
تأخيرها عندهم، وهذا من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، في السنن واستحبابها في البيوت، وهو ما كان من  
فعل الصحابة والتابعين، وإذا صليت في البيت، يدل على تأخيرها عن الفريضة.، مع أن صحة من صلها في

---

(217) ابي داود، سنن ابي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، (دار الرسالة العالمية، 1430 هـ - 2009 م، ط1)، باب

ركعتي المغرب أين تصليان، رقم الرواية: ج2، ص472.

(218) المصدر السابق نفسة: ج2، ص472.

(219) ينظر: الزبيدي، تاج العروس، مصدر سابق: ج27، ص221.

المسجد خشية الانشغال عنها، الا أنهم قالوا يستحب أن يتعد عن الامام فيها كأن يصلها في باحة المسجد.

(220)

ما يستفاد من الرواية: استحباب تأخير سنة المغرب البعدية.

---

(220) ينظر: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، (ت: 463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387هـ. د.ط)، ج14، ص176. وينظر: عبد الحق الدهلوي، (ت: 958هـ)، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، (دمشق، دار النوادر، 1435 هـ - 2014 م، ط1)، ج3، ص297.

## 10-(6471) في الصلاة بين النيام والمتحدثين

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أُيُوبَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ مَيْمُونٍ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُصَلِّي خَلْفَ رَجُلٍ لَا يُصَلِّي، إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ» قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الْكَرِيمِ، فَقَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُصَلِّي خَلْفَ رَجُلٍ يَتَكَلَّمُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»". (221)

### التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ميمون، كتاب الصلاة، (في الصلاة بين النيام والمتحدثين)، برقم (6471)، ومن طريق هيشم، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- برقم (6475). ومن طريق الثقفى، عن ابن مسعود -رضي الله عنه- برقم (6469). ومن طريق إسماعيل عن مجاهد، برقم (6466). ومن طريق وكيع عن مجاهد، برقم (6467). ومن طريق ابن عُلية عن عبد الله الحارث، برقم (6468). ومن طريق وكيع عن عبد الله، برقم: (6470). وعن طريق وكيع عن طاوس، برقم (6474).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهيم في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

(221) ابن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في الصَّلَاة بَيْنَ النَّيَامِ وَالْمُتَحَدِّثِينَ، رقم الرواية: 6471: ج 2، ص 62.

عبد الكريم: عبد الكريم بن مالك، الجَزْرِيُّ، أبو سعيد، (ت: 127هـ)، من الذين عاصروا صغار التابعين، وروى عن سعيد بن جبير، عن طاؤوس وسعيد بن المسيب، وميمون بن مهران، وغيرهم، وروى عنه، أيوب السخيتاني، وسفيان الثوري وجماعة، قال عنه النسائي: الحافظ، وقال عنه ابن سعد ثقة، وقال عنه العجلي وأبو حاتم، وابن عمار، وأبو زرعة، ثقة، قال عنه ابن حجر العسقلاني: ثقة متقن، وقال عنه الذهبي: أحد الأثبات، حافظ مكثر. (222)

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة صحيحة الاسناد.

وتشهد لها الروايات التي في (المصنف) في نفس الباب، وما أخرجه، أبو داود، في سننه، عن عبد الله بن عباس-رضي الله عنهما-، برقم: (694)، "أن النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: لا تُصَلُّوا خلفَ النَّائمِ ولا المُتحدِّثِ". (223) ونفسه في السنن الكبرى للبيهقي، برقم: (3558). (224) وكذلك في سنن ابن ماجه، برقم: (959) (225)

أحكام الرواية: كره بعض أهل العلم الصلاة خلف من لا يصلي، منهم عثمان، وابن عمر، وأحمد بن حنبل، وسعيد بن جبير، وحكي عن الشافعي، والثوري أيضاً، ومن رخص بالصلاة خلف من يتحدث أو من لا يصلي، الزهري، وأبو حنيفة، وقال زيد بن ثابت، لا ابالي، لأن الرجل لا يقطع صلاة الرجل. (226)

---

(222) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج18، ص252. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج6، ص374. وينظر: الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، مصدر سابق: ج1، ص661. ينظر: تحرير تقريب التهذيب، المصدر السابق: ج2، ص378. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج3، ص456.

(223) أبو داود، سنن أبي داود، مصدر سابق: باب الصلاة الى المحدثين والنيام، ج2، ص26.

(224) البيهقي، السنن الكبير، مصدر سابق: باب من كره الصلاة الى نائم أو متحدث، ج4، ص358.

(225) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، مصدر سابق: باب من صلى بينه وبين القبلة شيء، رقم: (959)، ج2، ص107.

(226) ابن المنذر، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، مصدر سابق: ذكر الخبر الذي فيه النهي عن الصلاة الى المتحدثين والنيام، ج5، ص98. وينظر، ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، أبو حفص، (ت: 804هـ)، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، تحقيق:

## حل التعارض بين أحاديث الإباحة والنهي "في الصلاة بين النيام والمتحدثين".

وردت أحاديث تخالف رواية عمر بن أيوب، كما في البخاري، بجواز الصلاة كما في حديث عائشة، برقم: (511)، إلا أن هذا لا يعد من التعارض، لأنه محمول عند العلماء على الكراهة، مخافة الإنشغال به عن الصلاة، لهذا أورد الامام البخاري وعنون لهذا الباب بقوله: "بَابِ اسْتِقْبَالِ الرَّجُلِ صَاحِبَهُ أَوْ غَيْرَهُ فِي صَلَاتِهِ وَهُوَ يُصَلِّي وَكَرِهَ عُثْمَانُ أَنْ يُسْتَقْبَلَ الرَّجُلُ وَهُوَ يُصَلِّي وَإِنَّمَا هَذَا إِذَا اشْتَعَلَ بِهِ فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَشْتَغَلْ فَقَدْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا بَالَيْتُ إِنَّ الرَّجُلَ لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ".<sup>(227)</sup> فمن قال بعدم الاستقلال، فهو محمول على الكراهة.

ما يستفاد من الرواية: كراهة استقبال النيام والمتحدثين في الصلاة.

---

عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، (المملكة العربية السعودية، دار العاصمة للنشر والتوزيع، 1417 هـ - 1997 م، ط1)، ج3، ص306.

(227) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري)، مصدر سابق: ج1، ص108.

## 11- (7977) "ما ذكروا في آمين ومن كان يقوله"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ، مَوْلَى الْمُهَلَّبِ، أَنَّهُ صَلَّى إِلَى جَنْبِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَلَمَّا قَالَ: {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ}، [الفاتحة: 7]، قَالَ: «آمِينَ» أَوْ شَيْئًا هَذَا مَعْنَاهُ". (228)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب، باب الصلاة، (ما ذكروا في آمين ومن كان يقوله)، برقم (7977)، ومن طريق حفص عن بلال، برقم (7957)، ومن طريق ابن عيينة عن أبي هريرة، برقم: (7958)، ومن طريق أبي بكر بن عياش عن عبد الجبار عن أبيه، برقم (7959)، ومن طريق وكيع عن وائل بن حُجر، برقم (7960)، ومن طريق وكيع عن أبي ميسرة، برقم: (7961)، ومن طريق وكيع عن أبي هريرة، برقم: (7962)، ومن طريق وكيع عن فطر، برقم (7963)، ومن طريق الأحمر عن أبي هريرة، برقم (7964)، ومن طريق أبي أسامة عن أبي ذر، برقم (7965)، ومن طريق ابن مهدي عن أبي يعلى، برقم (7966)، ومن وكيع عن الربيع بن خيثم، (7967)، ومن طريق أبي الأحوص عن إبراهيم، برقم (7968)، ومن طريق وكيع عن عطاء، برقم (7975)، ومن طريق ابن عيينة عن ابن الزبير، برقم (7980).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي

شيبه. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهيم في الزهري. مات سنة 154هـ. وقيل فيما يرويه عن الزهري

فيه اضطراب، ولين. سبق ذكره. ص 35.

(228) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: ما ذكروا في آمين، ومن كان يقوله، رقم: 7977، ج 2، ص 188.

أبو حمزة، مولى المهلب: ثابت بن دينار بن أبي صفية، أبو حمزة الثمالي، الأزدي، الكوفي، مولى المهلب. توفي في خلافة أبي جعفر المنصور، من الطبقة الخامسة يعد من صغار التابعين، روى عن انس بن مالك، وعن أبي جعفر الباقر، والشعبي. روى عنه الثوري، وشريك، ووكيع، وغيرهم كثير، قال عنه أبو حاتم: لين الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، قال عنه النسائي: ليس بثقة، قال عنه ابن سعد: ضعيف، وقال الدار قطني متروك وقال مرة ضعيف، قال عنه ابن حجر العسقلاني: ضعيف، رافضي. وقال عنه الذهبي: ضعفه. (229)

سعيد بن جبير: سعيد بن جبير بن هشام، الأسدي، أبو محمد، مولاهم الكوفي، (ت: 95هـ)، من الطبقة الثالثة، من كبار التابعين، الامام المفسر الحافظ، أحد الاعلام، روى عن أم المؤمنين عائشة وعن ابي هريرة وعن ابن عباس، وعن أنس، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم جميعاً، وروى عن التابعين، آدم بن سليمان، وايبوب السخيتاني، وثابت بن عجلان وغيرهم، سأل رجل ابن عمر عن فريضة فقال اسأل بها سعيد بن جبير فإنه أعلم مني بالحساب، قتله الحجاج بن يوسف الثقفي. قال عنه ابن حجر العسقلاني: ثقة، ثبت، فقيه. قال عنه الذهبي: أحد الاعلام. (230)

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة ضعيفة الاسناد. لضعف أبي حمزة، مولى المهلب. وتشهد لها الروايات السابقة والآتية فترتقي الى الحسن لغيره.

---

(229) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 4، ص 357-359. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج 2، ص 6. وينظر: الذهبي، الكاشف، مصدر سابق: ج 1، ص 282. وينظر: تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج 1، ص 196.

(230) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 10، ص 376-378. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج 4، ص 11. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج 2، ص 1100. وينظر: الذهبي: الكاشف، مصدر سابق: ج 1، ص 433. وينظر: تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج 2، ص 23.

وتشهد لهذه الرواية أيضاً الحديث المتفق عليه - البخاري برقم: (782)، ومسلم برقم: (76)،<sup>(231)</sup> عن أبي هريرة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "إِذَا قَالَ الْإِمَامُ {غَيْرِ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} فَقُولُوا آمِينَ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".<sup>(232)</sup> وهذا لفظ البخاري.

### اللغة وغريب اللفظ:

أمين: بمعنى اللهم استجب، او افعل، تقال بعد الدعاء، وبالأخص بعد تلاوة فاتحة الكتاب، وقيل أمين هو أسم من أسماء الله عز وجل.<sup>(233)</sup> وهي صيغة تأمين النبي (صلى الله عليه وسلم).<sup>(234)</sup>

أَوْ شَيْئاً هَذَا مَعْنَاهُ: أحياناً يضاف عليها ويسبقونها لفظ ( اللهم ) فيقولون اللهم آمين.<sup>(235)</sup>

أحكام الرواية: هذه الرواية تشمل ثلاثة أحكام: الأول: هل يقول الإمام آمين. والثاني هل يجهر بها؟ .  
والثالث: حكمها في الصلاة السرية والجهرية للمأمون.

قول الإمام آمين: اما قول الإمام بعد الانتهاء من سورة الفاتحة (أمين)، كما في رواية عمر بن أيوب، أن سعيد بن جبير قالها وقد كان إماماً. فقد ذهب بهذا القول غالب أهل العلم، يقولها الامام، كما يقول المأمون. وهو قول: ابي حنيفة، ومالك، والشافعي وأحمد، والاوزاعي، والثوري، وإسحاق. وغيرهم. وقد خالف بعضهم

(231) مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ( صحيح مسلم)، مصدر سابق: باب: التسميع، والتحميد، والتأمين. ج1، ص307.

(232) البخاري؛ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، باب جهر المأموم بالتأمين، رقم: 782، ج1، ص156.

(233) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج1، ص135.

(234) ينظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مصدر سابق: ج4، ص130.

(235) ينظر القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، ( المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387 هـ، د.ط.)، ج7، ص10.

بقولهم إن الامام لا يقول: لان النبي قال: إذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين. لكن ما عليه غالب أهل العلم هم على السواء في قولها.

**الجهر بآمين:** أما آمين هل يُجهر بها الإمام أم لا؟ وهو ما دلت عليه رواية عمر بن أيوب، فمن قال بالجهر: الشافعية، وأحمد، وأبو ثور، وإسحاق إلى الجهر. يقول عطاء: كان الأئمة يقولون بعد الفاتحة آمين، وإن في المسجد للَّجَّة، منها. وهو اختلاط الأصوات بقولها.

أما عمر وعلي، وابن مسعود - رضي الله عنهم - ومالك، والشعبي والنخعي، وابن أبي ليلى، فعندهم يقولها الإمام سراً، وهذا قول الكوفيون أيضاً. (236)

**أما المأمون في قول آمين:** الشافعية، والحنابلة، عندهم سنة في الجهرية، وفي الصلاة السرية يُسن الإسرار بها. وذهب الحنفية، والمالكية، إلى عدم الجهر، كونها دعاء، والأصل في الدعاء السر لا الجهر. (237)

**ما يستفاد من الرواية:**

يجهر الامام بقول آمين، بعد الفاتحة، وهو ما عليه غالب أهل العلم.

---

(236) ينظر: ابن بطال، شرح صحيح البخارى لابن بطال، مصدر سابق: ج2، ص396.

(237) ينظر: ابن الملتن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، مصدر سابق: ج2، ص583. وينظر: الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، مصدر سابق: ج2، ص879.

## 12- (9016) "ما قالوا في المسافر: في مسيرة كم يفطر"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، فِي كَمْ تُقْصِرُ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «فِي السَّفَرِ الْمُعِينِ»، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْإِمْعَانُ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: «يَوْمِينَ»". (238)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن الزهري، برقم (9016)، كتاب الصيام، (ما قالوا في المسافر): في مسيرة كم يفطر، ومن طريق إسماعيل عن اللجلاج، برقم (9013)، ومن طريق حاتم بن إسماعيل عن سعيد بن المسيب، برقم (9014).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهيم في الزهري. مات سنة 154هـ. وقيل فيما يرويه عن الزهري فيه اضطراب، ولين. سبق ذكره. ص 35.

الزهري: محمد بن مسلم، ثقة، إمام حافظ، مات سنة 125هـ. سبق ذكره. ص 66.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، إسنادها ضعيف، لضعف رواية جعفر عن الزهري، وتشهد الروايات السابقة والآتية فترتقي الى الحسن لغيره.

فيشهد لها ما أورده البخاري في باب (كم يقصر الصلاة): "كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْصُرَانِ وَيُقْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرْدٍ وَهِيَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرَسَخًا". (239)

(238) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: ما قالوا في المسافر: في مسيرة كم يفطر، رقم: 9016، ج 2، ص 283.

## اللغة وغريب اللفظ:

(السَّفَرِ الْمُعِينِ): " أمعن في الأمر: جدَّ وبالغ في استقصائه وأطال التفكير فيه " أمعن في السَّيْرِ" (240) فالممعن في قول الزهري من أطال في السفر، لهذا حين سُئل عن معنى الإمعان، قال: يومين. فمن كان سفره بهذا القدر أصبح مُعناً فيه. (241)

اليومان: ما ذُكر عن ابن عمر وابن عباس في قولهم أربعة برد، والبريد يساوي ستة عشر فرسخاً، والفرسخ يساوي: ثلاثة أميال، يكون مجموعه، ثمانية وأربعين ميلاً، وهو ما يعدل مسيرة يومين. (242) ومن طريق سفيان بن عيينة عن علي بن ربيعة، برقم (8017) قال: " سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ قَصْرِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ السُّوَيْدَاءَ ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَقْصُرْ إِلَيْهَا". (243) والسويداء عن المدينة مسيرة يومين. (244)

---

(239) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، ( صحيح البخاري)، مصدر سابق: ج2، ص43.

(240) أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، مصدر سابق: ج3، ص2110.

(241) ينظر: ابن عبد البر، الاستدكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ( بيروت: دار الكتب العلمية، 1421 – 2000، ط1)، ج2، ص234.

(242) ينظر: الذبياني، دُبْيَانِ بن محمد الدُّبْيَانِ، موسوعة أحكام الطهارة، (المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد، 1426 هـ – 2005 م، ط3)، ج5، ص393.

(243) ابن عبد البر، الاستدكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار. مصدر سابق: ج6، ص84.

(244) ينظر المصدر السابق نفسه: ج6، ص84.

## أحكام الرواية:

والمعتبر من قول الفقهاء الشافعية، والمالكية، والحنابلة، وما ورد من عمل ابن عمر وابن عباس (رضي الله عنهم)، يرون ان المسافة عندهم أربعة بُرد، وهي ستة عشر فرسخاً، وهو ما يقدر بيومين، اما المذهب الحنفي، فالمعتبر عندهم مسيرة ثلاثة أيام. (245)

## ما يستفاد من الرواية:

مسافة القصر في الصلاة يومان، ويباح بهذه المسافة الإفطار للصائم.

---

(245) ينظر: ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، المتوفى : (ت: 620هـ)، المغني، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلوي، (السعودية، عالم الكتب، 1417هـ - 1997م، ط3)، ج3، ص105. ينظر: الدُّبَيَّان، موسوعة أحكام الطهارة، مصدر سابق: ج5، ص393.

### 13-(11467) "في الرجل يخاف أن تفوته الصلاة على الجنّازة وهو غير متوضئ"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمَوْصِلِيُّ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِذَا خِفْتَ أَنْ تُفَوِّتَكَ الْجِنَّازَةَ، وَأَنْتَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، فَتَيَمَّمْ وَصَلَّ»". (246)

#### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ابن عباس، برقم (11467)، ومن طريق سفيان بن عيينة عن عكرمة، رقم (11468)، ومن طريق جرير بن عبد الحميد عن إبراهيم، (11469)، ومن طريق وكيع عن إبراهيم، برقم (11470)، ومن طريق عبدة عن عطاء، (11471)، ومن طريق وكيع عن الشعبي، برقم (11472)، ومن طريق يحيى بن مالك عن الحكم، برقم (11473)، ومن طريق يزيد بن هارون عن الحسن، برقم (11476).

#### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

المغيرة بن زياد: البجلي الموصلي، أبو هشام، الامام المحدث العالم، من الطبقة السادسة ويعد من الذين عاصروا صغار التابعين، قيل انه رأى انس بن مالك، (ت 152 هـ)، قال ابن حجر صدوق له أوهام وقال الذهبي: مشهور صالح الحديث،<sup>(247)</sup> وقد وثقه ابن معين، وقال عنه الامام احمد منكر الحديث، وقال بعضهم له حديث واحد منكر، كما وثقه وكيع، وللنسائي فيه قولان الأول ليس بالقوي والثاني ليس به بأس وقال أبو

(246) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في الرجل يخاف أن تفوته الصلاة على الجنّازة، رقم الرواية: 11467، ج2، ص497.

داود، صالح. وقد خصص الدارقطني فيه الرواية المعتبرة اذا كانت عن البرقاني اما الامام البخاري في التاريخ الكبير لم يعدله ولم يجرحه بل اورد توثيق وكيع له. واخرى انه مضطرب الحديث، وقال بعضهم اذا لم يخالف رواية الثقات يعتبر به والا ينظر فيه، اما الامام الترمذي فقد بين امرا مهما ان العلماء ما تكلموا فيه الا بسبب الحفظ، أي ليس بأهليته وهذا ما قاله ابن حجر في قوله صدوق له أوهام.

روى عن نافع العمري وعكرمة وعطاء بن ابي رباح وعُبادَة بن نُسيٍّ وروى عنه عمر بن أيوب الموصلي ووكيع والمعاني بن عمران والثوري وغيرهم. (248)

وثقه يعقوب بن سفيان، وأحمد بن عبد الله، وابن عمار، وقال عدي عامة ما يرويه مستقيم، حاله كحال بقية المحققين ربما يقع، كما يقع غيره في حديث. (249)

**عطاء:** ابن أبي رباح، وهو أسلم القرشي، أبو محمد، الفهري، المكي، (ت: 114)، من سادات التابعين، ورعاً، وعلماً، وفقهاً، روى عن ابن عباس وقالوا عنه، أدرك مئتين من الصحابة، وروى عن الكثير منهم، وروى عنه الكثير، منهم، مغيرة بن زياد الموصلي، قال عنه ابن عباس، بعد أن اجتمع عليه الناس من أهل مكة يسألونه، قال: تسألوني وعندكم عطاء! قال ابن سعد: عالم ثقة، مكثر من الحديث، مفتي مكة، قال أبو

---

(248) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج28، ص363. وينظر: البخاري، التاريخ الكبير، مصدر سابق: ج7، ص326. وينظر الذهبي: الكاشف، مصدر سابق: ج2، ص285. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج10، ص258. وينظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، مصدر سابق: ج4، ص169. وينظر: مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج11، ص319. وينظر: الوصافي، عمرو نور الدين بن علي بن عبد الله السدعي، تحفة اللبيب بمن تكلم فيهم الحافظ ابن حجر من الرواة في غير «التقريب»، (مصر: مكتبة ابن عباس للنشر والتوزيع، 1431هـ - 2010م، ط1)، ج2، ص99. وينظر: الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قيس، (ت: 748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405هـ / 1985م، ط3)، ج7، ص198. الذهبي، المغني في الضعفاء، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، ج2، ص672.

(249) ينظر: العيني، بدر الدين، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، (ت: 855هـ)، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1429هـ - 2008م، ط1)، ج2، ص201.

حنيفة، ما لقيت أفضل من عطاء بن رباح ، ذكره ابن حبان في الثقات؛ قال ابن حجر العسقلاني: ثقة، كثير الحديث، فقيهاً، عالماً، قال الذهبي: أحد أعلام التابعين. (250)

ابن عباس: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما -ابن عبد المطلب، الهاشمي، ابن عم النبي - صلى الله عليه وسلم - (ت: 68هـ)، صحابي.

النتيجة: هذه الرواية موقوفة على ابن عباس -رضي الله عنهما - حسنة الاسناد.

تشهد لها الروايات التي أوردها ابن أبي شيبة في (المصنف)، في نفس الباب، وما أخرجه الإمام مالك في (الموطأ)، عن ابن عمر (رضي الله عنهما)، برقم (315). (251)

#### اللغة وغريب اللفظ:

الجِنَازَةُ: بكسر الجيم، الميت على سريره، ولا يطلق عليه جِنَازة إلا إذا وضع عليه، والا يقال له نَعش أو

سرير. (252) ولهذا قال في الرواية إذا خِفت أن تفوتك الجِنَازة، أي الميت الذي في نعشه للصلاة عليه. (253)

أحكام الرواية: الامام مالك، والشافعي، وأحمد: بعدم جواز التيمم، قال به الزهري، والثوري، والنخعي، ذلك لأن من شروط التيمم عدم وجود الماء، أو تعذر استعماله.

اما مذهب الحنفية: فيقولون بجواز التيمم، وقيل رواية لأحمد؛ وهو قول ابن عباس، وابن عمر، (رضي الله

عنهما)، والسبب مخافة فوات العبادة كصلاة الجنَازة، ودليلهم أدائها بالتيمم خير من تركها. (254)

---

(250) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: مصدر سابق: ج20، ص70. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج7، ص200. الذهبي، تهذيب التهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج6، ص355.

(251) ينظر: مالك بن أنس، [موطأ مالك - رواية محمد بن الحسن] مصدر سابق: ج2، ص105.

(252) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق: ج5، ص324.

(253) ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج1، ص306.

(254) ينظر: العيني، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، مصدر سابق: ج2، ص200. وينظر: ابن المنذر، الأوسط في

السنن والإجماع والاختلاف، مصدر سابق: ج5، ص425. مالك، الامام مالك بن أنس بنت مالك، الاصبحي، المدني، (ت: 179هـ)،

حل التعارض بين أحاديث الإباحة والنهي بمن لم يكن على طهر: في هذه المسألة أقوال ثلاثة:

الأول: لا تجوز صلاة الجنائز إلا بوضوء، وهو ما ذهب إليه الشافعية والمالكية، والزهري والنخعي، لأنها بمثابة الصلاة، حكمها حكم الصلاة، لا ينتقل إلى التيمم لها إلا بسبب الفقد أو المرض أو العدو.

الثاني: حكمها حكم الصلاة، لكن لسبب فوات صلوات الجنائز جعل كأنه عذر فأجازوا في التيمم، لتعذر فواتها. كما سبق في الرواية.

الثالث: تصح إذا تعذر الوضوء والتيمم، والسبب كونها ليست كباقي الصلاة، فليس فيها ركوع ولا سجود، وهو قول الشعبي. كما في (المصنف).

فنجد الجواز من عدمه راجع إلى مفهومهم، للعدر الحاصل في قصر وقت الصلاة، وخشية فواتها، أما من اباحها بغير تيمم، لحقيقة صلاة الجنائز عنده كونها ليست كباقي الصلوات.

ما يستفاد من الرواية: تصح الصلاة بالتيمم لمن لم يكن على وضوء، خشية فوات صلاة الجنائز.

---

المدونة، (دار الكتب العلمية: 1415هـ - 1994م، ط1)، ج1، ص149. وينظر: المزني، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، (ت: 264هـ)، مختصر المزني، (بيروت: دار المعرفة، 1410هـ/1990م، د.ط)، ج8، ص100. وينظر: المرادوي، علاء الدين علي بن سليمان المرادوي الدمشقي، الحنبلي، (ت: 885هـ)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، (دار إحياء التراث العربي، د.ت، د.ط)، ج1، ص304. وينظر: الزيلعي، فخر الدين، عثمان بن علي بن محجن، الحنفي، (ت: 743هـ)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشُّبِّي، (القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، 1313هـ، ط1)، ج1، ص42. وينظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني، تقي الدين أبو العباس، (ت: 728هـ)، مجموع الفتاوى، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1416هـ/1995م، د.ط)، ج21، ص456.

### 2.1.3 المطلب الثالث: مروياته في الزكاة والمال

من كان له وعليه دين

وفيها روايتان:

الأولى: 14- (10254) "ما كان لا يستقر يعطيه اليوم ويأخذ إلى يومين فليزكه".

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ مَيْمُونٍ، قَالَ: مَا كَانَ مِنْ دَيْنٍ فِيمَا تَرَجُّوهُ فَأَخْرَجْتُهُ، ثُمَّ أَخْرَجَ مَا عَلَيْكَ، ثُمَّ زَكَّ مَا بَقِيَ". (255).

الثانية: 15- (10554) "ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين من قال: لا يزكبه".

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ مَيْمُونٍ، قَالَ: «أَخْرَجَ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنَ الدَّيْنِ، ثُمَّ زَكَّ مَا بَقِيَ". (256).

التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ميمون، في (المصنف)، كتاب الزكاة، برقم (10254). ومن طريق عبد الرحيم عن جابر، برقم (10250). ومن طريق وكيع عن ابن عمر، برقم (10251). ومن طريق محمد بن بكر عن جابر، برقم (10252). ومن طريق محمد بن بكر جابر، برقم (10253). ومن طريق يحيى بن سعيد عن مجاهد، برقم (10255). ومن طريق يزيد بن هارون عن عبيدة، برقم (10256). ومن طريق حماد بن خالد عن عثمان بن أبي عثمان، برقم (10257).

(255) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: ما كان لا يستقر يعطيه اليوم ويأخذه إلى يومين فليزكه، رقم: 10254، ج2، ص389.

(256) المصدر السابق نفسه: ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين، رقم: 10554، ج2، ص414.

ومن طريق أبو بكر بن عيَّاش عن إبراهيم، برقم (10551). ومن طريق وكيع عن فضيل، (10552). ومن طريق أبو أسامة عن الحسن، برقم (10553). ومن طريق ابن عُيينة عن السائب بن يزيد، برقم (10555). ومن طريق عُندَر عن شُعبة، برقم (10556).

#### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

**عمر بن أيوب الموصلي:** هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبه. سبق ذكره. ص 53.

**جعفر بن بُرقان:** هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. وقيل فيما يرويه عن الزهري فيه اضطراب، ولين. سبق ذكره. ص 35.

**ميمون بن مهران:** أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

#### النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، صحيحة الاسناد.

وتشهد لها الروايات العديدة التي أوردها ابن أبي شيبه في الباب، وما أخرجها الامام مالك في (الموطأ)، عن السائب بن يزيد، "أن عثمان -رضي الله عنه- كان يقول: هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل أموالكم فتؤدوا منها الزكاة".<sup>(257)</sup> علق على الرواية شارحاً لها، رواها محمد بن الحسن الشيباني قال: "وبهذا نأخذ من كان عليه دين وله مال فليدفع دينه من ماله فإن بقي بعد ذلك ما تجب فيه الزكاة".<sup>(258)</sup>.

---

(257) مالك، موطأ الإمام مالك، رواية محمد بن الحسن، مصدر سابق: رقم: 322. ج 2، ص 116.  
(258) مالك، موطأ الإمام مالك، رواية محمد بن الحسن، مصدر سابق: رقم: 322. ج 2، ص 116

## أحكام الرواية: يُستخرج من هذه الرواية حُكمان:

الأول: الدّين الذي يُرجى سدّادُه، وهو الدين القابل للاستيفاء، حُكمُه حُكم المال الذي تحت اليد.

لهذا قال: (فَأَحْسِبُهُ)، يُحسب من ضمن المال الذي تُجب فيه الزكاة إذا حال عليه الحول، حكمه حكم الودائع، والوديعة لا تُخرج من ملكيته. به قال عثمان بن عفان، وابن عمر، رضي الله عنهما، والشافعي، والنخعي، وطاووس، والزهري، وقتادة. (259)

الثاني: من وجبت عليه الزكاة في ماله وعليه دين: يُخرج ما عليه من دين، ثم يُزكي ما تبقى من المال

الواجب فيه الزكاة، وبه قال: أبو حنيفة، ومالكية، ما لم يكن مواشياً أو زروعاً. (260)

## ما يستفاد من الرواية:

- من كان له دين قابل للسداد وحال عليه الحول يزكيه، حكمه حكم الوديعة.
- أما إن كان عليه دين، فيخرج ما عليه من الديون، ثم يخرج الزكاة الواجبة عليه فيما بقي من ماله.

---

(259) ينظر: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح التميمي، (ت: 1423هـ)، توضيح الأحكام من بلوغ المرام، (مكة المكرمة: مكتبة الأسدي، 1423 هـ - 2003 م، ط5)، ج3، ص288. وينظر: الطحاوي، مختصر اختلاف العلماء، مصدر، سابق: ج1، ص434. وينظر: سيد سابق، (ت: 1420هـ)، فقه السنة، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1397 هـ - 1977 م، ط3)، ج1، ص341.

(260) مالك، موطأ مالك - رواية محمد بن الحسن، مصدر سابق: ج2، ص116. وينظر: القدوري، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان، (ت: 428هـ)، مختصر القدوري في الفقه الحنفي، تحقيق: كامل محمد محمد عويضة، (دار الكتب العلمية، 1418 هـ - 1997 م، ط1)، ص15.

## 16-(10303) "من قال لا يُحتسب ما أخذ العائشُ زكاة"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُوصِلِيُّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ مَيْمُونٍ، قَالَ: «لَا يَحْتَسِبُ بِهِ»"  
(261).

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ميمون، برقم (10303)، في (المصنف)، باب الزكاة، (من قال: لا تحتسب بذلك من زكاته). ومن طريق محمد بن سَوَّار عن أبي قلابة، برقم (10302)، ومن طريق وكيع عن ابن عمر -رضي الله عنهما- برقم (10305)، ومن طريق وكيع عن ليث، عن مجاهد وطاووس بلفظهما، برقم (10304)، ومن طريق وكيع عن أبي جعفر، برقم (10306).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن بُرقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، صحيحة الإسناد.

وتشهد لها، الروايات العديدة التي أوردها ابن أبي شيبة في نفس الباب في (المصنف).

---

(261) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: لا تحتسب بذلك من زكاته، رقم: 10303، ج 2، ص 393.

## اللغة وغريب اللفظ:

(العَشَّار) هو صاحب المكس، الذي يأخذ الاتاوات، أو الجباية، أو الضرائب، بدون وجه حق. (262)

وهو ما يؤخذ من التاجر اذا دخل بلداً ليس بلده، كبلاد الروم وغيرها، أو ما يأخذه السلطان الجائر، على

التجارة بغير وجه حق، وسميت بالعشار، لأنهم كانوا يأخذون عشر المال. (263)

## أحكام الرواية:

المال المأخوذ عنوة، لا يعتبر زكاة، فلا يسقطه من أصل المال الذي وجبت فيه الزكاة.

وهذا عند الأحناف، والمالكية، وأصح الروايات عند الحنابلة أنها لا تجزئ عن الزكاة، فقد أخذ منه عنوة بدون

إرادته. اما الشافعية فالصحيح عندهم أنها تجزئ عن الزكاة. (264)

## ما يستفاد من الرواية:

لا يجزئ عن الزكاة ما أخذ عشاراً.

---

(262) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق: ج6، ص220.

(263) ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج3، ص239.

(264) ينظر: ابن عابدين، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر،

1421هـ - 2000م. د. ط)، ج2، ص311. وينظر: الشنقيطي، محمد بن محمد سالم المجلسي، (ت: 1302 هـ)، لوامع الدرر في

هتاك أستاذ المختصر [شرح «مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت: 776 هـ)]، تصحيح وتحقيق: دار

الرضوان، (موريتانيا: دار الرضوان، 1436 هـ - 2015 م، ط1)، ج3، ص427. وينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، مصدر سابق:

ج23، ص301.

## 17- (10500) "الرجل يُصدِّقُ إبله أو غنمه يشتريها من المُصدِّق"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُهُ أَيَشْتَرِي الرَّجُلُ صَدَقَتَهُ؟ فَقَالَ: «لَا يَشْتَرِيهَا مِنَ الْمُصَدِّقِ حَتَّى يُخْرِجَهَا، وَلَا يَشْتَرِيهَا إِذَا أَخْرَجَهَا حَتَّى تَخْتَلِطَ بِغَنَمٍ كَثِيرٍ»". (265).

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن الزهري، باب الزكاة، برقم (10500)، ومن طريق يحيى بن سعيد عن مولى سلمة، برقم (10497)، ومن طريق وكيع عن ابن عمر -رضي الله عنهما- برقم (10498)، ومن طريق ابن جريح عن أبي الزبير، برقم (10499)، ومن طريق ابن جريح عن عطاء، برقم (10501)، ومن طريق ابن عُيينة عن والد زيد بن أبي أسلم، برقم (10502)، ومن طريق يزيد بن هارون عن الزبير بن عوام -رضي الله عنه- رقم (10503)، ومن طريق أبو خالد الأحمر عن أبي العالية، برقم (10504)، ومن طريق أبو أسامة عن ابن عمر -رضي الله عنه- برقم (10506) ومن طريق عبد الرحيم عن عمران بن حُصَيْن، برقم (10508).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

الزهري: محمد بن مسلم، ثقة، إمام حافظ، مات سنة 125هـ. سبق ذكره. ص 66.

---

(265) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في الرجل يصدق إبله أو غنمه يشتريها من المصدق، رقم: 10500، ج2، ص 409.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، إسناده ضعيف، لرواية جعفر عن الزهري، وتشهد لها الروايات السابقة والآتية فترتقي إلى رتبة الحسن لغيره.

تشهد له ما اتفق عليه الشيخان عن سالم " كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْمَرَهُ فَقَالَ لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ فَبَدَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً". (266)

أحكام الرواية: أقوال أهل العلم في أحكام الرواية:

أولاً: كراهة شراء الصدقة: وهو قول الامام مالك، والشافعي، والكوفيين، ولا فرق في شرائها؛ سواء أكانت صدقة فرض، أم تطوع. (267) كلاهما مكروه.

ثانياً: من رخص في شرائها: عكرمة، والاوزاعي، وربيعه. (268)

نجد أن الرواية تدور ما بين الكراهة والاباحة، ولقد فسر العلماء ما قاله النبي لعمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، مخافة أن يبتاعه بأقل من سعره، ويكون بذلك غبن. (269)

ما يستفاد من الرواية: كراهة الشراء لما تصدق به خشية الغبن.

---

(266) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، ( صحيح البخاري)، باب هل يشتري صدقته ولا بأس أن يشتري صدقة غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم إنما نهي المتصدق خاصة عن الشراء ولم ينهى غيره، رقم: 1489، ج2، ص127. و مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مصدر سابق: باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه، رقم: 1621، ج3، ص1240.

(267) ينظر: ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك (ت: 449هـ)، شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (الرياض: مكتبة الرشد، 1423هـ - 2003م، ط2)، ج3، ص537.

(268) المصدر السابق نفسه: ج3، ص537.

(269) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ( بيروت: دار المعرفة، 1379هـ، د.ط)، ج3، ص353.

## 18-(23075) "في رجلٍ يشتري الفلوس"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ رَجُلٍ يَشْتَرِي الْفُلُوسَ بِالدَّرْهَمِ، هَلْ هُوَ صَرَفٌ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، فَلَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ»" (270).

التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن الزهري، باب الزكاة، برقم (23075).

دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

الزهري: محمد بن مسلم، ثقة، إمام حافظ، مات سنة 125هـ. سبق ذكره. ص 66.

النتيجة:

هذه الرواية مقطوعة، إسنادها ضعيف، لرواية جعفر عن الزهري، وتشهد لها الرواية الآتية فترتقي إلى رتبة الحسن لغيره.

وتشهد لها ما أخرجه مسلم في صحيحه عن عبادة بن الصامت: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدَّهْبُ بِالدَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ،

(270) ابن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في الرجل يشتري الفلوس، رقم: 23075، ج 4، ص 553.

سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدًا يَدًا، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدًا يَدًا» (271) فقولُه إذا  
اختلفت الأصناف فبيعوا كيف شئتم، حددها بتحقيق شرط، هاء بهاء، أي يدًا بيد.

### اللغة وغريب اللفظ:

الْفُلُوسُ: جمع فلس، معدن يتخذُه الناس ثمنًا، من نحاس وغيره، عدا الفضة والذهب. (272)

الدَّرَاهِمُ: نوع من أنواع النقد من الفضة، جعل وسيلة للتعامل بين الناس، في البيع والشراء. (273)

صَرَفٌ: وهو صرف الشيء إلى شيء آخر، وتحويله، كما يطلق على صرف الدينار إلى دراهم، والدراهم إلى ما  
هو أقل منها، ما يعرف عندهم بالفلوس. (274)

### أحكام الرواية:

المراد بالصرف، وجود الفضل بينهم، كصرف الدراهم بالدنانير، وتصريف الفضة بالذهب (275)

ذهب الحنفية، والشافعية، والحنابلة، في المشهور عندهم، واحد أقوال الامام أحمد، في عدم شمول الفلوس في  
الربا، ذلك أن العلة في المسألة متعلقة بما جاء به النص، الذهب والفضة، لان الذهب والفضة جوهريهما أثمان،  
أما الفلوس، فأصل حقيقته معدن لا قيمة له، كما في أصل الذهب والفضة.

فتعتبر الفلوس كعروض التجارة كما صرح الشافعية، ووجه الحنفية، بعدم وجود العلة فيها فإن الربا في اتحاد

---

(271) مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مصدر سائق: باب الصرف وبيع الذهب  
بالورق، رقم: 1587، ج3، ص1211.

(272) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق: ج6، ص165. وينظر: أبو يعلى القاضي، محمد بن الحسين، ابن الفراء (ت: 458هـ)،  
الأحكام السلطانية للفراء، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1421 هـ - 2000 م، ط2)، ص180.

(273) ينظر: المعجم الوسيط، مجموعة من المؤلفين، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، (دار الدعوة، د.ت،  
د.ط)، ج1، ص282.

(274) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مصدر سابق: ج3، ص343.

(275) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق: ج9، ص190. وينظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، مصدر سابق:  
ج24، ص13.

الجنسين، مع الكيل، وليس موجودا في الفلوس. وعلى سبيل الافتراض لو لم تكن الفلوس موجودة، فمن الممكن أن نشترى الذهب بالدرهم وهي الفضة، وأن نشترى الفضة بالدينار التي هي الذهب، فقد اختلفت أجناسها، فمن باب أولى الفلوس بالفضة. (276)

#### ما يستفاد من الرواية:

يجوز شراء الفلوس بالدرهم والدينار، وبالفضة والذهب، بشرط القبض يداً بيد.

---

(276) ينظر: الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، مصدر سابق: ج5، ص3714-3723. وينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، مصدر سابق: ج26، ص370. وينظر: المعاملات المائيّة أصالةً ومُعاصرةً، مجموعة من المؤلفين: أبو عمر دُبَيان بن محمد الدُبَيان ... صالح بن عبد العزيز آل السَّيِّح، (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، 1432 هـ، ط3)، ج11، ص311.

#### 2.1.4.المطلب الرابع: مروياته في الحج

19- (12426) "الرجل يقول: عَلَيَّ المشي إلى البيت، ولا يقول: علي نذر مشي إلى بيت الله ، أو إلى الكعبة، هل يلزمه ذلك".

قال ابن أبي شيبة: "حدثنا، عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلَانِ إِلَى الْقَاسِمِ فَسَأَلَاهُ، وَأَنَا أَسْمَعُ عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ عَلَيْهِ الْمَشْيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ الْقَاسِمُ: «أَنْدُرُّ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلْيَكْفُرْ يَمِينَهُ» (277).

#### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن عمر بن زيد، باب الزكاة، برقم (12426)، ومن طريق حماد بن خالد الخياط عن سعيد بن المسيب، برقم (12423).

#### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

عمر بن زيد: عمر بن زيد، الصنعاني، من الطبقة السابعة، يعد من أتباع التابعين، روى عن أبي الزبير المكي، وروى عن محارب بن دثار، روى عنه عبد الرزاق في مصنفه، ثلاث روايات، روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وقال ابن حبان: يتفرد بالمناكير، في روايته عن المشاهير، لدرجة خروجه عن الحد، قال عنه ابن حجر العسقلاني: ضعيف، وقال عنه الذهبي: قال ابن حبان لا يحتج به. (278)

---

(277) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: الرجل يقول: على المشي إلى البيت، ولا يقول علي نذر مشي إلى بيت الله أو إلى الكعبة، هل يلزمه ذلك؟ رقم: 12426، ج 4، ص 94.

(278) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 21، ص 350. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج 7، ص 449. وينظر: الذهبي، الكاشف، مصدر سابق: ج 2، ص 61. تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج 3، ص 72.

القاسم: ابن محمد بن أبي بكر الصديق، التيمي، القرشي، المدني، أبو محمد ويقال له أبو عبد الرحمن، (ت: 106هـ)، عاش سبعين أو اثنتين وسبعين عاماً، من الطبقة الثالثة، وهو من الطبقة الوسطى للتابعين، ولد في خلافة عثمان، (رضي الله عنه)، تربى بعد موت أبيه في حجر ام المؤمنين عائشة-رضي الله عنها- روى عن الكثير من الصحابة، وروى مرسلاً عن عبد الله ابن مسعود، كما روى الكثير عنه، منهم أفلح بن حميد، قال عنه ابن حجر العسقلاني: ثقة، أحد فقهاء المدينة، وقال عنه الذهبي: ثقة حجة، الفقيه المجتهد، الإمام الورع العابد. (279)

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، ضعيفة الإسناد، لضعف عمر بن زيد الصنعاني، وتشهد لها الروايات السابقة والآتية فترتقي إلى الحسن لغيره.

ويشهد له ما أخرجه الحاكم في (المستدرک)، في الحديث الصحيح، على شرط الامام مسلم، عن ابن عباس (رضي الله عنهما): "أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ أُخْتِي جَعَلَتْ عَلَيْهَا الْمَشْيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَصْنَعُ بِشَقَاءِ أُخْتِكَ شَيْئًا قُلْ لَهَا فَلْتَحْجِ رَاكِبَةً وَلْتَكْفُرْ يَمِينَهَا»". (280)

---

(279) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المصدر السابق: ج3، ص427-435. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج8، ص333. وينظر: تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج3، ص174. ينظر: الذهبي، تهذيب التهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج6، ص43. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج3، ص138.

(280) أبو عبد الله الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد، النيسابوري، (ت: 405هـ)، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1411 - 1990، ط1)، كتاب الإيمان والندور، ج4، ص335.

وما أخرجه النسائي في السنن الكبرى، بإسناد حسن، عن عقبة بن عامر الجهني، قال: "نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ، إِلَى بَيْتِ اللَّهِ حَافِيَةً غَيْرَ مُحْتَمِرَةٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مُرْ أُخْتَكَ فَلْتَحْتَمِرْ وَلْتَرْكَبْ وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»" (281).

**اللغة وغريب اللفظ: نذر:** ويقال له النحب، ما ينذر الإنسان على نفسه، فيوجهه عليه. (282) وهو ما يوجب الإنسان على نفسه طواعية، كعبادة، ونحوها. (283)

**أحكام الرواية: الأول: من حلف ولم ينذر:** وقد حكم على هذا بأن يكفر عن قوله بكفارة اليمين، ولهذا نجد النبي (صلى الله عليه وسلم)، قال: لمن سأل عن قول اخته: "وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ". (284) وبهذا أخذ الامام البخاري، ولا يقع عليه الهدي. (285)

**الثاني: من نذر:** اتفق الفقهاء، على لزوم من ألزم نفسه بالحج ماشياً، أن يؤدي ما ألزم نفسه به، وبعد ذلك زيادة في التقرب الى الله، لما في تلك الخطوات من أجر.

أما اذا ألزم نفسه وعجز عن أداء ذلك، فعليه شاة عند الحنفية، والشافعية، والمالكية، ورواية لأحمد، قالوا، لان ما ألزم نفسه به صار نسكاً، من تركه كأنما ترك واجباً. (286)

**ما يستفاد من الرواية:** من حلف أن يحج ماشياً، يكفر عن يمينه، إذا لم يكن قد نذر.

(281) النسائي: السنن الكبرى، مصدر سابق: باب الهدي فيما ركب واختلاف الروايات فيه، ج20، ص220.

(282) ينظر: الزبيدي، تاج العروس مصدر سابق: ج14، ص197.

(283) ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج5، ص39.

(284) النسائي: السنن الكبرى، مصدر سابق: باب الهدي فيما ركب واختلاف الروايات فيه، ج20، ص220.

(285) ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: ج11، ص589.

(286) ينظر: بالطحاوي، مختصر اختلاف العلماء، مصدر سابق: ج2، ص231-236. وينظر: الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، مصدر سابق: ج4، ص2556.

## 20- (14261) "فيمن رخص له أن يستظل وهو محرم"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ مُجَاهِدًا وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَعَلَى رِجْلِهِ كَهَيْئَةِ الطَّلَاقِ". (287)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن زيد بن رفاعة، باب الحج، برقم (14261)، ومن طريق محمد بن فضيل عن إسماعيل بن راشد، برقم (14256)، ومن طريق أسباط بن محمد عن عطاء عن أبيه، برقم (14257)، ومن طريق وكيع عن عبد الرحمن بن الأسود، برقم (14258)، ومن طريق عبد الرحمن بن مهدي عن طاؤس، برقم (14259)، ومن طريق يزيد بن هارون عن أم شبيب، برقم (14262)، ومن طريق مروان بن معاوية عن سلمان، برقم (14265).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جابر بن يزيد بن رفاعة: (288) جابر بن يزيد بن رفاعة، العجلي، الأزدي، أصله من الكوفة، نزيل الموصل،

ويقال له الموصلي، (ت: 161 وقيل 17 هـ)، من الطبقة السابعة، ويعد من كبار أتباع التابعين، روى عن:

---

(287) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: من رخص أن يستظل، رقم: 14261، ج3، ص286.  
(288) وفي نسخة: (عن جابر بن يزيد بن رفاعة)، ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف لابن أبي شيبة، تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، (دار كنوز إشبيلية، 1436 - 2015 هـ، ط1) ج8، ص291. ذكر في سند هذه الرواية من النسخة التي أعتمدها، عن عمر بن أيوب، عن جابر، عن زيد بن رفاعة، بحث، فلم أجد لهم أصل، كون الاسمان منفصلان: فإذا قلنا عن جابر، فعمر بن أيوب الموصلي، له شيخ اسمه جابر، وهو: جابر بن يزيد بن رفاعة، لكن جابر هذا لم يروي عن زيد بن رفاعة، بل لا يوجد راوي اسمه زيد بن رفاعة، عاصر جابر، إنما وجدت من اسمه زيد بن رفاعة: وهو زيد بن رفاعة الهاشمي، واسمه الكامل: زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعة، أبو الخير

حماد بن سليمان، ومجاهد، وعامر، وشعبة، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد، وعمر بن أيوب الموصلي، والمعافى بن عمران، ويحيى بن يمان، وغيرهم، روى له النسائي، أورده ابن حبان في الثقات، قال عنه ابن حجر العسقلاني: صدوق. وقال عنه الذهبي: صدوق. (289)

- **مجاهد:** ابن جبر، أبو الحجاج، القرشي، المكي، المخزومي، من الطبقة الثالثة، يعد من الطبقة الوسطى للتابعين، (ت: 102هـ)، روى عن عدد كبير من الصحابة، كعبد الله بن عباس، عبد الله بن عمر بن الخطاب، عبد الله بن عمرو بن العاص، أبو هريرة، جويرية بنت الحارث، عائشة زوج النبي، (صلى الله عليه وسلم)، أم سلمة، أم هاني بنت أبي طالب، رضي الله عنهم جميعاً، وغيرهم، روى عن: أيوب السختياني، أبان بن صالح، جابر الجعفي، الحكم بن عتيبة، سعيد بن مسروق الثوري، وغيرهم كثير، روى له البخاري ومسلم وأصحاب السنن، قال عنه ابن حجر العسقلاني: ثقة، إمام في التفسير، والعلم. قال عنه الذهبي: ثقة، إمام في التفسير. (290)

#### النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، صحيحة الإسناد.

ويشهد لها ما أورده ابن أبي شيبة في (المصنف) في الباب، وما أخرجه الإمام مسلم في صحيحة، برقم (312)، عن أم الحصين، بلفظها قالت: " حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَرَأَيْتُ

---

الهاشمي، (ت: 400هـ)، كما ذكره الزركلي. وهو بعيد جداً من حيث الزمن، فما بين جابر الذي في سند الرواية وهو: جابر بن يزيد، وبين يزيد بن رفاعه، 230 عام. وهذا محال عقلاً ونقلاً. فالذي أراه في السند: أنه ليس عن جابر عن زيد بن رفاعه، إنما هو: عن جابر بن يزيد بن رفاعه.

بنيت رأي هذا: أولاً: كون جابر بن يزيد بن رفاعه، هو شيخ عمر بن أيوب الموصلي، ونجد في السند أنه يروي عنه. ثانياً، جابر نفسه شيخه مجاهد، الذي روى عنه هذه الرواية. ثالثاً: تشابه الأسماء، فأصبح كأتهما راويان، حول يزيد، الذي هو والد جابر، ليصبح زيد. رابعاً: وجود نسخة محققة تؤيد ما توصلت إليه.

(289) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج4، ص472. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج2، ص51. وينظر: الذهبي، الكاشف، مصدر سابق: ج1، ص288. وينظر: ابن حبان، الثقات، مصدر سابق: ج6، ص142. (290) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج27، ص228-236. وينظر: ابن حبان، الثقات، مصدر سابق: ج5، ص419. ينظر: تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج3، ص346.

أَسَامَةٌ وَبِلَالًا، وَأَخَذَهُمَا آخِذٌ بِخِطَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْآخِرُ زَافِعٌ نُؤْبَهُ يَسْتُرُهُ مِنَ الْحَرِّ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَبَةِ" (291).

**اللغة وغريب اللفظ:** "عَلَى رَحْلِهِ كَهَيْئَةِ الطَّلَاقِ": في نسخة: [الطاق] (292). "الطاق) وَمَا عطف وَجعل

كالقوس من الأئبئة والطيلسان". (293) وهنا اشبه ما يكون بالمحمل الذي يكون فوق الجمال، يجلس الإنسان تحته ليحجب حر الشمس عنه، ويكون مقوس بلا وتد في وسطه. (294)

**أحكام الرواية:** ذهب الأحناف، والشافعية، الى جواز الاستظلال ما دام غير ملاصق للرأس كالمحمل، والخيم، وغيرها، وهو قول للإمام أحمد، إذا كان الزمن يسيراً فلا شيء عليه. (295)

**ما يستفاد من الرواية:** جواز الاستظلال للمحرم.

---

(291) مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مصدر سابق: باب، استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راکبا، رقم: 312، ج2، ص944.

(292) ينظر: في نسخة، هكذا (الطاق)، ابن أبي شيبة، المصنف لابن أبي شيبة، تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، (دار كنوز إشبيلية، 1436 - 2015هـ، ط1) ج8، ص291.

(293) مجموعة من المؤلفين، المعجم الوسيط، مصدر سابق: ج2، ص571.

(294) ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج1، ص450.

(295) ينظر: النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، الإيضاح في مناسك الحج والعمرة، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1414 هـ - 1994 م، ط2)، ص147.

## 21-(15699) "من كان لا يرى على أهل مكة متعة"

قال ابن أبي شيبة: "نا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُوصِلِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونٍ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَلَا مَنْ نَظَرَ إِلَى مَكَّةَ مُتْعَةٌ»". (296)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ميمون، في (المصنف)، برقم (15699)، ومن طريق ابن فضيل عن مجاهد، برقم (15695)، ومن طريق أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه، برقم (15696)، ومن طريق وكيع عن هشام عن أبيه، برقم (15697)، من طريق سفيان بن عُيينة عن طاؤس، برقم (15698)، ومن طريق يحيى بن سعيد عن طاؤس، (15700)، ومن طريق شَبَابَةُ عن الزهري، برقم (15701).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن بُرْقَانَ: هو الجزري الرقي، صدوق، مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة، 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. وتشهد له الروايات التي أوردها ابن أبي شيبة، في (المصنف)، فترتقي الى الصحيح لغيره.

### اللغة وغريب اللفظ:

مُتْعَةٌ: هو أن يجمع العمرة مع الحج. والمراد به مُتْعَةُ الْحَجِّ، وهو ما يتمتع به الحاج، الذي أحرم في أشهر الحج، لأداء العمرة، ثم يتحلل بعدها الى الحج، فيكون قد أدى العمرة في أشهر الحج. وقوله: (ولا من نظر الى مكة متعة): يدخل في حُكْمِهَا مَنْ كَانَ قَرِيبًا، دون الميقات، كما سيظهر لنا في أحكام هذه الرواية. (297)

(296) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: من: كان لا يرى على أهل مكة متعة، رقم: 15699، ج3، ص432.

## أحكام الرواية:

هنالك ثلاث أنواع للحج، الافراد: وهو أن ينوي الحج فقط، والقران: أن ينوي الحج والعمرة ويأتي بها، والثالثة التمتع: أن ينوي العمرة، ثم يتحلل بعد أدائها وينوي الحج في أيام الحج من مكة، فالأول ليس عليه شيء، أما القارن والمتمتع فعليهم أن يقدموا هدياً، بسبب قرائهم أو تمتعهم. وهذا لمن هم ليسوا من أهل مكة، أو من هم محسوبون عليها، أي لهم أهل فيها، وهم منها.

أما من هم من أهل مكة: هنا جاء الحكم في هذه الرواية، ليبين حكمهم في هل يباح لهم حج التمتع؟ وإن ابيح لهم، هل عليهم أن يقدموا الهدي كغيرهم؟ فللعلماء فيها تفصيل:

عند أبي حنيفة من كان من أهل المسجد الحرام: فليس له أن يحج متمتعاً، أو قارناً، إنما له الافراد في الحج فقط، فلا يتمتع.

وأما الشافعي: فيرى أن المقصود فلا متعة عليه: أي إذا حج متمتعاً، له ذلك، ولا يقع عليه ما يقع على غير أهل مكة، من الهدي، ذاك لأنه من أهل مكة. (298)

أما على من ينطبق لفظ أهل مكة: قال مالك: تشمل أهل مكة وذو طوى، وقال مجاهد وطائوس: هم أهل الحرم. وقال الشافعي، ومكحول: هم من كان له أهل في مكة، ولا يتجاوزون المواقيت، وقال عطاء: من كان منزله هو داخل المسجد الحرام، لا يتعدى المواقيت. (299)

## ما يستفاد من الرواية:

الأصل في حج أهل مكة حج الافراد، ومن رخص لهم التمتع لم يوقع الهدي عليهم لأنهم من أهل مكة، ومن وهم دون الميقات.

---

(297) ينظر: المعجم الوسيط، مصدر سابق: ج2، ص852. وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والآثار، مصدر سابق: ج4، ص292.

(298) ينظر: الطحاوي، مختصر اختلاف العلماء، مصدر سابق: ج2، ص166. وينظر: سعيد حوى، (ت: 1409 هـ)، الأساس في السنة وفقهها - العبادات في الإسلام، (دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 1414 هـ - 1994 م، ط1)، ج6، ص2887.

(299) ينظر: ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، مصدر سابق: ج3، ص299.

## 2.2. المبحث الثاني: مروياته في باقي أبواب العلم

### 2.2.1. المطلب الأول: مروياته في المعاملات

#### 22-(18522) "من كره أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطها"

قال ابن أبي شيبة: "نا<sup>(300)</sup> عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونٍ قَالَ: مَنْ خَلَعَ امْرَأَتَهُ، وَأَخَذَ مِنْهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطَاهَا فَلَمْ يُسَرِّحْ بِإِحْسَانٍ".<sup>(301)</sup>

#### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ميمون، كتاب الطلاق، في (المصنف)، برقم (18522)، ومن طريق حفص عن عطاء، برقم (18512)، ومن طريق حفص عن علي، برقم (18513)، ومن طريق إدريس عن علي، برقم (18514)، ومن طريق عبد الرزاق عن طاؤس، برقم (18515)، ومن طريق ابن المبارك عن عكرمة، برقم (18516)، ومن طريق محمد بن يزيد عن الزهري، وعن الحسن بلفظهما، برقم (18517)، ومن طريق عيسى بن يونس عن الزهري، وعطاء، وعمر بن شعيب، برقم (18518)، ومن طريق وكيع عن الشَّعْبِيِّ، برقم (18519)، ومن طريق وكيع عن سعيد بن المسيب، برقم (18520)، ومن طريق وكيع عن حماد، برقم (18521)، ومن طريق وكيع عن علي، برقم (18523)، ومن طريق يزيد بن هارون عن الحسن، برقم (18524).

(300) نا: هكذا وردت وهي: اختصارا لأنبأنا، ما أجازته المحدث في مجلتي بعد أن عرضت عليه الرواية، بالمشافهة.

(301) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: من كره أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطها، رقم: 18522، ج4، ص124.

## دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهيم في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.  
ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة، 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. وتشهد له الروايات التي أوردها ابن أبي شيبة، في (المصنف)، فترتقي الى الصحيح لغيره.

وكذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "جاءت امرأة ثابت بن قيس بن ثمّاس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق إلا أنني أخاف الكفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزدين عليه حديثه فقالت نعم فردت عليه وأمره ففارقها". (302)

## اللغة وغريب اللفظ:

الخُلع: طلاق الرجل زوجته برغبة منها تفتدي نفسها بإعطاء شيء للرجل من مال، أو ما يتفق عليه

---

(302) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري)، مصدر سابق، باب الخلع، رقم: 5276، ج 7، ص 47.

بينهما. (303) مع اختلاف العلماء، ما بين كونه فسخ، أو يعد طلاقاً بائناً. (304) وهذا الخُلَع ناتج عن رغبة

المرأة. (305)

### أحكام الرواية:

أغلب أهل العلم قد حكموا بكراهة الأخذ بأكثر مما أعطى، وبه قال: عثمان بن عفان، وابن عمر-رضي الله عنهم- وهو مذهب الشافعي، ومالك، ومجاهد، وعكرمة، وابن حزم. وعند أبي حنيفة واصحابه، لا يصح أخذ أكثر مما أعطاهما، وإن أخذ، فعليه أن يتصدق به. وعند الامام أحمد، والزهري، وطاووس، لا يجزأ أخذ أكثر من الذي قدمه لها. ليمكنها من استمرار معيشتها ولا يكون ضاراً بها. (306)

ما يستفاد من الرواية: كراهة الأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاهما، إنما يكون التعامل وفق مبدأ الحسن، والإحسان الذي امر الشارع به.

---

(303) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مصدر سابق: ج2، ص209. وينظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، مصدر سابق: ج20، ص519.

(304) ينظر: ينظر: ابن فَرَح، أحمد بن فَرَح بن أحمد بن محمد بن فرح اللُّخمي الإشبيلي، (ت: 699هـ)، مختصر خلافات البيهقي، تحقيق: د. ذياب عبد الكريم ذياب عقل، (الرياض: مكتبة الرشد، 1417هـ - 1997م، ط1)، ج4، ص193.

(305) ينظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج2، ص65.

(306) ينظر: بدر الدين العيني، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد العيني (ت: 855هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت، د.ط)، ج20، ص262. وينظر: ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، (دمشق: دار النوادر، 1429 هـ - 2008 م، ط1)، ج25، ص323-324.

## 23-(20751) "في الرجل يقر لوارث أو غير وارث بدين"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمَوْصِلِيُّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ مَيْمُونٍ، قَالَ: إِذَا أَقَرَّ الرَّجُلُ بِدَيْنٍ فِي مَرَضِهِ فَأَرَى أَنْ يَجُوزَ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ لَوْ أَقَرَّ بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ جَازًا، وَأَصْدَقُ مَا يَكُونُ عِنْدَ مَوْتِهِ". (307)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ميمون، كتاب (البيوع والأقضية)، برقم (20751)، ومن طريق ابن عُلَيَّة عن طاؤس، برقم (20744)، ومن طريق ابن عُلَيَّة عن عامر، برقم (20745)، ومن طريق زيد بن حُباب، برقم (20745).

ومن أجازها بشرط: في نفس الباب، من طريق وكيع عن الشعبي وشريح، بلفظهما، برقم (20746)، ومن طريق إسماعيل بن عياش عن شريح، برقم (20750).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.  
جعفر بن بُرقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهيم في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.  
ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، حسنة الاسناد. وتشهد لها، بقية الروايات التي أوردها ابن أبي شيبة في (المصنف)، فترتقي الى الصحيح لغيره.

---

(307) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في الرجل يقر لوارث، او غير وارث بدين، رقم: 20751. ج 4، ص 333.

## اللغة وغريب اللفظ:

(إِذَا أَقَرَّ الرَّجُلُ بَدَيْنِ فِي مَرَضِهِ فَأَرَى أَنْ يَجُوزَ عَلَيْهِ): هو إقرار المريض عند موته، بدَيْن، سواء أقر لوارث، أو لغيره، وقد أشار البخاري في صحيحة لذلك، وعنون له. (308)

## أحكام الرواية: وفيها ثلاثة أقوال:

الأول: جواز قوله سواءً أكان وارثاً أو غير وارث: وهو قول مجموعة من السلف، منهم: البخاري، وشريح، الحسن، وميمون بن مهران، وطائوس، وعطاء، وأبو ثور، وابن أذينة، وعمر بن عبد العزيز. (309) الثاني: جواز قوله سواءً أكان وارثاً أو غير وارث بشرط: واشترط المالكية بإفناذ قوله إذا كان لوارث، مع وجود الدلائل، فإن وجدت دلائل على صحة ما يقول، قبل. (310)

الثالث: جواز انفاذ قوله إن لم يكن وارث: قال الحنفية والشافعية والمالكية، جواز إنفاذ ما يقول، بشرط أن لا يكون وارثاً. (311)

## حل التعارض بين أحاديث الإباحة بالعموم، ومن ألزمها بشرط:

- من رخص بالوصية على الإطلاق، سواءً أكان وارثاً أم لا. أخذ بنص الآية التي لم تفرق بين الوصية أو الدين. " مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ " (312) لم يفرق في الآية بين الوصية والدين، إضافة لما

---

(308) ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: باب قوله عز وجل من بعد وصية يوصى بها أو دين، ج5، ص375.

(309) ينظر: بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: ج14، ص40.

(310) ينظر: المؤزري، محمد بن نصر بن الحجاج، (ت: 294هـ)، اختلاف الفقهاء، تحقيق: الدكتور محمد طاهر حكيم، (الرياض، أضواء السلف، 1420هـ=2000م، ط1)، ص507. وينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، إقرار المريض مرض الموت، ج6، ص54-55.

(311) ينظر: المصدر السابق نفسه.

(312) سورة النساء: 11/4 و 12.

تقدمها من الحديث عن أنواع الموارث، فكأنما قيل تلك الأنواع من الموارث من بعد وصية أو دين.  
فالوصية والدين مقدمة هنا عن الميراث. (313)

- من رخصها بشرط، وجود بينة، أو أن يكون غير وارث. أما مع وجود بينة فهو بمثابة استرجاع الدين  
لا فرق بينهما لوارث أو لغيره، وأما كونها لا تصح لوارث، لوجود حديث النبي -صلى الله عليه  
وسلم- (لا وصية لوارث). (314)

#### ما يستفاد من الرواية:

جواز الإقرار بالدين للوارث وغير الوارث قبل الموت، على العموم. فأصدق ما يكون العبد قبل موته، وهو  
مفارقاً للدنيا مقبلاً على الآخرة.

---

(313) ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: باب قوله عز وجل من بعد وصية يوصى بها أو دين،  
ج5، ص375.

(314) ينظر: بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: ج14، ص40.

## 24-(23293) "في الرجل يستأجر الدار يؤجر بأكثر"

قال ابن شيبه رحمه الله: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ مَيْمُونٍ: «أَنَّهُ كَرِهَهُ»". (315)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر ابن أبي أيوب عن ميمون، في (المصنف)، باب (البيوع والأفضية)، برقم (23293)، ومن طريق وكيع عن ابن عمر، برقم (23284)، ومن طريق علي ابن مبارك عن عروة بن الزبير وعن سليمان بن يسار، برقم (23286)، ومن طريق عيسى بن يونس عن مجاهد، برقم (23287)، ومن طريق مُعْتَمِرٍ عن إياس بن معاوية، برقم (23288)، ومن طريق وكيع عن شهر بن حوشب، برقم (23289)، ومن طريق عبد الأعلى عن الزهري، برقم (23292)، ومن طريق وكيع عن إبراهيم، برقم (23294)، ومن طريق وكيع عن ابن سيرين، برقم (23295)، ومن طريق ابن عُليَّة عن محمد، برقم (23296)، ومن طريق ابن عُليَّة عن ابن عمر، برقم (23297)،

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

(315) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في الرجل يستأجر الدار يؤجر بأكثر، رقم: 23293، ج 5، ص 17.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، صحيحة الاسناد.

وتشهد له، بقية الروايات التي أوردها ابن أبي شيبة في (المصنف) في الباب. وما أخرجه ابن الجعد في مسنده

عن قتادة قال: "كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُهُ" (316)

أحكام الرواية: فيه اربعة أقوال: الأول: من قال بالكراهة، ابن عمر بن الخطاب-رضي الله عنهما- وسعيد

ابن المسيب، وميمون بن مهران، وهشام بن هبيرة، وابن سيرين، والكوفيون، والزهري في القول الثاني. وإياس

بن معاوية، شهر بن حوشب. (317)

الثاني: يجوزها بشرط أن يكون قد أحدث شيئاً يستحق عليه الزيادة، كأبي حنيفة، وأحمد في رواية له،

والحنابلة في القول الثاني، وكذلك الاوزاعي والثوري، والليث بن سعد والحسن بن حيي. (318)

الثالث: يجوزون من غير شرط، وهم المالكية والشافعية وأحمد فيما ورد في أصح الاقوال عنه. (319)

الرابع: حرم بعض السلف هذا التعامل، كهشام بن هبيرة، وعكرمة، وإبراهيم. (320)

ما يستفاد من الرواية: كراهة إيجار المستأجر لغيره والانتفاع بالزيادة.

---

(316) علي بن الجعد، الجوهرى البغدادي، (ت: 230هـ)، مسند ابن الجعد، تحقيق: عامر أحمد حيدر، (بيروت: مؤسسة ناد، 1410 - 1990، ط1)، برقم: 1003، ص157.

(317) ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، في الرجل يستأجر الدار يؤجر بأكثر، ج5، ص17-18.

(318) ينظر: الرَّمي، محمد بن عبد الله بن أبي بكر الخثيبي الصردني الرمي، (ت: 792هـ)، المعاني البديعة في معرفة اختلاف أهل الشريعة، تحقيق: سيد محمد مهني، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419 هـ - 1999 م، ط1)، ج2، ص86.

(319) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، مصدر سابق: ج1، ص267.

(320) ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، في الرجل يستأجر الدار يؤجر بأكثر، ج5، ص17-18.

## 25- (21255) "من كره أن يعطى الأرض بالثلث والرابع"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُخَابَرَةِ، قُلْتُ: وَمَا الْمُخَابَرَةُ؟ قَالَ: «أَنْ تَأْخُذَ الْأَرْضَ بِنِصْفٍ، أَوْ ثُلُثٍ، أَوْ رُبْعٍ»". (321)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن زيد بن ثابت، في (المصنف)، باب (البيوع والقضية)، برقم (21255). ومن طريق أبو بكر بن عياش عن رافع بن خديج، برقم (21251)، ومن طريق علي بن مسهر عن عبد الله بن السائب، برقم (21252)، ومن طريق ابن عيينة عن جابر، برقم (21253)، ومن طريق ابن عيينة عن عبد الله بن عمر، برقم (21254)، ومن طريق علي بن مسهر عن حبيب بن أبي ثابت، برقم (21256)، من طريق الثقفى عن عكرمة، برقم (21257)، ومن طريق عن حفص عن إبراهيم، برقم (21258)، ومن طريق حفص عن إبراهيم، برقم (21259)، ومن طريق وكيع عن جابر، برقم (21260)، ومن طريق هاشم بن القاسم عن طاؤس، برقم (21261)، ومن طريق وكيع عن ابن رافع بن خديج عن أبيه، برقم (21262)، ومن وكيع عن نصير بن أدهم، برقم (21263)، ومن طريق وكيع إبراهيم، برقم (21264)، ومن طريق وكيع مجاهد، (21265)، ومن طريق وكيع عن رافع بن خديج، برقم (21266)، وكذلك ما أخرجه البيهقي، في السنن الكبرى، بنفس الإسناد من طريق ابن أبي شيبة، عن زيد

---

(321) ابن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: من كره أن يعطى الأرض بالثلث أو الربع، رقم: 21255، ج4، ص379.

بن ثابت. (322) والطبراني أيضا بنفس الاسناد، بسنده (323) ولأبي طاهر المخلص في المخلصيات ايضاً، بنفس الاسناد. (324)

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبه. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن بُرقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهيم في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

ثابت بن الحجاج: ثابت، بن الحجاج، الكلابي، الرقي، الجزري، من الطبقة الثالثة، ويعد من الطبقة الوسطى من التابعين، روى عن أبي هريرة، وزيد بن ثابت، وأبي بردة بن أبي موسى الأشعري، وزفر بن الحارث، وعوف بن مالك الأشجعي، وعبد الله بن سيدان، وروى عنه: جعفر بن برقان، ذكره ابن حبان في الثقات، وثقه ابن سعد، وقال ابن حجر العسقلاني: ثقة. (325)

---

(322) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (384 - 458 هـ)، السنن الكبير، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، 1432 هـ - 2011 م، ط1، باب بيان المنهي عنه وأنه مقصور على كراء الأرض ببعض ما يخرج، رقم: 11838، ج12، ص169.

(323) الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت: 360 هـ)، المعجم الكبير، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (دار إحياء التراث العربي، 1983 م، ط2)، ج5، ص159.

(324) أبو طاهر المخلص، محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن، (المتوفى: 393هـ)، المخلصيات وأجزاء أخرى لأبي طاهر المخلص، المحقق: نبيل سعد الدين جرار، (قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1429 هـ - 2008 م، ط1)، رقم: 374، ج1، ص166.

(325) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج4، ص350-351. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج2، ص4-5. وينظر: ابن حبان، الثقات، مصدر سابق: ج4، ص93. وينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، مصدر سابق: ج7، ص333. وينظر: بشار عواد - شعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، مصدر سابق: ج1، ص195.

- زيد بن ثابت: ابن الضحاك بن زيد، الانصاري، الخزرجي، المدني، أبو سعيد، (ت: 50هـ)، او بعدها بقليل، من الطبقة الأولى، كاتب الوحي، (رضي الله عنه)، (326).

النتيجة: هذه الرواية موقوفة، لها حكم المرفوع، صحيحة الإسناد.

وتشهد لها، بقية الروايات التي أوردها ابن أبي شيبة في (المصنف)، وما أخرجه الامام أبو داود، في سننه برقم (3407)، (327) وكذلك أخرج الامام البيهقي، برقم (11728)، (328) وأورد الطبراني، برقم (4938)، (329)

### اللغة وغريب اللفظ:

المُخَابِرَة: وهو ما اشتق من اسم خبير، وقيل أصله ما فعله النبي -صلى الله عليه وسلم- مع مُزارعي خيبر، حين أبقاها بيد أهلها، على أن يزرعوها، ويأتوا له بنصف ما أنتجت الأرض، فالمخابر: المزارع. فهي المزارعة على نصيب معين. (330)

أحكام الرواية: فيه قولان: الأول: لا تصح المخابرة عند أبي حنيفة، والشافعي، وزفر، ويعتبرونها باطلة لنهي النبي -صلى الله عليه وسلم- (331) ودليلهم رواية المخابرة، وكذلك ما رواه جابر -رضي الله عنه- من حديث النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرِعَهَا وَعَجَزَ عَنْهَا،

---

(326) ينظر: ابن عساکر، تاريخ دمشق، مصدر سابق: ج 19، ص 295-302. وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج 2، ص 429.

(327) أبو داود، سنن أبي داود، مصدر سابق: باب المخابرة، رقم: 3407، ج 3، ص 262.

(328) البيهقي، السنن الكبرى، مصدر سابق: باب بيان المنهي عنه، وانه مقصور على آكراء الأرض...، رقم: 11728، ج 6، ص 220.

(329) الطبراني، المعجم الكبير، مصدر سابق: رقم: 4938، ج 5، ص 159.

(330) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مصدر سابق: ج 2، ص 239. وينظر: ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق: ج 4، ص 228. وينظر: الزبيدي، تاج العروس، مصدر سابق: ج 11، ص 128. وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والآثر، مصدر سابق: ج 2، ص 7.

(331) ينظر: ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي، (ت: 974 هـ)، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 1357 هـ - 1983 م، د.ط)، ج 6، ص 108.

فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَلَا يُؤَاغِرْهَا إِثْمًا» (332). وفي رواية أخرى: "... وَلَا يُكْرِهَهَا" (333) انما استثنى الامام

الشافعي، ما كان تحت النخل، فينتقل من المخابرة، الى حكم المساقاة، تبعاً للنخل، بشرط، أن يكون نفس

العامل. (334) أما فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- في خير، فيرونه خراجاً، ناتجاً عن الصلح والمن. (335)

فما كان من فعل خير لا يقاس عليه. وبهذا جاءت رواية عمر بن أيوب الموصلي.

الثاني: أما جمهور الفقهاء: فلا يرون بها بأساً، ويستدلون بفعل النبي -صلى الله عليه وسلم- بخير، ويعتبرون

هذا التعامل إنما هو شركة، فصاحب المال هو صاحب الأرض، والآخر العامل المتقن فيها، ويرون أن هذا مما

يحتاج اليه الناس. ويستدلون بفعل أهل المدينة. (336)

ما يستفاد من الرواية: النهي عن المخابرة، وهي كراء الأرض على نسبة بينهم.

---

(332) مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)، مصدر سابق:

باب كراء الأرض، رقم: 91، ج3، ص1176.

(333) مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)، مصدر سابق: باب كراء

الأرض، رقم: 92، ج3، ص1177.

(334) ينظر: الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، مصدر سابق: ج6، ص4684.

(335) ينظر: المصدر السابق نفسه، ج6، ص4685.

(336) ينظر: الطحاوي: مختصر اختلاف العلماء، مصدر سابق: ج4، ص24. ينظر: الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، مصدر

سابق: ج6، ص4685.

## 2.2.2. المطلب الثاني: روايته في الصيد والذبائح

26- (19666) "في صيد المَجُوسِيِّ السمك"

قال ابن أبي شيبه: "نا عُمَرُ بْنُ أُيُوبَ، عَنِ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ مَكْحُولٍ قَالَ: «كُلُّ صَيْدِ الْبَحْرِ، مَا أَصَابَ الْيَهُودِيَّ، وَالنَّصْرَانِيَّ، وَالْمَجُوسِيَّ»". (337)

### التخريج:

اخرج ابن أبي شيبه رواية عمر بن أيوب عن مكحول، في (المصنف)، كتاب، (صيد المجوسي السمك)، برقم (19666). ومن طريق حفص عن جابر، برقم (19663)، ومن طريق أبو الأخص عن ابن عباس - رضي الله عنهما - برقم (19664)، ومن طريق عيسى بن يونس عن الحسن، برقم (19667)، ومن طريق حميد بن عبد الرحمن عن عكرمة، برقم (19668)، ومن طريق حميد بن عبد الرحمن عن الحسن، وابن سيرين، برقم (19669)، ومن طريق حميد بن عبد الرحمن عن الحكم، برقم (19670)، ومن طريق محمد بن فضيل عن حماد، برقم (19671)، ومن طريق أبو خالد الأحمر عن عطاء، برقم (19672)، ومن طريق يزيد بن هارون عن النخعي، برقم (19673)، ومن طريق وكيع عن إبراهيم، برقم (19674).

### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبه. سبق ذكره. ص 53.

مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ: الْبَحْلِيُّ الْمَوْصَلِيُّ، أَبُو هِشَامٍ، الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الْعَالِمُ، مِنَ الطَّبَقَةِ السَّادِسَةِ وَيَعَدُّ مِنَ الَّذِينَ عَاصَرُوا صِغَارَ التَّابِعِينَ، تُوِفِّيَ عَالَمَ 152 هـ. صدوق له أوهام. ص 99.

(337) ابن أبي شيبه، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في صيد المجوسي السمك، رقم: 19666، ج 4، ص 241.

**مَكْحُولٌ:** مكحول الشامي، أبو عبد الله ويقال له أبو أيوب، الدمشقي الفقيه، (ت: 112هـ)، من الطبقة الخامسة، يعد من صغار التابعين، روى عن سعيد بن المسيب، وطاووس بن كيسان، وعبادة بن الصامت مرسلًا، وعروة بن الزبير، وعنبسة بن أبي سفيان، ومولى ابن عباس، عكرمة، وغيرهم كثير، روى عنه، أمية بن يزيد ابن أبي عثمان القرشي، وإبراهيم بن أبي حنيفة اليمامي وخلق كثير. قال محمد بن عمار: مكحول الشامي، إمام أهل الشام، قال أبو حاتم: ما أعلم بالشام من هو أفقه منه. وقال العجلي عنه: ثقة. وقد ذكر المزي أن المغيرة بن زياد البحلي، قد روى عن مكحول الشامي. قال عنه ابن حجر العسقلاني: ثقة، فقيه، كثير الارسال. (338)

**النتيجة:** هذه الرواية مقطوعة، حسنة الاسناد. تشهد لها الروايات السابقة والآنية فترتقي إلى الصحيح لغيره.

وتشهد له ما أخرج البخاري في صحيحه، عن ابن عباس، -رضي الله عنهما- "كُلُّ مَنْ صَيَّدَ الْبَحْرَ نَصْرَانِيٌّ أَوْ يَهُودِيٌّ أَوْ مَجُوسِيٌّ". (339)

**اللغة وغريب اللفظ:**

**المجوسي:** نسبة الى المجوسية، وهي ديانة قديمة جددتها وزاد فيها (زرادشت)، ومعتقدتهم في تقديس النار، والكواكب. (340)

---

(338) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج28، 464-475. وكذلك، ص360. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، مصدر سابق: ص454.

(339) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، مصدر سابق: باب قوله تعالى: { أَجَلٌ لَّكُمْ صَيِّدُ الْبَحْرِ }، ج7، ص89.

(340) ينظر: مجموعة من المؤلفين، المعجم الوسيط، مصدر سابق: ج2، ص855.

## أحكام الرواية:

جمهور الفقهاء على جواز أكل ما صاده اليهودي، والمسيحي، والمجوسي، من صيد البحر. وقيل أن الوثنيين

ومن كان على حالهم، أيضاً يجوز أكل صيدهم، قياساً على المجوسي في صيد البحر خاصة. (341)

ما يستفاد من الرواية: اذا اصطاد المجوسي من صيد البحر جاز أكله.

---

(341) ينظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، (المتوفى: 1250هـ)، الدراري المضبية شرح الدرر البهية، (دار الكتب العلمية، 1407هـ - 1987م، ط1)، ج2، ص325. وينظر: الزركشي، محمد بن عبد الله الزركشي، المصري، الحنبلي، (ت: 772هـ)، شرح الزركشي على مختصر الخرقى، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1423هـ - 2002م، د.ط)، ج3، ص251.

## 27-(19728) "في المِعْرَاضِ"

قال ابن أبي شيبه: "نا عُمَرُ بْنُ أَبِي يُوْبَ، عَن مَّغْبِرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَن مَكْحُولٍ قَالَ: "أَمَّا الْمِعْرَاضُ فَقَدْ كَانَ نَاسٌ يَكْرَهُونَهُ، وَقَالَ: هُوَ مَوْفُودَةٌ، وَلَكِنْ إِذَا خَرَقَ". (342)

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبه رواية عمر بن أيوب عن محول، في (المصنف)، كتاب الصيد، برقم (19712). ومن طريق وكيع عن عدي بن حاتم، برقم (19712)، ومن طريق عبد الله بن ثُمير عن عدي بن حاتم، برقم (19713)، ومن طريق عبد السلام بن حرب عن حذيفة، برقم (19714)، ومن طريق علي بن هاشم عن سعيد بن المسيب، برقم (19715)، ومن طريق حفص بن غياث عن ابن عباس -رضي الله عنهما- برقم (19716)، ومن طريق عبد الحلیم بن سليمان عن ابن عباس، برقم (19717)، ومن طريق أبو أسامة عن مكحول، برقم (19718)، ومن طريق الفضل بن ذكين عن عُبيد بن سعيد، برقم (19720)، ومن طريق ابن فضيل عن سعيد بن جبیر، (19721)، ومن طريق ابن فضيل عن عامر، (19722)، ومن طريق أبو خالد الأحمر عن سعيد، برقم (19723)، ومن طريق حفص بن غياث عن مجاهد، (19724)، ومن طريق حفص بن غياث عن إبراهيم، (19725)، ومن طريق عبد الرحيم بن سليمان عن إبراهيم، برقم (19726)، ومن طريق عبد الوهاب الثقفي عن القاسم وسالم، (19727)، ومن طريق عبد الرحيم بن سليمان عن ابن عمر -رضي الله عنهما- برقم (19729).

---

(342) ابن أبي شيبه، المصنف في الأحاديث والآثار، المصدر السابق: في المعراض، رقم: 19728، ج4، ص246.

## دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

المغيرة بن زياد: البجلي الموصلي أبو هشام الامام المحدث العالم، من الطبقة السادسة ويعد من الذين عاصروا صغار التابعين، قيل انه رأى انس بن مالك، توفي عالم 152 هـ. صدوق له أوهام. ص 99.

مَكْحُولٌ: مكحول الشامي، أبو عبد الله ويقال له أبو أيوب، الدمشقي الفقيه، (ت: 112هـ)، من الطبقة الخامسة، يعد من صغار التابعين. ثقة. ص 134.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الروايات السابقة والآتية، فترتقي الى الصحيح لغيره.

وتشهد لها ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما عن عدي بن حاتم - رضي الله عنه - قال: "سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فُكُلٌ وَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ ...". (343)

## اللغة وغريب اللفظ:

المِعْرَاضُ: هو نوع من أنواع العيدان الخشبية، ترمى، فتمضي عَرَضاً، فتصيب الفريسة بجوانبها، وأحياناً بوسطها، ويوضع في بعضها رأساً من حديد ثقيل، بخلاف السهم، إذا أصابت، كسرت، وحطمت، وأحياناً تقتل. (344).

(343) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري)، مصدر سابق: باب الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهاة، رقم: 2054، ج3، ص54. و مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، (صحيح مسلم)، مصدر سابق: باب الصيد بالكلاب المعلمة، رقم: 3، ج3، ص1529.

(344) ينظر، الزبيدي، تاج العروس، مصدر سابق: ج18، ص414. وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج3

مَوْقُودَةٌ: الوَقْدُ: "شِدَّةُ الضَّرْبِ. وَقَدْ يَتَّقِدُهُ وَقْدًا: ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْحَى وَأَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ. وَشَاءَ مَوْقُودَةً: قُتِلَتْ بِالْحَشَبِ". (345)

خَزَقٌ: هو الطعن، ويقال عن السهم إذا أصاب، ونفذ: خزق. (346).

### أحكام الرواية:

إذا أصاب الصيد بالمعروض فقتله بدون خزق، جمهور الفقهاء، لا تَوَكَّل، تعتبر موقودة، وبه قال: علي، وعثمان، وابن عباس، وعمار، -رضي الله عنهم- وأبي حنيفة، والشافعي، ومالك، والنخعي، والثوري، والاوزاعي. (347)

ما يستفاد من الرواية: لا يعد المعروض أداة صيد إلا إذا خزق، وإلا يعد ذلك الصيد موقود.

---

(345) ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق: ج3، ص519، ص215.

(346) المصدر السابق نفسه: ج10، ص79.

(347) ينظر، ابن قدامة، المغني، مصدر سابق: فصل: فأما ما قتلته الشبكة أو الحبل، ج13، ص282. وينظر الموسوعة الفقهية الكويتية، مصدر سابق: ج23، ص167.

## 28-(19806) "إذا أنهر الدم فكل ما خلا سناً أو عظماً"

قال ابن أبي شيبة: "حدَّثنا عمْرُ بنُ أيُّوبَ، عَن جَعْفَرِ بنِ بُرْقَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَا ذِكَاةَ إِلَّا بِالْأَسْلِ وَالطُّورِ<sup>(348)</sup>، وَمَا قَطَعَ الْأَوْدَاجَ، وَفَرَى اللَّحْمَ، فَكُلْ مَا خَلَا السِّنَّ وَالظُّفْرَ".<sup>(349)</sup>

### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن الزهري، كتاب الصيد، برقم (19806). ومن طريق أبي الأحوص عن عباية عن أبيه، عن جده، برقم (19799)، ومن طريق حفص بن غياث عن أبي إدريس، برقم (19800)، ومن طريق أبو بكر بن عياش عن المسيب بن رافع، برقم (19801)، ومن طريق حفص بن غياث عن الشعبي، برقم (19802)، ومن طريق يحيى عن أبي الشعثاء بلفظه، برقم (19803)، ومن طريق أبو أسامة عن الحسن، برقم (19804)، ومن طريق خالد بن حيان عن جعفر، برقم (19805)، ومن طريق أبو خالد الأحمر عن ابن عباس، برقم (19807)، ومن طريق أبو الأحوص عن إبراهيم، برقم (19808)، ومن طريق أبو خالد عن رافع بن خديج، برقم (19810)، ومن طريق عبد الرحيم بن سليمان عن ابن عباس -رضي الله عنهما- برقم (19811)، ومن طريق أبو الأحوص عن محمد بن صيفي، برقم (19812)، ومن طريق يزيد بن هارون عن محمد بن صفوان، برقم (19813)، ومن طريق يحيى بن سعيد عن عبيد بن عمير، برقم (19814)، ومن طريق مُعتمر بن سليمان عن يحيى بن يعمر، برقم (19815)، ومن طريق يحيى بن سعيد عن طاؤس، برقم (19816)، ومن طريق جرير عن الأسود، برقم (19817)، (19817)، ومن طريق عبد الرحيم بن سليمان عن

---

(348) في نسخة: (الظر)، نوع من أنواع الحجارة الحادة، ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف لابن أبي شيبة، تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، رقم: 20983، ج12، ص190.

(349) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: إذا أنهر الدم فكل ما خلا سناً أو عظماً، رقم: 19806، ج4، ص253.

عطاء، برقم (19818)، ومن طريق يحيى بن سعيد عن عكرمة، برقم (19819)، ومن طريق عُندر عن الشعبي، برقم (19820)، ومن طريق الفضل بن دُكين عن علي، برقم (19821)، ومن طريق عبد الرحيم بن سليمان عن الشعبي، برقم (19822)، ومن طريق ابن عُيينة عن عطاء بن يسار، برقم (19823)، ومن طريق جرير عن أبي طلحة الأسدي برقم (19824)، ومن طريق محمد بن بشر عن عمر، برقم (19825)، ومن طريق أبو معاوية عن كعب بن مالك، برقم (19826)، ومن طريق أبو خالد عن ابن مسعود، برقم (19827)، ومن طريق أسامة عن سلمة بن علقمة، برقم (19828)، ومن طريق ابن المبارك عن ابن عباس - رضي الله عنه - برقم (19829)، ومن طريق يحيى بن سعيد عن داود أبي عاصم، برقم (19830)، ومن طريق يحيى بن سعيد عن عطاء، برقم (19831)، ومن طريق يزيد بن هارون عن أبي المعزور، برقم (19832)، ومن طريق وكيع عن عطاء، برقم (19833).

#### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن بُرقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.

الزهري: محمد بن مسلم، ثقة، إمام حافظ، مات سنة 125هـ. سبق ذكره. ص 66.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، ضعيفة الإسناد، لرواية جعفر عن الزهري، تشهد الروايات السابقة والآتية فترتقي الى رتبة الحسن لغيره.

وتشهد له ما أخرجه البخاري عن عطاء، باب (النحر والذبح). برقم: (5509). (350)

### اللغة وغريب اللفظ:

ذكاة: التذكية، أن يُدرك ما يجوز أكله فيذكيه - يذبحه - فيقطع منه الاوداج، فيشخب الدم، ويضطرب، كما

يضطرب بالعادة المذبوح. (351) **والذكاة:** " هي السَّبَبُ الْمُوصَّلُ لِحِلِّ أَكْلِ الْحَيَوَانِ الْبَرِيِّ اخْتِيَارًا" (352)

الأَسَل: كل حديدة تصلح للذبح، كالسكين والسيوف وما يشابهه. (353) وكذلك الرمح، وما كان من حديد

رقيق ونحوه. (354)

الطُّور: وفي نسخة، (الظُر)، "الظُّر: حجرٌ محَّدٌ صُلبٌ". (355)

الأَوْدَاجُ: "الأوداجُ ما أحاط بِالْحُلُقِ مِنَ الْعُرُوقِ، وَقِيلَ: هِيَ عُرُوقٌ فِي أَصْلِ الْأُذُنَيْنِ يَخْرُجُ مِنْهَا الدَّمُ". (356)

وهي العروق التي تحيط بالعنق. (357)

فَرَى اللَّحْمِ: وهو شق اللحم، وتقطيعه، ويقال لمن قطع يريد به الإصلاح، فَرَاهُ فَرِيًّا. (358)

### أحكام الرواية:

تجوز بكل ما أهرق الدم، وتكون الأداة سبباً في القطع، كالسيوف والحرية والحجر والرمح وكل ما يُجد ويسهل به

القطع. وقد أجمع العلماء على ذلك

---

(350) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، مصدر سابق: باب من انتظر حتى تدفن، ج 7، ص 93.

(351) ينظر: الزبيدي، تاج العروس، مصدر سابق: ج 38، ص 95.

(352) الموسوعة الفقهية الكويتية:، مصدر سابق: خ، 11، ص 139.

(353) ينظر: المصدر السابق نفسه:، ج 27، ص 446.

(354) ينظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج 1، ص 49.

(355) المصدر السابق نفسه: ج 3، ص 464.

(356) ابن منظور: لسان العرب، مصدر سابق: ج 2، ص 397.

(357) ينظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج 5، ص 165.

(358) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق: ج 15، ص 153.

اما الذبح بالسن والظفر: اتفق أهل العلم على عدم جواز الذكاة بالسن والظفر، ما كانا متصلين، أما إذا كانا منفصلين: فعند الشافعي وأحمد الحكم نفسه لا يجوز الذكاة به، أما أبو حنيفة ورواية لمالك فتحوز عندهم. أما قطع الاوداج: فعند الامام مالك: لا بد من قطع الاوداج مع الحلقوم. وعند الامام أبي حنيفة: قطع المريء والحلقوم، وأحد الودجين. وعند الامام أحمد: قطع الحلقوم، والمريء؛ ولا بد معها قطع العرقين اللذين على الجانبين. (359)

ما يستفاد من الرواية: تجوز الذكاة وهي قطع الأوداج وإهراق الدم، على أن لا تكون أداة القطع سناً أو ظفراً.

---

(359) ينظر: ابن هُبَيْرَةَ، يحيى بن هُبَيْرَةَ بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، (ت: 560هـ)، اختلاف الأئمة العلماء، تحقيق: السيد يوسف أحمد، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1423هـ - 2002م، د.ط)، ج2، ص352.

### 2.2.3 المطلب الثالث: روايته في الأيمان والندور

#### 29-(12391) "الرجل يُحلفه السلطان أن يخبره بمال رجل"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونٍ، عَنْ شُرَيْحٍ<sup>(360)</sup>، أَنَّ رَجُلًا اسْتَوْدَعَهُ مَالًا، وَكَانَ لِلسُّلْطَانِ عِنْدَ ذَلِكَ الرَّجُلِ بَقِيَّةٌ، فَقَالَ لَشُرَيْحٍ: إِنَّا نَسْتَحْلِفُكَ قَالَ: كُنْتُ أَدْفَعُ عَنْ مَالِهِ مَا اسْتَطَعْتُ مَا لَمْ أُضْطَرَّ إِلَى الْيَمِينِ". (361)

#### التخريج:

أخر ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن شريح، في (المصنف)، كتاب (الأيمان والندور والكفارات)، برقم (12391).

#### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهيم في الزهري. مات سنة 154هـ سبق ذكره. ص 35.

ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، (ت: 117هـ). روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

---

(360) شريح: لم يذكر المصنف لقبه، أو ما يُعرف به، ليس في هذه الرواية فحسب، بل في جميع المصنف، فقد ذكر بلفظ شريح فقط. مع وجود غيره مُصْرَحاً بلقبه، أو بتعريف له. فأرى أن المقصود به شريح القاضي، حيث قمت بتتبع الروايات المذكور بها لفظ شريح فقط، ومن خلال الذين روى عنه كالشعبي وغيره تبين أنه شيخهم، فأرى أن المقصود شريح القاضي. والله أعلم.

(361) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في الرجل يحلفه السلطان أن يخبره بمال الرجل، رقم: 12391، ج 3، ص 90.

**شُريح القاضي:** شريح بن الحارث بن قيس الكندي، الكوفي، القاضي، أبو أمية، ويقال له ايضاً، شريح بن شرحبيل، (ت: 80هـ)، او بعدها بقليل، من الطبقة الثانية، من كبار التابعي، أدرك النبي (صلى الله عليه وسلم)، إلا أنه لم يلقه، كان قاضياً في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، وكذلك في عهد علي بن أبي طالب (رضي الله عنها)، ولي القضاء في البصرة، والكوفة، روى عن النبي مرسلأً. وروى عن عمر بن الخطاب، وعن زيد بن ثابت، وعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنهم- روى عنه: أنس بن سيرين، وعامر الشعبي، ومحمد بن سيرين، وقيس بن أبي حازم، وأم داود الوابشية، وغيرهم. قال عنه يحيى بن معين: ثقة، قال عنه أحمد بن عبد الله العجلي، كوفي، تابعي، ثقة، وعن الشعبي، كان أعلم القوم بالقضاء، قال عنه ابن حجر العسقلاني، مخضرم، ثقة. (362)

**النتيجة:** هذه الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الرواية والآتية فترتقي إلى الصحيح لغيره.

يشهد لها ما أخرجه مسلم برقم (220)، من طريق ابن أبي شيبه عن عبد الله "عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ، يَفْتَتِطُ بِهَا مَالَ امْرِيٍّ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ". (363)

**اللغة وغريب اللفظ:** "أَوْدَعَهُ إِيَّاهُ: دَفَعَهُ إِلَيْهِ لِيَكُونَ عِنْدَهُ وَدِيعَةً". (364) والظاهر في الرواية، أن صاحب

الوديعة، عليه دين، أو ذمة لدى السلطان، فطالب السلطان شريحاً ليخبره، بقوله: (نستحلفك)، ليصل إلى حقيقة ملكية الرجل.

(362) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج12، 453-443. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، مصدر سابق: ص265.

(363) مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مصدر السابق: باب وعيد من اقتطع حق مسلم يمين، برقم 220، ج1، ص122.

(364) الزبيدي، تاج العروس، مصدر سابق: ج22، ص308.

## أحكام الرواية:

يرى شريح القاضي، بعدم الجواز، والأخذ بالرخصة في الحلف كذباً، كما قال في الرواية من لفظه: (مَا لَمْ أُضْطَرَّ إِلَى الْيَمِينِ)، حيث إن اليمين الكاذبة تعد يميناً غموساً، لكونه يعلم أنها خلاف ذلك، وهذا ما يذهب إليه الأحناف: حيث لا كفارة فيها، وتعد من الكبائر التي لا تكفرها إلا التوبة، ومعناها عندهم: "هِيَ الْحَلْفُ عَلَى أَمْرٍ مَاضٍ أَوْ حَالٍ يَتَعَمَّدُ فِيهَا الْكَذِبَ فَلَا كَفَّارَةَ فِيهَا". (365) كقوله والله ليس لك علي مال، وهو يعلم أن له مالاً، أو والله ما فعلت، وقد فعل. لفظ في الماضي، أو الحال. خلافاً للشافعية، والحنابلة: التي تدل عندهم على الماضي مع علمه أنه كاذب. (366)

ما يستفاد من الرواية: الدفاع عن المسلم إلا اذا جاوز ذلك ليقوعك في الكبائر، وما فيه سخط الله.

---

(365) ابن مودود الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، الحنفي، (المتوفى: 683هـ)، الاختيار لتعليل المختار، تعليق: الشيخ محمود أبو دفيقة، (القاهرة: مطبعة الحلبي، 1356 هـ - 1937 م، د.ط)، ج4، ص46.  
(366) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية. مصدر سابق: ج7، ص283.

### 30- (12268) "المكاتب تجزئ أو ولدها؟"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَيْهِ نَسَمَةٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُعْتِقَ وَلَدَ مَكَاتِبَةٍ لَهُمْ، فَقَالَ: «لَا، أَعْتِقُ غَيْرَهُ»". (367)

التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن ميمون، في (المصنف)، كتاب (الأيمان والندور والكفارات)، برقم (12268)، ومن طريق ابن نُمير عن إبراهيم، برقم (12269).

دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. سبق ذكره. ص 35.  
ميمون بن مهران: أبو أيوب، الرقي الجزري، ثقة، مات سنة 117هـ. روى عنه جعفر بن برقان. سبق ذكره. ص 76.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الرواية السابقة والآتية فترتقي الى الصحيح

لغيره. وتشهد له ما أخرجه أبو داود، والبيهقي في السنن الكبرى، حسن الإسناد، عن شعيب عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "المكاتب عبدٌ ما بقي عليه من مكاتبته درهم". (368)

اللغة وغريب اللفظ: المكاتبه: "أَنَّ يُكَاتِبَكَ عَبْدُكَ عَلَى نَفْسِهِ بِثَمَنِهِ. فَإِذَا سَعَى، وَ(أَدَّاهُ، عَتَّقَ)". (369)

وهو بيع السيد نفس ما يملك من رقيقه، ليكون هذ العبد أو الامة معتوقة، بعد أداء الاستحقاق الذي كتبوه

(367) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: في المكاتب تجزئ أو ولدها، رقم: 12268، ج3، ص 77.

(368) أبو داود، سنن أبي داود، مصدر سابق: باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز، رقم: 3926، ج9، ص 71.

(369) الزبيدي، تاج العروس، مصدر سابق: ج4، ص 106.

فيما بينهم بعقد، على عوضٍ معلوم، في وقت معلوم، فيكون العبد أو الامة، بعدها أحراراً. بمعنى: عبد يشتري نفسه من سيده بثمان، بموافقة سيده، فإن أدى ما عليه، يعد حراً. (370)

**أحكام الرواية:** عدم عتق ولد المكاتب، فيمن وجب عليه العتق، ذلك لان الولد متعلق بأمه من حيث الحرية والرق، "والولد يتبع أمه في الحُرِّيَّة والرِّق وَيَتَّبِعُ أَبَاهُ فِي النَّسَبِ". (371)

وبما أنها مكاتب، أي لا تزل في حكم المعلقة، مقبلة على الحرية، كما ورد من رواية جد عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "المكاتبُ عبدٌ ما بقي عليه من مكاتبته درهم". (372) فلا يصح جعل ابنها، في حكم مختلف عنها، انما حكمه حكم امه.

ومن قال في ولد المكاتب حكمه حكم أمه، يُعْتَقُونَ بِعَتَقِهَا، او، يُرْقُونَ بِرِقِهَا: الامام الشافعي، وأحمد، ومالك، وسفيان الثوري، وشريح. كونه لا يعتق، انما يعتق غيره. (373)

**ما يستفاد من الرواية:** عدم عتق ابن المكاتب لمن وجب عليه عتق رقبة، ذلك لأن حكمه حكم أمه والأم لا تزال بين العتق والرق.

---

(370) ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مصدر سابق: ج4، ص148. وينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، مصدر سابق: ج4، ص164.

(371) ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، (ت: 751هـ)، تحفة المودود بأحكام المولود، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، (دمشق: مكتبة دار البيان، 1391 - 1971، د.ط)، ص135.

(372) أبو داود، سنن أبي داود، مصدر سابق: باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز، رقم: 3926، ج9، ص71.

(373) ينظر: ابن المنذر النيسابوري، الإشراف على مذاهب العلماء، مصدر سابق: ج7، ص12.

#### 2.2.4 المطلب الرابع: روايته الحدود

31-(28440) "روايته في الحدود إلى الإمام"

قال ابن أبي شيبه: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُعِيْرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، قَالَ: «إِلَى السُّلْطَانِ الزَّكَاةُ، وَالْجُمُعَةُ، وَالْحُدُودُ»". (374)

التخريج:

أخرج ابن أبي شيبه رواية عمر بن أيوب، عن عطاء الخراساني، في (المصنف)، كتاب الحدود، (الحدود إلى الإمام)، برقم (28440)، ومن طريق عبدة عن الحسن، برقم (28438)، ومن طريق ابن مهدي عن ابن محيريز، برقم (28439)، ومن طريق أبو أسامة عن محمد بن "عمر بن عبد العزيز" برقم (28441).

دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبه. سبق ذكره. ص 53.

المغيرة بن زياد: البجلي الموصلي أبو هشام الامام المحدث العالم، من الطبقة السادسة ويعد من الذين عاصروا صغار التابعين، قيل انه رأى انس بن مالك، (ت: 152 هـ). صدوق له أوهام. ص 99.

عطاء الخراساني: عطاء بن أبي مسلم الخراساني، البلخي نزيل الشام، أبو أيوب، وقيل أبو عثمان، (ت: 135هـ) من الطبقة الخامسة، من صغار التابعين، روى عن عددٍ من الصحابة، ذكرهم المزي، الا أن ما رواه عن الصحابة مرسلًا. روى عنه: إبراهيم بن طهمان، وإسماعيل بن عياش، وأسامه بن زيد بن أسلم، وغيرهم. قال عنه يحيى بن معين: ثقة، وقال ابن أبي حاتم: ثقة صدوق، يحتج به. وقال عنه النسائي: ليس به بأس.

(374) ابن أبي شيبه، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: من قال: الحدود إلى الامام، رقم: 28440، ج5، ص506،

وقال أحمد: ثقة، وقال عنه ابن حجر العسقلاني: صدوق، يهيم كثيراً، يُرسل، ويدلس. اما الذهبي: فلم يذكر توثيقه، إلا أنه قال: كان يغزو فيحبي الليل بالصلاة. وقد ذكره البخاري في الضعفاء. (375)

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، ضعيفة الإسناد. لرواية عطاء الخراساني، تشهد لها الروايات السابقة والآتية فترتقي إلى الحسن لغيره.

وتشهد له، بقية الروايات التي أوردها المصنف رحمه الله في الباب. وما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن ابن عمر قال: "ادفعوا صدقات أموالكم إلى من ولأه الله أمركم فمن برّ فلنفسه ومن أثم فعليها". (376)

اللغة وغريب اللفظ: الحدود: مفردها حد، في اللغة: المنع. وفي الشرع: يراد بها جميع ما أمر الله به، وما نهى عنه. (377)

أحكام الرواية: وتشمل ولاية السلطان على الزكاة، والجمعة، والحدود.

أولاً: في ولاية السلطان على الزكاة: اذا كان الامام عادلاً فالأفضل أن توكل إليه، وهو ما كان على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وأبو بكر، وعمر، -رضي الله عنهم- وهو قول الشافعية، والحنابلة سواءً بالأموال الظاهرة؛ كالزروع والمواشي. أو الباطنة؛ كالذهب وعروض التجارة. اما عند الأحناف، والمالكية، فلإمام او نوابه، تدفع لهم، في الأموال الظاهرة. (378)

ثانياً: في ولايته بأداء الجمعة: ولا تصح الجمعة إلا بسلطان، أو بمن أمره وناب عنه، وهو قول الأحناف،

---

(375) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج 20، ص 110. وينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج 7، ص 212. وينظر: الذهبي، الكاشف، مصدر سابق: ج 2، ص 23. وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مصدر سابق: ج 3، ص 701. ينظر: البخاري، الضعفاء، مصدر سابق: ص 107.

(376) البيهقي: السنن الكبرى، مصدر سابق: باب الاختيار في دفعها الى الوالي، رقم: 7381، ج 4، ص 193.

(377) ينظر: عبد الله البسام، عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (ت: 1423هـ)، توضيح الأحكام من بلوغ المرام، ( مكة المكرمة، مكتبة الأسدي، توضيح الأحكام من بلوغ المرام 1423 هـ - 2003 م، ط 5)، ج 4، ص 530.

(378) ينظر: فقه السنة، مصدر سابق: ج 1، ص 403.

وإذا صلوا بدون إذنه، أو من ينوب عنه، لم يجزئهم، لان السلطان شرط لإقامة الصلاة عندهم. (379) خلافاً للشافعية، فعندهم الإمام ليس شرطاً لإقامة الجمعة، ويستدلون بفعل علي (رضي الله عنه)، أنه أقام الجمعة، حين كان عثمان محاصراً، وهم يقيسون على هذا باقي العبادات، فحضور السلطان ليس شرطاً في تحققها. اما عند مالك، وأحمد، فمن السنة، قيام الجمعة بإذنه، لكن إذا أقيمت بدون ذلك صحت. (380)

**ثالثاً: في ولايته بالحدود:** الإمام هو من يقيم الحدود، أو من ولاه الإمام، وهذا عند الأحناف (381) والحنابلة، (382) والمالكية، (383) والشافعية كذلك، ما سوى العبد، فعندهم يجوز إقامة الحد على العبد، إذا زنا لأنه مالكة. (384)

**ما يستفاد من الرواية:** هذه الامور الثلاثة: الزكاة، والجمعة، والحدود، توكل الى مهام السلطان.

- 
- (379) ينظر: السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، (ت: 483هـ)، المبسوط للسرخسي، تحقيق: خليل محي الدين الميس، ( لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1421هـ 2000م، ط1)، ج2، ص59-62.
- (380) ينظر: الشَّاشِي، سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال، (ت: 507هـ)، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، تحقيق: الدكتور ياسين أحمد إبراهيم درادكة، (عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، 1988 م، ط1)، ج2، ص296.
- (381) ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مصدر سابق: ج7، ص57.
- (382) ينظر: أبو يعلى، الأحكام السلطانية للفراء، مصدر سابق: ص27.
- (383) ينظر: الخطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المالكي (ت: 954هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، (دار الفكر، 1412هـ - 1992م، ط3)، ج6، ص137.
- (384) الماوردس، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (ت: 450هـ)، الأحكام السلطانية، (القاهرة: دار الحديث، د.ت، د.ط)، ص40.

## 2.2.5.المطلب الخامس: عرى الدين

### 32- (30384) "عرى الدين"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ عُرَى الدِّينِ وَقَوَامَ الإِسْلَامِ الإِيْمَانُ بِاللَّهِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْفَتْهَا". (385)

تخريج: أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن جعفر بن بُرقان، في (المصنف)، برقم (30384).

دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدي، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن بُرقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن بُرقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهمل في الزهري. مات سنة 154هـ. وقيل فيما يرويه عن الزهري فيه اضطراب، ولين. سبق ذكره. ص 35.

عمر بن عبد العزيز: عمر بن عبد العزيز بن مروان، الخليفة الصالح، أمير المؤمنين، الامام العادل، ثقة، (ت: 101هـ). سبق ذكره. ص 83.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الروايات الآتية فترتقي الى الصحيح لغيره.

وتشهد لها ما أخرجه البخاري في صحيحه، عن ابي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ مَا الإِيْمَانُ قَالَ الإِيْمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ قَالَ مَا الإِسْلَامُ قَالَ الإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤَدِّيَ

(385) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: جاء بلفظ باب، رقم: 30352، ج 6، ص 163.

الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ". (386) وما رواه عن عبد الله بن سلام قول النبي -صلى الله عليه وسلم له :  
 "... عُرُوهُ الْوُثْقَى لَا تَزَالُ مُسْتَمْسِكًا بِالْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ". (387) وما أخرجه الامام أحمد في مسنده عن البراء  
 بن عازب قال: "كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْسَطُ قَالُوا الصَّلَاةُ قَالَ  
 حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا قَالُوا الزَّكَاةُ قَالَ حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا قَالُوا صِيَامُ رَمَضَانَ قَالَ حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ قَالُوا الْحُجُّ قَالَ  
 حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ قَالُوا الْجِهَادُ قَالَ حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ قَالَ إِنَّ أَوْسَطَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ وَتُبْغِضَ فِي  
 اللَّهِ". (388)

**اللغة وغريب اللفظ: عُرَى:** تُطلق على مدخل الشيء، فتقول العروة من الثوب، الأزرار التي يتمسك بها  
 الثوب، والعروة من الكوز مقبضه، ويقال لطوق القلادة، عُرَى. (389) وعُرَى الدين والإسلام هي: حُدوده،  
 وأحكامه، وأوامره، ونواهيه. (390)

**أحكام الرواية:** اشتمل على القول باللسان والاعتقاد بالجنان، وهو في قوله أولاً: الايمان. وثاني: العمل  
 بالجوارح من أداء الفرائض كالصلاة والزكاة، وثالث: عدم التهاون، في قوله، الصلاة بقوتها. (391)

**ما يستفاد من الرواية:** التمسك، بثوابت الدين المتمثلة بأركانه المشتملة على الأمور القلبية والعملية.

- 
- (386) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري)، مصدر سابق، باب سؤال جبريل، رقم: 50، ج1، ص19.
- (387) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري)، مصدر سابق: التعليق بالعروة والحلقة، رقم: 7014، ج9، ص37.
- (388) أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مصدر سابق: حديث البراء بن عازب، رقم: 18547، ج4، ص286.
- (389) ينظر: المعجم الوسيط، مصدر سابق: ج2، ص597.
- (390) ينظر: ابن منظور: لسان العرب، مصدر سابق: ج10، ص113. وينظر: ابن الأثر، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج2، ص190.
- (391) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ج7، ص315.

## 2.2.6.المطلب السادس: روايته فيما ذكر في صفين

### 33-(37880) "ما ذكر في صفين"

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُوصِلِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَأَلَ عَلِيٌّ عَنْ قَتْلَى يَوْمِ صِفِّينَ، فَقَالَ: قَتَلْنَا وَقَتَّلَاهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَيَصِيرُ الْأَمْرُ إِلَيَّ وَإِلَى مُعَاوِيَةَ". (392)

#### التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة رواية عمر بن أيوب عن علي - رضي الله عنه - في (المصنف)، باب (ما ذكر في صفين)، برقم (37880). ومن طريق يزيد بن هارون عن أبي وائل، برقم (37844)، كيع عن عمار - رضي الله عنه - برقم (37843)، ومن طريق وكيع عن رباح، برقم (37842)، ومن طريق يزيد بن هارون عن عمار - رضي الله عنه - برقم (37841)، ومن طريق و ومن طريق أبو أسامة عن عبد الله بن عمرو، برقم (37865)، ومن طريق إسحاق بن منصور عن مسلم بن الأجدع الليثي، برقم (37838).

#### دراسة إسناد الرواية والحكم عليها:

عمر بن أيوب الموصلي: هو العبدى، ثقة، مات سنة 188هـ. روى عن جعفر بن برقان، وعنه ابن أبي شيبة. سبق ذكره. ص 53.

جعفر بن برقان: هو الجزري الرقي، صدوق، يهيم في الزهري. مات سنة 154هـ. وقيل فيما يرويه عن الزهري فيه اضطراب، ولين. سبق ذكره. ص 35.

يزيد بن الأصم: الأصم العامري، يزيد بن عمرو، ثقة، مات سنة 103هـ. سبق ذكره ص 74.

النتيجة: هذه الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الروايات السابقة والآتية فترتقي الى الصحيح لغيره.

(392) ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، مصدر سابق: باب ما ذكر في صفين، رقم: 37880، ج 7، ص 552.

وتشهد لها ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، برقم (150)، عن أبي سعيد الخدري، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "تَمَرُّقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ". (393)

### اللغة وغريب اللفظ:

صَيَّقَيْنُ: موضع على شاطئ الفرات، قرب الرقة، وقعت في سنة، 37هـ، بين علي، ومعاوية، رضي الله عنهما، التقى الفريقان، فكان جيش معاوية تسعين ألفاً، بينما جيش علي مائة وعشرين ألفاً، قتل في هذه الواقعة، سبعون ألفاً، خمسة وعشرون ألفاً من جيش علي، ومن جيش معاوية، خمسة وأربعون ألفاً، ومن ضمن الذين قتلوا مع علي - رضي الله عنه - خمسة وعشرون صحابياً ممن شهدوا بدرًا، استمرت الواقعة، مائة وعشرة أيام. أما سببها فإن علياً، أرسل الى معاوية، أن قد بايعني المهاجرون والانصار، الا أن معاوية ومن معه، قدموا على البيعة القصاص من قتلة عثمان بن عفان خليفة المسلمين - رضي الله عنه - فكان رأي أهل الشام، أنهم لا يبايعون الا من يقتص أولاً من القتلة، وأما رأي أهل العراق، فالبيعة أولاً ثم الاخذ بالقصاص، فنشب الخلاف وتجمع الجيشان، وحدثت المقتلة العظيمة. وقتل في هذه الواقعة الصحابي الجليل، عمار بن ياسر - رضي الله عنه - وكان مع جيش علي (رضي الله عنه)، الذي قال عنه النبي (صلى الله عليه وسلم)، تقتله الفئة الباغية. (394)

**أحكام الرواية:** القتال الذي نشب بينهم إنما كان بسبب الاجتهاد، فيرى كل واحد منهم أنه على الحق، وعليه الدفاع عنه، ويرى الطرف الاخر الشيء نفسه، ذاك لوجود باغ، فوجب عليه الوقوف مع المظلوم وقتال

---

(393) مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مصدر سابق: باب ذكر الخوارج وصفاتهم، برقم: 150، ج2، ص745.

(394) ينظر: ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، (ت: 626هـ)، معجم البلدان، (بيروت: دار صادر، 1995 م، ط2)، ج3، ص414. وينظر: ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، (ت: 630هـ)، الكامل في التاريخ، (بيروت، دار الكتاب العربي، 1417هـ / 1997م، ط1)، ج2، ص628-678.

الباغي. هكذا كانت تصوراتهم، فاجتهدوا، وهناك قسم ثالث، لم يشترك في القتال، لأن الرؤيا لم تتضح عندهم في الوقوف مع طرف دون الاخر، فاجتهدوا، بالعدول عن الطرفين والتنحي جانباً.

ايضاً القتلى من الطرفين فيهم صحابة النبي (صلى الله عليه وسلم)، وقد شهد الله لهم بأنهم من أهل الجنة، وقد ترضى الله عنهم، فمنهم المهاجرون والانصار، ومن أهل بدر. كذلك لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } (395) فسامهم الله مؤمنين، حتى من بغت، واعتدت لم ينفى عنها الايمان.

ولذلك كله قال سيدنا علي - رضي الله عنه - أنهم من أهل الجنة. ولا شك عند أهل العلم أن الحق كان مع علي - رضي الله عنه - بشهادة معاوية - رضي الله عنه - في قوله: (واني لأعلم أنه أفضل مني، وأحق بالأمر)، وكذلك حديث " تقتل عماراً الفئة الباغية" وعمار كان في جيش علي، وقد قتل على يد جيش معاوية. (396)

ما يستفاد من الرواية: القتلى الذين سقطوا في صيفين، من الطرفين إنما هم من أهل الجنة، وقد شهد لهم علي - رضي الله عنه - بذلك، وهو ما دلت عليه الآيات والروايات.

### وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

(395) سورة الحجرات: 9/49.

(396) ينظر: النووي، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1392هـ، ط2)، ج15، ص149. وينظر: محمد الأثيوبي، البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، مصدر سابق: ج44، ص245. وينظر: محمد الأمين المرري، (1348)، الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (مكة المكرمة: دار المنهاج، 1430 هـ - 2009 م، ط1)، ج12، ص269.

## الخاتمة

بعد الرحلة الماتعة، النافعة، لراوٍ من رواة أحاديث النبي (صلى الله عليه وسلم)، والتطواف مع سيرته العلمية، والوقوف على جوانبها، والتعرف على ما هيته وما قدمه من جهود في مجال الرواية، فكان عمر بن أيوب الموصلي أبو حفص، هو أحد رواة السنة النبوية المطهرة، أخذ من كبار أهل العلم في عصره، تلقى العلم، واختص في رواية الحديث، إضافة إلى ما معه من علوم الشرع، فله باع في الفقه، حتى أصبح مفتياً لمدينة الموصل.

وقد تلقى العلم من الذين يُعدون من الطبقة العليا في التوثيق، فهو إنما أخذ الرواية عن الثقات، كيف لا، وقد تبين أنه عاش في العصر الأول لعلم الرواية، فهو من المتقدمين. هذا بالإضافة الى ما كان يحمله من الورع، والخلق، والصدق، الذي يمتاز به الرواة، حتى أصبح من الذين يؤخذ عنه العلم، وخاصة رواية الحديث.

وقد تتلمذ عليه، وتلقى منه عدد كبير من أهل علم الرواية، ومنهم من يعدون من أهل الجرح والتعديل. كما أن له رواية في صحيح مسلم، فهو من رجال الصحيح، بالإضافة الى السنن، وباقي كتب الحديث. أما رواياته في المصنف، ذلك أن صاحب المصنف، الامام الحافظ الحجة، أبو بكر بن أبي شيبة، يعد تلميذاً لعمر بن أيوب الموصلي، روى عنه بالمباشرة دون واسطة، وأورد له في مصنفه.

### تبيين لنا بعد البحث أهم النتائج:

- الامام عمر بن أيوب الموصلي، أبو حفص، ثقة صدوق، من المتقدمين، من الطبقة التاسعة، (ت: 188هـ).

- يعد من رجال صحيح الامام مسلم.
- روى عن الثقات، وروى عنه الثقات.
- أكثر روايته عن شيخه جعفر بن برقان.
- أكثر شيوخه الذين روى عنهم عمر بن أيوب الموصلي، شيخه جعفر بن برقان.
- أكثر من روى عنه من تلاميذه الامام أبو بكر بن أبي شيبة، أورد مروياته في مصنفه.
- تنوعت مروياته الامام عمر بن أيوب الموصلي، ما بين الاحاديث المرفوعة، والموقوفة، والمقطوعة.
- تُعد مرويات الامام عمر بن أيوب الموصلي، متنوعة في أبواب العلم، فقد شملت العبادات - الطهارة،

والصلاة، والزكاة، والحج- وغيرها من أبواب العلم.

- وجود بعض الروايات التي فيها ضعف، إلا أن الضعف ليس من جهته، مع أن هذه الروايات لها شواهد ترقبها الى رتبة الحسن لغيره ، وقد أخذ أهل العلم بمضمونها في الأحكام.

-بلغت رواياته في المصنف (33) رواية : تنوعت ما بين الصحيح، والصحيح لغيره والحسن، والحسن لغيره.

#### التوصيات:

إقتصرتُ في دراستي لمروياته في المصنف، إلا أن له روايات متناثرة في كتب الحديث بحاجة الى جمعها ودراستها، والإعتماد بها، كما أنني أطمع إن قدر الله لي أن تكون دراستي في الدكتوراه هي استكمالاً لجمع مروياته في كتب الحديث ودراستها.

## ملحق جداول الحكم على الروايات

إشتملت الرسالة على (33) رواية، من مرويات الإمام عمر بن أيوب الموصلي رحمه الله التي وردت في مصنف ابن أبي شيبة رحمه الله، وهي:

العدد	الحكم على الروايات
13	صحيحة الإسناد
10	الصحيح لغيره
1	حسنة الإسناد
9	الحسن لغيره

## الروايات

رقم الرواية	الرواية	الحكم على الرواية
1-	"لَا بَأْسَ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ"	(الرواية مقطوعة حسنة الإسناد. وتشهد لها الروايات فترتقي إلى الصحيح لغيره).
2-	"فِي شَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ وَضُوءٌ شِعْرٌ أَوْ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا»"	(الرواية مقطوعة ضعيفة الإسناد. لضعف رواية جعفر بن الزهري خاصة. وتشهد لها الروايات فترتقي إلى رتبة الحسن لغيره).
3-	"فِي الْمَرِيضِ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، قَالَ: يَتَيَمَّمُ"	(الرواية مقطوعة، واسنادها ضعيف. وتشهد لها الروايات فترتقي إلى رتبة الحسن لغيره).
4-	"أَلَمْ تَرَى إِلَى فُلَانٍ يَنْقُرُ"	(الرواية موقوفة على ميمونة، وهي

	صحيحة الاسناد). جِبْهَتُهُ بِالْأَرْضِ يُرِيدُ أَنْ يُؤَثَّرَ بِهَا أَثَرَ السُّجُودِ، فَقَالَتْ: «دَعَهُ لَعَلَّهُ مُلْحٌ»	
5-	"إِذَا كَبَّرَ الْمُؤَذِّنُ بِالْإِقَامَةِ فَلَا تُصَلِّيَنَّ شَيْئًا حَتَّى تُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ"	(الرواية مقطوعة صحيحة الاسناد).
6-	"إِنْ كَبَّرْتَ بِالصَّلَاةِ تَطَوُّعًا قَبْلَ أَنْ يُكَبَّرَ بِالْإِقَامَةِ فَصَلِّ رُكْعَتَيْنِ"	(الرواية مقطوعة صحيحة الاسناد).
7-	".. تَعُدُّ الْآيَةَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: مَا أَفْعَلُ، قَالَ: وَأَنَا أَيْضًا مَا أَفْعَلُ"	(الرواية مقطوعة صحيحة الإسناد).
8-	"صَلَّى حُدَيْفَةُ الْمَغْرِبَ فِي جَمَاعَةٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ فَأَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ" "الرُّكْعَتَيْنِ، فَجَذَبَهُ حُدَيْفَةُ قَالَ: «اجْلِسْ، لَا عَلَيْكَ أَنْ تُؤَخَّرَ هَاتَيْنِ الرُّكْعَتَيْنِ، انْتَظِرْ قَلِيلًا"	(الرواية مقطوعة صحيحة الإسناد).
9-	"كَانُوا يُحِبُّونَ تَأْخِيرَ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ"	(الرواية مقطوعة صحيحة الإسناد).
10-	"كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُصَلِّي خَلْفَ رَجُلٍ لَا يُصَلِّي، إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ» قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الْكَرِيمِ، فَقَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُصَلِّي خَلْفَ رَجُلٍ يَتَكَلَّمُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ"	(الرواية مقطوعة صحيحة الاسناد).
11-	"أَنَّهُ صَلَّى إِلَى جَنْبِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَلَمَّا قَالَ:	(الرواية مقطوعة ضعيفة الاسناد. لضعف أبي حمزة، مولى المهلب. وتشهد لها

	{ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ } [الفاتحة: 7]، قَالَ: «آمِينَ» أَوْ شَيْئًا هَذَا مَعْنَاهُ	
(الرواية مقطوعة، إسناده ضعيف، لضعف رواية جعفر عن الزهري، وتشهد الروايات فترتقي الى الحسن لغيره).	"فِي كَمْ تُقْصِرُ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «فِي السَّفَرِ الْمُمَعِنِ»، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْإِمْعَانُ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: «يَوْمَيْنِ»"	-12
(الرواية موقوفة على ابن عباس -رضي الله عنهما- حسنة الاسناد).	"إِذَا خِفْتَ أَنْ تَفُوتَكَ الْجَنَازَةُ، وَأَنْتَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، فَتَيَمَّمْ وَصَلَّ"	-13
(الرواية مقطوعة، صحيحة الاسناد).	"مَا كَانَ مِنْ دَيْنٍ فِيمَا تَرَجَّوهُ فَأَحْسِبُهُ، ثُمَّ أَخْرِجْ مَا عَلَيْكَ، ثُمَّ زَكِّ مَا بَقِيَ"	-14
(الرواية مقطوعة، صحيحة الاسناد).	"أَخْرِجْ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنَ الدَّيْنِ، ثُمَّ زَكِّ مَا بَقِيَ"	-15
(الرواية مقطوعة، صحيحة الإسناد).	"لَا يَحْتَسِبُ بِهِ"	-16
(الرواية مقطوعة، إسناده ضعيف، لرواية جعفر عن الزهري، وتشهد لها الروايات فترتقي إلى رتبة الحسن لغيره).	"سَأَلْتُهُ أَيَشْتَرِي الرَّجُلُ صَدَقَتَهُ؟ فَقَالَ: «لَا يَشْتَرِيهَا مِنَ الْمُصَدَّقِ حَتَّى يُخْرِجَهَا، وَلَا يَشْتَرِيهَا إِذَا أَخْرَجَهَا حَتَّى تَخْتَلِطَ بِعَنَمٍ كَثِيرٍ"	-17
(الرواية مقطوعة، إسناده ضعيف، لرواية جعفر عن الزهري، وتشهد لها الرواية فترتقي إلى رتبة الحسن لغيره).	"عَنْ رَجُلٍ يَشْتَرِي الْفُلُوسَ بِالذَّرْهِمِ، هَلْ هُوَ صَرَفٌ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، فَلَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ"	-18
(الرواية مقطوعة، ضعيفة الإسناد،	"جَاءَ رَجُلَانِ إِلَى	-19

	لضعف عمر بن زيد الصنعاني، وتشهد لها الروايات فترتقي إلى الحسن لغيره).	الْقَاسِمِ فَسَأَلَاهُ، وَأَنَا أَسْمَعُ عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ عَلَيْهِ الْمَشْيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ الْقَاسِمُ: «أَنْذِرْ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلْيُكْفَرْ يَمِينَهُ»
-20	(الرواية مقطوعة، صحيحة الإسناد).	"رَأَيْتُ مُجَاهِدًا وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَعَلَى رَحْلِهِ كَهَيْئَةِ الطَّلَاقِ"
-21	(الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. وتشهد لها الروايات فترتقي إلى الصحيح لغيره).	"لَيْسَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَلَا مَنْ نَظَرَ إِلَى مَكَّةَ مُتَعَةً"
-22	(الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. وتشهد لها الروايات فترتقي إلى الصحيح لغيره).	"مَنْ خَلَعَ امْرَأَتَهُ، وَأَخَذَ مِنْهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَاهَا فَلَمْ يُسْرِّحْ بِإِحْسَانٍ"
-23	(الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. وتشهد لها، بقية الروايات فترتقي إلى الصحيح لغيره).	"إِذَا أَقَرَّ الرَّجُلُ بِدَيْنٍ فِي مَرَضِهِ فَأَرَى أَنْ يَجُوزَ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ لَوْ أَقَرَّ بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ جَازٍ، وَأَصْدَقُ مَا يَكُونُ عِنْدَ مَوْتِهِ"
-24	(الرواية مقطوعة، صحيحة الإسناد).	"أَنَّهُ كَرِهَهُ"
-25	(الرواية موقوفة، لها حكم المرفوع، صحيحة الإسناد).	"نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُخَابَرَةِ» قُلْتُ: وَمَا الْمُخَابَرَةُ؟ قَالَ: «أَنْ تَأْخُذَ الْأَرْضَ بِنِصْفٍ، أَوْ ثُلْثٍ، أَوْ رُبْعٍ"
-26	(الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الروايات فترتقي إلى الصحيح لغيره).	"كُلُّ صَيْدِ الْبَحْرِ، مَا أَصَابَ الْيَهُودِيَّ، وَالنَّصْرَانِيَّ، وَالْمَجُوسِيَّ"

<p>(الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الروايات فترتقي الى الصحيح لغيره).</p>	<p>"أَمَّا الْمِعْرَاضُ فَقَدْ كَانَ نَاسٌ يَكْرَهُونَهُ، وَقَالَ: هُوَ مَوْفُودَةٌ، وَلَكِنْ إِذَا خَزَقَ"</p>	<p>-27</p>
<p>(الرواية مقطوعة، ضعيفة الإسناد، لرواية جعفر عن الزهري، تشهد الروايات فترتقي الى رتبة الحسن لغيره).</p>	<p>"لَا ذِكَاةَ إِلَّا بِالْأَسْلِ ( وَالطُّورِ ) ، وَمَا قَطَعَ الْأَوْدَاجَ، وَفَرَى اللَّحْمَ، فَكُلْ مَا خَلَا السِّنَّ وَالظُّفْرَ"</p>	<p>-28</p>
<p>(الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الروايات فترتقي الى الصحيح لغيره).</p>	<p>"أَنَّ رَجُلًا اسْتَوَدَعَهُ مَالًا، وَكَانَ لِلسُّلْطَانِ عِنْدَ ذَلِكَ الرَّجُلِ بَقِيَّةٌ، فَقَالَ لِشُرَيْحٍ: إِنَّا نَسْتَحْلِفُكَ قَالَ: «كُنْتُ أَدْفَعُ عَنْ مَالِهِ مَا اسْتَطَعْتُ مَا لَمْ أُضْطَرَّ إِلَى الْيَمِينِ"</p>	<p>-29</p>
<p>(الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الروايات فترتقي الى الصحيح لغيره).</p>	<p>"أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَيْهِ نَسَمَةٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُعْتِقَ وَلَدَ مُكَاتَبَةٍ لَهُمْ، فَقَالَ: «لَا، أَعْتِقْ غَيْرَهُ"</p>	<p>-30</p>
<p>(الرواية مقطوعة، ضعيفة الإسناد. لرواية عطاء الخراساني، تشهد لها الروايات فترتقي الى الحسن لغيره).</p>	<p>"إِلَى السُّلْطَانِ الزَّكَاةَ، وَالْجُمُعَةَ، وَالْحُدُودَ"</p>	<p>-31</p>
<p>(الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الروايات فترتقي الى الصحيح لغيره).</p>	<p>"كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ عُرَى الدِّينِ وَقَوَامَ الْإِسْلَامِ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْفَتْهَا"</p>	<p>-32</p>

<p>(الرواية مقطوعة، حسنة الإسناد. تشهد لها الروايات فترتقي الى الصحيح لغيره).</p>	<p>"سَأَلَ عَلِيٌّ عَن قَتْلِي، يَوْمَ صَفِّينَ، فَقَالَ: قَتَلَانَا وَقَتَلَاهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَيَصِيرُ الْأَمْرُ إِلَيَّ وَإِلَى مُعَاوِيَةَ"</p>	<p>-33</p>
---	---	------------

## المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم
2. ابن أبي حاتم الرازي. عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي. الجرح والتعديل. طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1271 هـ 1952 م، ط1.
3. ابن أبي حاتم الرازي. عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر. بيان خطأ البخاري. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني. بحيدر آباد الدكن، دائرة المعارف العثمانية، د.ت، د.ط.
4. ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي. الجرح والتعديل. حيدر آباد الدكن - الهند: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1271 هـ 1952 م ط1.
5. ابن أبي شيبة. أبوبكر أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان. المصنف في الأحاديث والآثار. تحقيق: كمال يوسف الحوت. الرياض: مكتبة الرشد، 1409هـ، ط1.
6. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (159 . 235 هـ)، المصنف. تحقيق: محمد عوامة، الهند: دار السلفية الهندية القديمة، د.ت، د.ط.
7. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة العبسي الكوفي. المصنف لابن أبي شيبة (ت: الشري). تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشري. دار كنوز إشبيليا، 1436 - 2015 ط1.
8. ابن الاثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري. الكامل في التاريخ. تحقيق: عمر عبد السلام تدمري. بيروت - لبنان: دار الكتاب العربي، 1417هـ / 1997م ط1.
9. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري (المتوفى: 606هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ - 1979م.
10. ابن الجوزي. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك. تحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية، 1412 هـ - 1992 م، ط1.
11. ابن العباد. عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد. شذرات الذهب في أخبار من ذهب. تحقيق: محمود الأرناؤوط. بيروت، دمشق: دار ابن كثير. 1406 هـ - 1986 م، ط1.

12. ابن القصار. علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي. **عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار**. تحقيق: د. عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودى. السعودية، عماد البحث العلمي، 1426هـ-2006م، د.ط.
13. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. **تحفة المودود بأحكام المولود**. تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط. دمشق: مكتبة دار البيان، 1391 - 1971 ط1.
14. ابن الميرد. يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي. **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم**. تحقيق وتعليق: الدكتورة روية عبد الرحمن السويفي. بيروت: دار الكتب العلمية، 1413 هـ - 1992 م، ط1.
15. ابن الملقن. سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد. **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**. السعودية، دار العاصمة للنشر والتوزيع. 1417 هـ - 1997 م، ط1.
16. ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري. **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**. تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. دمشق - سوريا: دار النوادر، 1429 هـ - 2008 م ط1.
17. ابن المنذر. محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري. **الإشراف على مذاهب العلماء**. تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، الامارات: مكتبة مكة الثقافية، 1425هـ - 2004 م، ط.
18. ابن المنذر. محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري. **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف**. تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف. الرياض: دار طيبة، 1405 هـ، 1985 م، ط1.
19. ابن بطلال. علي بن خلف بن عبد الملك، **شرح صحيح البخارى لابن بطلال**. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. الرياض: مكتبة الرشد، 1423هـ - 2003م، ط2.
20. ابن تيمية. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم. **مجموع الفتاوى**. تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بنقاسم المدينة النبوية. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. 1416هـ - 1995م، د.ط.
21. ابن حجر العسقلاني. أحمد بن علي بن حجر. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**. بيروت: دار المعرفة، 1379هـ، د.ط.
22. ابن حجر العسقلاني. أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه**. تحقيق: محمد علي النجار. بيروت: المكتبة العلمية. د.ت، د.ط.
23. ابن حجر العسقلاني. أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. **تقريب التهذيب**. تحقيق: محمد عوامة. سوريا، دار الرشيد، 1406 - 1986. ط1.

24. ابن حجر العسقلاني. أحمد بن علي بن محمد. لسان الميزان. : الهند: دائرة المعارف النظامية، 1390هـ / 1971م، ط3.
25. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. تهذيب التهذيب. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، 1326هـ ط1.
26. ابن حجر الهيتمي ، أحمد بن محمد بن علي. تحفة المحتاج في شرح المنهاج. المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد. 1357 هـ - 1983 م ، د.ط.
27. ابن حنبل. أحمد بن حنبل. الجامع لعلوم الإمام أحمد - الرجال. خالد الرباط. سيد عزت عيد [بمشاركة الباحثين بدار الفلاح]. جمهورية مصر العربية، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، 1430 هـ - 2009 م، ط1.
28. ابن حنبل. أحمد بن حنبل. مسند الإمام أحمد بن حنبل. القاهرة: مؤسسة قرطبة، د.ت، د.ط.
29. ابن حنبل. أحمد بن محمد بن حنبل. العلل ومعرفة الرجال. تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. 1422 هـ - 201 م. ط3.
30. ابن حنبل. أحمد بن محمد بن حنبل. سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم. تحقق: د. زياد محمد منصور. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 1414هـ ، ط1.
31. ابن خزيمة النيسابوري، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي. صحيح ابن خزيمة. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت ، د.ط.
32. ابن دُكَيْن. الفضل بن عمرو بن حماد بن زهير بن درهم القرشي. الصلاة. تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي. المدينة المنورة. مكتبة الغرباء الأثرية. 1417هـ - 1996م، ط1.
33. ابن رجب. زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي. فتح الباري . لابن رجب. أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. الدمام، دار ابن الجوزي، 1422هـ، ط2.
34. ابن سعد. محمد بن سعد بن منيع الهاشمي. الطبقات الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية: 1410 هـ - 1990 م، ط1.
35. ابن سعد. محمد بن سعد بن منيع الهاشمي. الطبقات الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية، 1410 هـ - 1990 م، ط1.
36. ابن سيده. أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده. المحكم والمحيط الأعظم. عبد الحميد هنداووي. بيروت: دار الكتب العلمية. 1421 هـ - 2000 م، ط1.

37. ابن شاهين. عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أذاذ. **ناسخ الحديث ومنسوخه**. تحقيق: سمير بن أمين الزهيري. الزرقاء، مكتبة المنار، 1408هـ - 1988م، ط1.
38. ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب. **تاريخ أسماء الثقات**. تحقيق: صبحي السامرائي. الكويت: الدار السلفية، 1404 - 1984 ط1.
39. ابن عابدين. محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر. 1421هـ - 2000م، د.ط.
40. ابن عابدين. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر. 1421هـ - 2000م. د.ط.
41. ابن عبد البر. يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري. **الإستذكار، الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والإختصار**. تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض. بيروت: دار الكتب العلمية، 1421 - 2000. ط1.
42. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387هـ، د.ت، د.ط.
43. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، القرطبي (المتوفى: 463هـ)، **الاستذكار**، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، بيروت: دار الكتي العلمية، 1421 - 2000، ط1.
44. ابن فارس. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. **معجم مقاييس اللغة**. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر، 1399هـ - 1979م. د.ط.
45. ابن فرح، أحمد بن فرح (بسكون الراء) بن أحمد بن محمد بن فرح اللخمي الإشبيلي. **مختصر خلافيات البيهقي**. تحقيق: د. ذياب عبد الكريم ذياب عقل. السعودية / الرياض: : مكتبة الرشد، 1417هـ - 1997م ط1.
46. ابن قدامة المقدسي. موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد. **المغني**. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي - عبد الفتاح محمد الحلو. السعودية، عالم الكتب، 1417هـ - 1997م، ط3.
47. ابن فُطُوبَعَا. زين الدين قاسم بن فُطُوبَعَا السُّودُونِي. **الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة**. تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان. صنعاء: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، 1432هـ - 2011م، ط1.

48. ابن كثير. إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي. البداية والنهاية. دمشق: دار الفكر، 1407 هـ - 1986 م، د.ط.
49. ابن ماكولا. سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر. الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب. بيروت: دار الكتب العلمية. 1411 هـ-1990 م. ط1.
50. ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد. تاريخ ابن معين (رواية الدوري). تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1399 - 1979 ط1.
51. ابن مَنجُوويه، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، رجال صحيح مسلم. تحقيق: عبد الله الليثي. بيروت: دار المعرفة، 1407 ط1.
52. ابن مَنَدَه، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى. فتح الباب في الكنى والألقاب. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي. الرياض، مكتبة الكوثر، 1417 هـ - 1996 م ط1.
53. ابن منظور. محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين. لسان العرب. بيروت: دار صادر، 1414 هـ، ط3.
54. ابن مودود الموصلية، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلية البلدحي. الاختيار لتعليق المختار. القاهرة: مطبعة الحلبي، 1356 هـ - 1937 م، د.ط.
55. ابن هُبَيْرَة، يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين. اختلاف الأئمة العلماء. تحقيق: السيد يوسف أحمد. لبنان / بيروت: دار الكتب العلمية، 1423 هـ - 2002 م ط1.
56. أبو حاتم البُستِي. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار. تحقيق: مرزوق على إبراهيم. مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع. 1411 هـ - 1991 م. ط1.
57. أبو حاتم البُستِي. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان. المجروحين من المحدثين. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. السعودية، دار الصميعي للنشر والتوزيع، 1420 هـ - 2000 م، ط1.
58. أبو حاتم البُستِي، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد. الثقات. الهند، حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، 1393 هـ - 1973 ط1.

59. أبو زرعة. عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري. **تاريخ أبي زرعة**. رواية: أبي الميمون بن راشد. دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني. أصل الكتاب رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد. دمشق: مجمع اللغة العربية. د.ن، د.ط.
60. ابو طاهر المخلص، محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن. **المخلصيات وأجزاء أخرى لأبي طاهر المخلص**. تحقيق: نبيل سعد الدين جرار. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، 1429 هـ - 2008 م ط1.
61. ابو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفراء. **الأحكام السلطانية للفراء**. بيروت ، لبنان: دار الكتب العلمية، 1421 هـ - 2000 م ط2.
62. ابي داود. سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير. **سنن ابي داود**. أبي داود تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي. دار الرسالة العالمية، 1430 هـ - 2009 م، ط1.
63. الإتيوبي الولوي. محمد بن علي بن آدم بن موسى. البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج. دار ابن الجوزي. 1426 - 1436 هـ. ط1.
64. الازدي، يزيد بن محمد بن إياس بن القاسم الأزدي. **تاريخ الموصل**. تحقيق: الدكتور علي حبيبة. القاهرة، د.ن، 1387 هـ.
65. الأسفراييني، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي(المتوفى: 429هـ)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية. بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1977م، ط2.
66. بابن زنجويه. حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني. تحقيق: شاعر ذيب فياض الأستاذ المساعد. السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 1406 هـ - 1986 م، ط1.
67. الباجي. سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث. **المنتقى شرح الموطأ**. مصر: مطبعة السعادة، 1332 هـ، ط1.
68. البخاري. **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه ( صحيح البخاري)**. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة. 1422 هـ.
69. البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري. الضعفاء. تحقيق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم أبي العينين. مصر: مكتبة ابن عباس، 2005 م، ط1.
70. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة. **التاريخ الكبير**. حيدر آباد - الدكن: دائرة المعارف العثمانية، د.ت، د.ط.

71. بد الله البسام. **توضيح الأحكام من بلوغ المرام**. مكة المكرمة، مكتبة الأسد، 1423 هـ - 2003 م، ط5.
72. بدر الدين العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**. بيروت: دار إحياء التراث العربي. د.ت، د.ط.
73. بدر الدين العيني. محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي. **مغاني الأختار في شرح أسامي رجال معاني الآثار**. تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل. بيروت: دار الكتب العلمية، 1427 هـ - 2006 م، ط1.
74. بدر الدين العيني، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي. **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. بيروت: عالم الكتب، 1407 - 1986. ط1.
75. البستي. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد. **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. حلب: دار الوعي، 1396 هـ، ط1.
76. بن حنبل. أحمد بن حنبل الشيباني. **الزهدي**. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، د.ط.
77. بن خلفون. أبو بكر محمد بن إسماعيل. **المعلم بشيوخ البخاري ومسلم**. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، ط1.
78. بن عساكر. علي بن الحسن بن هبة الله. **تاريخ دمشق**. دار الفكر، 1415 هـ - 1995 م، د.ط.
79. بن ناجي. طارق بن محمد آل بن ناجي. **التذليل علي كتب الجرح والتعديل**. حولي شارع المثني، مكتبة المثني الإسلامية، 1425 هـ - 2004 م، ط2.
80. البيهقي. أبو بكر البيهقي. **الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه**. فريق البحث العلمي بشركة الروضة. مصر: الروضة للنشر والتوزيع. 1436 هـ - 2015 م، ط1.
81. البيهقي. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُوْجْردي. **السنن الكبرى**. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. لبنان: دار الكتب العلمية. 1424 هـ - 2003 م، ط3.
82. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي. **السنن الكبير**. تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي. مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، 1432 هـ - 2011 م ط1.
83. الترمذي. محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك. **سنن الترمذي**. تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395 هـ - 1975 م، ط3.

84. جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. لب اللباب في تحرير الأنساب. بيروت: دار صادر، د.ت، د.ط.
85. الجلال السيوطي. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. الرياض: تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف. مكتبة الرياض الحديثة. د.ت، د.ط.
86. جمع مجموعة من المؤلفين (السيد أبو المعاطي التوري ... إبراهيم محمد النوري). الجامع في الجرح والتعديل [الأقوال البخاري، ومسلم، والعجلي، وأبي زرعة الرازي، وأبي داود، ويعقوب الفسوي، وأبي حاتم الرازي، والترمذي، وأبي زرعة الدمشقي، والنسائي، والبزار، والدارقطني]، بيروت: عالم الكتاب، 1412 هـ - 1992 م، ط1.
87. حاجي خليفة. مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. بغداد: مكتبة المثنى، 1941م، د.ط.
88. الحاكم الكبير، محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري. الأسامي والكنى. تحقيق: يوسف بن محمد الدخيل. المدينة المنورة: دار الغرب الأثرية بالمدينة، 1994 م ط1.
89. الخطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. دار الفكر، 1412 هـ - 1992 م ط3.
90. الحنبلي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري. شرح الزركشي على مختصر الخرقفي. بيروت: دار الكتب العلمية 1423، هـ - 2002م، د.ط.
91. حوى، سعيد حوى. الأساس في السنة وفقهها - العبادات في الإسلام. دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 1414 هـ - 1994 م ط1.
92. الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف (المتوفى: 388هـ)، معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود. حلب: المطبعة العلمية، 1351 هـ - 1932م، ط1.
93. الخطيب البغدادي. أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. المحقق: د. محمود الطحان. الرياض: مكتبة المعارف، د.ت، د.ط.
94. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق: د. محمود الطحان. الرياض: مكتبة المعارف، د.ت، د.ط.
95. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد. تاريخ بغداد. تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1422 هـ - 2002 م ط1.
96. الخليلي. خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم. الإرشاد في معرفة علماء الحديث. تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس. الرياض: مكتبة الرشد، 1409 هـ، ط1.

97. الخوارزمي. محمد بن محمد أبو المؤيد. كتب التخريج والزوائد. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، د.ط.
98. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي. سنن الدارقطني. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي. بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة، 1424 هـ - 2004 م ط1.
99. الدارمي. عبد الله بن عبد الرحمن. مسند الدارمي المعروف ب(سنن الدارمي). تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. السعودية: دار المغني للنشر والتوزيع، 1412 هـ - 2000 م، ط1.
100. الدُّبَيَّانِ. أبو عمر دُبَيَّانِ بن محمد. موسوعة أحكام الطهارة. الرياض، مكتبة الرشد، 1426 هـ - 2005 م، ط2.
101. الدُّبَيَّانِ، أبو عمر دُبَيَّانِ بن محمد. الْمُعَامَلَاتُ الْمَالِيَّةُ أَصَالَةٌ وَمُعَاصِرَةٌ. الرياض - المملكة العربية السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية، 1432 هـ ط2.
102. الدكتور بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرنؤوط. تحرير تقريب التهذيب. بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1417 هـ - 1997 م ط1.
103. الدولابي، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري. الكنى والأسماء. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي. بيروت: لبنان: دار ابن حزم، 1421 هـ - 2000 م ط1.
104. الذهبي. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان. تذكرة الحفاظ. بيروت: دار الكتب العلمية، 1419 هـ - 1998 م، ط1.
105. الذهبي. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان. سير أعلام النبلاء. تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة. 1405 هـ / 1985 م. ط3.
106. الذهبي. شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. العبر في خبر من غير. تحقيق د. صلاح الدين المنجد. الكويت: مطبعة حكومة. 1984 م. د.ط.
107. الذهبي. محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز. المغني في الضعفاء. تحقيق: الدكتور نور الدين عتر. دن، د.ت، د.ط.
108. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب. جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، 1413 هـ - 1992 م ط1.

109. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. تحقيق: عمر عبد السلام التدمري. بيروت: دار الكتاب العربي، 1413 هـ - 1993 م ط2.
110. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي، 2003 م، د.ط.
111. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان. ميزان الاعتدال في نقد الرجال. تحقيق: علي محمد البجاوي. بيروت - لبنان: دار المعرفة للطباعة والنشر، 1382 هـ - 1963 م ط1.
112. الذهبي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان. تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: غنيم عباس غنيم - مجدي السيد أمين. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1425 هـ - 2004 م ط1.
113. الرَّمْلِي. شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين، المقدسي الرملي الشافعي. شرح سنن أبي داود. تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط. جمهورية مصر العربية، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، 1437 هـ - 2016 م. ط1.
114. الرَّيْمِي، محمد بن عبد الله بن أبي بكر الحثيثي الصردني. المعاني البديعة في معرفة اختلاف أهل الشريعة. تحقيق: سيد محمد مهني. بيروت: دار الكتب العلمية، (1419 هـ - 1999 م) ط1.
115. الزَّيْدِي. تاج العروس من جواهر القاموس. دار الهداية. د.ت، د.ط.
116. الزحيلي. وَهْبَةُ بن مصطفى الرَّحَيْلِي. الفِئَةُ الإسلاميَّةُ وأدلتُّه. دمشق: دار الفكر، د.ت، د.ط.
117. الزركلي. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس. الأعلام. دار العلم للملايين، 2002 م، ط15.
118. الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس. الأعلام. دار العلم للملايين، 2002 م، ط5.
119. الزيلعي. عثمان بن علي بن محجن البارعي. تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشُّلْبِي. القاهرة، المطبعة الكبرى الأميرية، 1313 هـ، ط1.
120. السبكي. تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين. طبقات الشافعية الكبرى. تحقيق: محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو. هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 1413 هـ، ط2.
121. السبكي. محمود محمد خطاب. الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق. تحقيق: أمين محمود خطاب. المكتبة المحمودية السبكية. 1397 هـ - 1977 م، ط4.

122. السَّجِسْتَانِي. سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي. سنن أبي داود. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية، د.ت، د.ط.
123. السراج الثقفي. محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهرا بن الخراساني. حديث السراج. تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة بن رمضان. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1425 هـ - 2004 م، د1.
124. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة. المبسوط للسرخسي. تحقيق: خليل محي الدين الميس. بيروت، لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1421 هـ 2000 م ط1.
125. السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي. الأنساب. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره. حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1382 هـ - 1962 م ط1.
126. سيد سابق. فقه السنة. بيروت: دار الكتاب العربي. 1397 هـ - 1977 م، ط3.
127. الشاشي، سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء. تحقيق: الدكتور ياسين أحمد إبراهيم درادكة، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، 1988 م ط1.
128. الشوكاني. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله. نيل الأوطار. تحقيق: عصام الدين الصبابطي. مصر، دار الحديث، 1413 هـ - 1993 م، د1.
129. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله. الدراري المضية شرح الدرر البهية. دار الكتب العلمية، 1407 هـ - 1987 م ط1.
130. صفي الدين، أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. حلب / بيروت: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر، 1416 هـ ط5.
131. صلاح الدين الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيك بن عبد الله. الوافي بالوفيات. تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى. بيروت: دار إحياء التراث، 1420 هـ - 2000 م، د.ط.
132. الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، (المتوفى: 211 هـ). المصنف. الهند: المجلس العلمي، 1403 هـ، ط2.
133. الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني. التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ. (المتوفى: 1182 هـ). المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم. الرياض: مكتبة دار السلام، 1432 هـ - 2011 م، ط1.

134. الطبراني. سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللحمي. **الدعاء للطبراني**. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية، 1413هـ، ط1.
135. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني. **المعجم الكبير**. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. دار إحياء التراث العربي. 1983 م ط2.
136. الطحان. محمد الطحان. أصول التخريج ودراسة الاسانيد. الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، 1417هـ – 1996م، ط3.
137. الطحاوي. أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي. **مختصر اختلاف العلماء**. تحقيق: عبد الله نذير أحمد. بيروت: دار البشائر الإسلامية. 1417هـ، ط2.
138. عبد الحق الدهلوي، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري، (1052 هـ)، **لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح**، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، دمشق: دار النوادر، 1435 هـ – 2014م، ط1.
139. عبد الله البسام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد. **توضيح الأحكام من بلوغ المرام**. مكة المكرمة: مكتبة الاسدي، 1423 هـ – 2003 م ط5.
140. العجلي. أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي. **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم**. تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. المدينة المنورة، مكتبة الدار، 1405 – 1985، ط1.
141. العراقي الحافظ. زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن. شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي). بيروت: دار الكتب العلمية، 1423 هـ – 2002 م، ط1.
142. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**. بيروت: دار المعرفة، 1379، د. ط.
143. العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، (المتوفى: 1329هـ)، **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته. بيروت: دار الكتب العلمية، 1415 هـ، ط2.
144. علي بن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (المتوفى: 230هـ)، **مسند ابن الجعد**، تحقيق: عامر أحمد حيدر، بيوت: مؤسسة نادر، 1410 – 1990، ط1.
145. عlish. محمد بن أحمد بن محمد عlish. **منح الجليل شرح مختصر خليل**. بيروت: دار الفكر، 1409هـ/1989م، د. ط.
146. العمري، أكرم بن ضياء العمري، بحوث في تاريخ السنة المشرفة، بيروت: بساط، د. ت، د4.

147. العيني. محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي. **نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار**. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1429 هـ - 2008 م، ط1.
148. العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد (المتوفى: 855هـ)، **شرح سنن أبي داود**، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري. الرياض: مكتبة الرشيد، 1420 هـ - 1999 م، ط1.
149. الفسوي، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي. **المعرفة والتاريخ**. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1401 هـ - 1981 م ط2.
150. القدوري. أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان. **مختصر القدوري في الفقه الحنفي**. تحقيق: كامل محمد محمد عويضة. دار الكتب العلمية، 1418 هـ - 1997 م، ط1.
151. الكاشاني. علاء الدين الكاساني، الحنفي. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**. بيروت: دار الكتاب العربي، 1982 م، د.ط.
152. الكاشاني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**. دار الكتب العلمية، 1406 هـ - 1986 م ط2.
153. مالك. أنس بن مالك بن عامر الأصبحي. **الموطأ**. الامارات، مؤسسة زايد بن سلطان، آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية. 1425 هـ - 2004 م، د1.
154. مالك. مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي. **موطأ مالك - رواية محمد بن الحسن**. تحقيق: د. تقي الدين الندوي. دمشق: دار القلم، 141 هـ، ط1991 م، ط1.
155. مالك. مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي. **المدونة**. دار الكتب العلمية، 1415 هـ - 1994 م، ط1.
156. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. **الأحكام السلطانية**. القاهرة: دار الحديث، د.ت، د.ط.
157. المباركفوري. محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم. **تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي**. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، د.ط.
158. المباركفوري. محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، **تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي**. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، د.ط.

159. المجلسي. محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي. لوامع الدرر في هتك أستار المختصر شرح مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي. تحقيق: اليدالي بن الحاج أحمد. موريتانيا، نواكشوط: دار الرضوان، 1436 هـ - 2015 م، ط1.
160. مجموعة من المؤلفين، (إبراهيم مصطفى ..... محمد النجار). المعجم الوسيط. دار الدعوة، د.ت، د.ط.
161. محمد الأمين الهرري، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والرّوض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، مكة المكرمة: دار المنهاج - دار طوق النجاة، 1430 هـ - 2009 م، ط1.
162. مختار. أحمد مختار عبد الحميد عمر. معجم اللغة العربية المعاصرة. عالم الكتب. 1429 هـ - 2008 م، ط1.
163. المديهش. إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن. مصطلحات أئمة الحديث الخاصة وبليبه القرائن الموصلة إلى فهم مقاصدهم في الجرح والتعديل. دن، 1428 هـ، ط1.
164. المرادوي. علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. دار إحياء التراث العربي. د.ت، ط3.
165. المرزوي، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج. اختلاف الفقهاء. تحقيق: الدكتور محمد طاهر حكيم. الرياض: أضواء السلف، 1420 هـ = 2000 م، ط1.
166. المزني. إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل. مختصر المزني. بيروت: دار المعرفة، 1410 هـ/1990 م، د.ط.
167. المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: د. بشار عواد معروف. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400 - 1980 ط1.
168. مسلم بن الحجاج، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. الكنى والأسماء. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري. المملكة العربية السعودية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، 1404 هـ/1984 م، ط1.
169. مسلم. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت، د.ط.
170. المعافي بن عمران، أبو مسعود، المعافي بن عمران الموصلية. الزهد. تحقيق: د. عامر حسن صبري. بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1420 هـ - 1999 م، ط1.

171. مغلطاي، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1422 هـ - 2001 م ط 1.
172. المنصوري. نايف بن صلاح بن علي. إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني. الرياض، دار الكيان، الامارات: مكتبة ابن تيمية، د.ت، د.ط.
173. الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. من 1404 - 1427 هـ، 1 - 23: الطبعة الثانية، دارالسلاسل - الكويت، 24 - 38: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر، الأجزاء 39 - 45: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.
174. النسائي. أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. السنن الكبرى. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. بيروت: مؤسسة الرسالة. 1421 هـ - 2001 م، ط 1.
175. النسائي. أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين (وغير ذلك من الفوائد). تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني. مكة المكرمة، دار عالم الفوائد، 1423 هـ، ط 1.
176. النسائي. أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين. تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني. مكة المكرمة، دار عالم الفوائد. 1423 هـ، ط 1.
177. النووي. المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي). دار الفكر، د.ت، د.ط.
178. النووي. محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي). دار الفكر، د.ت، د.ط.
179. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1392 ط 2.
180. الواحدي. أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي. العرش وما رُوي فيه. تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي. الرياض: محمد بن خليفة بن علي التميمي. 1418 هـ - 1998 م. ط 1.
181. الواحدي. أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي. العرش وما رُوي فيه. تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي. الرياض: محمد بن خليفة بن علي التميمي. 1418 هـ - 1998 م. ط 1.

182. الواحدي. أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي. العرش وما رُوي فيه. تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي. الرياض: محمد بن خليفة بن علي التميمي. 1418هـ-1998م. ط1.
183. الواحدي. أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي. العرش وما رُوي فيه. تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي. الرياض: محمد بن خليفة بن علي التميمي. 1418هـ-1998م. ط1.
184. الوصايفي. نور الدين بن علي بن عبد الله. تحفة اللبيب بمن تكلم فيهم الحافظ ابن حجر من الرواة في غير «التقريب». جمهورية مصر العربية، مكتبة ابن عباس للنشر والتوزيع. 1431 هـ - 2010 م، ط1.
185. ياثوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي. معجم البلدان. بيروت: دار صادر، 1995 م ط2.
186. ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله. معجم البلدان. بيروت: دار صادر، 1995 م ط2.
187. يحيى بن معين البغدادي، بن عون بن زياد بن بسطام (المتوفى: 233هـ)، تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف. دمشق: دار المأمون للتراث.

## السيرة الذاتية

بشار يوسف ميكائيل العباسي، عراقي الجنسية، ولد في مدينة الموصل، عام 1979م، درس في مدارسها، وحصل على شهادة الثانوية في الدراسة الشرعية، ثم أكمل دراسته في كلية الامام الأعظم أبي حنيفة، في الموصل، تخصص دعوة وخطابة، نال بها شهادة البكالوريوس عام، 2003م، عمل موظفاً في ديوان الوقف السني إماماً وخطيباً في محافظة نينوى، كما مارس مهنة التدريس في المدارس الأهلية الخاصة في الموصل منذ عام 2010م، حاصل على شهادة إعداد المدربين في التنمية البشرية (TOT) من البورد الألماني للتدريب والاستشارات عام 2020م .

## Özgeçmiş

Beşşar Yusuf Mikail El-Abbasi, Irak uyruklu, 1979 yılında Musul şehrinde doğmuştur. İlk öğrenimini Musul okullarında tamamlamış, sonra şeriat eğitiminde lise diploması almış, daha sonra 2003 yılında Musul'da bulunan El-İmam El-Azam Ebu Hanife Fakültesi Davet ve Hitabet uzmanlık alanında lisans diploması almıştır. Musul'da imam ve hatip olarak Sünni Vakıf Dairesi'nde görev yapmıştır. 2010 yılından beri Musul'da bulunan özel okullarda öğretmen olarak çalıştı. 2020 yılında Alman Eğitim ve Danışmanlık Kurulu'ndan insan geliştirme konusunda eğitmen yetiştirme (TOT) sertifikasına sahiptir.